كتابُ الحيضِ

١٤٨٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا هارونُ بنُ سليمانَ، حدثنا عبدُ الرحمنِ ابنُ مَهدِيٍّ، حدَّثَنى جَعفَرُ بنُ سليمانَ، عن أبى عِمرانَ الجَونِيِّ، عن يَزيدَ بنِ بابَنوسَ قال: قُلتُ لِعائشَةَ: ما تَقولينَ فى العِراكِ؟ قالَت: الحَيضَ تَعنونَ؟ قُلنا: نَعَم. قالَت: سَمّوه كما سَمّاه اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ[1].

/بابٌ: الحائضُ لا تُصَلِّى ولا تَصومُ ٣٠٨/١

١٤٨٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو نَصرٍ أحمدُ بنُ سَهلٍ الفقيهُ ببُخارَى، أخبرَنا صالِحُ بنُ محمدٍ الحافظُ جَزَرَةُ، حدَّثَنى محمدُ بنُ عبدِ الرحيمِ البَرقِيُّ ومُحَمَّدُ بنُ إدريسَ أبو حاتِمٍ وأَحمَدُ بنُ حَمُّويَه[2] أبو سِنانٍ البَلخِيُّ الثَّقَفِيُّ قالوا: حدثنا سَعيدُ بنُ الحَكَمِ ابنُ أبى مَريَمَ، أخبرَنا محمدُ بنُ جَعفَرِ بنِ أبى كَثيرٍ، أخبرَنى زَيدُ بنُ أسلَمَ، عن عياضِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ سَعدٍ، عن أبى سعيدٍ الخُدرِيِّ قال: خَرَجَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فى الأضحَى أوِ الفِطرِ إلى المُصَلَّى فصَلَّى، ثم انصَرَفَ فوَعَظَ النّاسَ وأَمَرَهُم بالصَّدَقَةِ فقالَ: «**أيُّها النّاسُ، تَصَدَّقوا**». ثم انصَرَفَ فمَرَّ على النِّساءِ فقالَ: «**يا مَعشَرَ النِّساءِ، تَصَدَّقنَ فإنِّى رأَيتُكُنَّ أكثَرَ أهلِ النّارِ**». فقُلنَ: ولِمَ ذاكَ يا رسولَ اللَّهِ؟ قال: «**تُكثِرنَ اللَّعنَ**

(١) سيأتى تخريجه فى (١٥١٣).

(٢) فى د: «حمزة». وينظر ثقات ابن حبان ٨/ ٤٣.

وتَكفُرنَ العَشيرَ، ما رأيتُ مِن ناقِصاتِ عَقلٍ ودينٍ أذهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الحازِمِ مِنكُن يا مَعشَرَ النِّساءِ». فقُلنَ له: وما نُقصانُ عَقلِنا ودينِنا؟ قال: **«أليسَ شَهادَةُ المَرأةِ مِثلَ نِصفِ شَهادَةِ الرَّجُلِ؟»**. قُلنَ: بَلَى. قال: **«فذَلِك[1] مِن نُقصانِ عَقلِها، أليسَ إذا حاضَتِ المَرأةُ لم تُصَلِّ ولَم تَصُمْ؟»**. قُلنَ: بَلَى. قال: **«فذَلِكَ مِن نُقصانِ دينِها»**[2].

رواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن سعيدِ بنِ أبى مَريَمَ، ورواه مسلمٌ عن الحُلوانيِّ[3] وغَيرِه عن ابنِ أبى مَريَمَ[4].

بابٌ: الحائضُ تَقضِى الصَّومَ ولا تَقضِى الصَّلاةَ

١٤٩٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ وأبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ المُزَكِّى واللَّفظُ لأبِى الفَضلِ قالا: حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، أخبرَنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا عبدُ الرزاقِ، حدثنا مَعمَرٌ، عن عاصِمٍ الأحوَلِ، عن مُعاذَةَ العَدَوِيَّةِ، أن امرأةً [١/١٥٣و] سألَت عائشةَ: ما بالُ الحائضِ تَقضِى الصَّومَ ولا تَقضِى الصَّلاةَ؟ فقالَت لها: أحَروريَّةٌ أنتِ؟ فقالَت: لَستُ بحَروريَّةٍ ولَكِنِّى أسأَلُ. فقالَت: كان يُصيبُنا ذَلِكَ على عَهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فنُؤمَرُ بقَضاءِ الصَّومِ ولا نُؤمَرُ بقَضاءِ الصَّلاةِ. **قال مَعمَرٌ**: وأخبرَنا

---

(١) قال ابن حجر: بكسر الكاف خطابا للواحدة التى تولت الخطاب، ويجوز فتحها على أنه للخطاب العام. فتح البارى ١/٤٠٦.

(٢) سيأتى فى (٨١٩١).

(٣) فى س: «الخولانى».

(٤) البخارى (٣٠٤، ١٤٦٢، ١٩٥١)، ومسلم (٨٠).

أيّوبُ، عن أبى قِلابَةَ، عن مُعاذَةَ، عن عائشةَ مِثلَه[1]. رواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن عبدِ بنِ حُمَيدٍ عن عبدِ الرزاقِ عن مَعمَرٍ عن عاصِمٍ، وأَخرَجَه مِن حَديثِ حَمّادٍ عن أيّوبَ[2].

بابٌ: الحائضُ لا تَطوفُ بالبَيتِ

١٤٩١- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ، أخبرَنا أبو سعيدٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ زيادٍ البَصرِيُّ بمَكَّةَ، أخبرَنا الحسنُ بنُ محمدِ بنِ الصَّبّاحِ الزَّعفَرانِيُّ، حدثنا سُفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ القاسِمِ، عن أبيه، عن عائشةَ قالَت: خَرَجْنا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إذا كُنّا بسَرِفَ[3] أو قَريبٍ مِنه حِضتُ، فدَخَلَ عَلِيَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ وأَنا أبكِى فقالَ: «**ما لَكِ؟ أنَفِستِ؟**» قُلتُ: نَعَم. قال: «**إنَّ هذا أمرٌ كَتَبَه اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ على بَناتِ آدَمَ، فاقضِى ما يَقضِى الحاجُّ إلا الطَّوافَ بالبَيتِ**». قالَت: وذَبَحَ رسولُ اللَّهِ ﷺ، أو قالَت: ضَحَّى بالبَقَرِ[4]. رواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن علىٍّ عن سُفيانَ، ورواه مسلمٌ عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيْبَةَ وغَيرِه عن سُفيانَ[5].

---

(١) المصنف فى الصغرى (١٣٦٨، ١٣٦٩)، وعبد الرزاق (١٢٧٧، ١٢٧٨)، وعنه أحمد عقب (٢٥٩٥١)، وسيأتى فى (٨١٩٢).

(٢) مسلم (٣٣٥/ ٦٧، ٦٩).

(٣) سرف: واد يقع على بعد ١٢ ميلًا شمال مكة، يوجد به قبر ميمونة أم المؤمنين. ينظر المعالم الجغرافية ص١٥٦.

(٤) أخرجه أحمد (٢٤١٠٩)، والنسائى (٢٨٩، ٣٤٧)، وابن خزيمة (٢٩٠٥، ٢٩٣٦)، وابن حبان (٣٨٣٤) من طريق ابن عيينة به. وسيأتى فى (٩٣٧٤).

(٥) البخارى (٢٩٤)، ومسلم (١٢١١/ ١١٩).

بابٌ: الحائضُ لا تَدخُلُ المَسجِدَ ولا تَعتَكِفُ فيهِ

١٤٩٢- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو [١]عبدِ اللَّهِ[١] محمدُ ابنُ يَعقوبَ إملاءً، حدثنا حُسَينُ بنُ حَسَنِ بنِ مُهاجِرٍ، حدثنا هارونُ بنُ سعيدٍ الأيلِيُّ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى عمرُو بنُ الحارِثِ، عن أبى الأسوَدِ، عن عُروةَ، عن عائشةَ أنَّها قالَت: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يُخرِجُ إلَىَّ رأسَه مِنَ المَسجِدِ وهو مُجاوِرٌ، فأغسِلُه وأنا حائضٌ[٢]. رواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن هارونَ بنِ سعيدٍ الأيلِيِّ، وأخرَجَه البخارىُّ مِن وجهٍ آخَرَ عن عُروَةَ[٣].

٣٠٩/١ وفِى حَديثِ أُمِّ عَطيَّةَ عن النبىِّ ﷺ / أنَّه أمَرَ الحُيَّضَ أن يَعتَزِلنَ مُصَلَّى المُسلِمينَ. وذَلِكَ يَرِدُ إن شاءَ اللَّهُ تعالَى فى كِتابِ العيدَينِ[٤].

بابٌ: الحائضُ لا تَمَسُّ المُصحَفَ ولا تَقرأُ القُرآنَ

١٤٩٣- أخبرَنا عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ عمرَ بنِ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو عمرِو ابنُ مَطَرٍ، حدثنا أحمدُ بنُ الحسنِ بنِ عبدِ الجَبّارِ الصوفىُّ، حدثنا الحَكَمُ بنُ موسَى، حدثنا يَحيَى بنُ حَمزَةَ، عن سليمانَ بنِ داودَ، حدَّثَنى الزُّهرِيُّ، عن أبى بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرِو بنِ حَزمٍ، عن أبيه، عن جَدِّه،

(١ - ١) فى س: «العباس».

(٢) أخرجه النسائى (٢٧٥) من طريق ابن وهب به.

(٣) مسلم (٨/٢٩٧)، والبخارى (٢٩٦، ٢٠٤٦).

(٤) سيأتى فى (٦٣٠٨، ٦٣١٢).

أن رسولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إلى أهلِ اليَمَنِ بكِتابٍ فيه الفَرائضُ والسُّنَنُ والدِّياتُ، وبَعَثَ به عمرَو[1] ابنَ حَزمٍ، فذكَر الحديثَ، وفيه قال: «**ولا يَمَسُّ القُرآنَ إلا طاهِرٌ**»[2]. أرسَلَه غَيرُه، واللَّهُ أعلَمُ. ويُذكَرُ عن ابنِ عمرَ أنَّه كَرِهَ لِلحائضِ مَسَّ المُصحَفِ[3].

١٤٩٤- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ وأبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يَحيَى بنِ عبدِ الجَبّارِ السُّكَّرِيُّ، قالا: أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا الحسنُ بنُ عَرَفَةَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ عَيّاشٍ، عن موسَى بنِ عُقبَةَ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عمرَ، عن رسولِ اللَّهِ [١٥٣/١ظ] ﷺ قال: «**لا تَقرأُ الحائضُ ولا الجُنُبُ شَيئًا مِنَ القُرآنِ**»[4]. لَيسَ هذا بالقَوِيِّ.

١٤٩٥- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ الحسنِ، أخبرَنا أبو عامِرٍ، حدثنا الوَليدُ بنُ مُسلِمٍ، حدثنا أبو عمرٍو هو الأوزاعِيُّ، قال: سُئِلَ الزُّهرِيُّ عن الجُنُبِ والنُّفَساءِ والحائضِ فقالَ: لم يُرَخَّصْ لَهُم أن يَقرَءوا مِنَ القُرآنِ شَيئًا.

ورُوِّيناه عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ[5]، ثم عن عَطاءٍ وأَبِي العاليَةِ والنَّخَعِيِّ

---

(١) كذا في الأصل، وفي غيرها: «مع عمرو».

(٢) المصنف في الخلافيات (٢٩٧). وتقدم في (٤١١، ٤١٢).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٧٥٩٨)، وابن المنذر في الأوسط (٦٢٩).

(٤) المصنف في المعرفة (١١٦). وابن عرفة في جزئه (٣). وتقدم في (٤٢٢).

(٥) تقدم عقب (٤٢٢).

وسَعيدِ بنِ جُبَيرٍ فى الحائضِ: لا تَقرأُ القُرآنَ[1].

بابٌ: الحائضُ لا تُوطَأُ حَتَّى تَطهُرَ وتَغتَسِلَ

قالَ اللَّهُ جلَّ ثناؤُه: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

قالَ الشافعىُّ: فقيلَ واللَّهُ أعلمُ: ﴿يَطْهُرْنَ﴾. مِنَ المَحيضِ، ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾. بالماءِ[2].

١٤٩٦- أخبرَنا أبو زكريا ابنُ أبى إسحاقَ، حدثنا أبو الحسنِ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عَبدوسٍ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارِمىُّ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالِحٍ، أن مُعاويَةَ بنَ صالِحٍ حدَّثه، عن علىِّ بنِ أبى طَلحَةَ، عن ابنِ عباسٍ فى قَولِه تعالَى: ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾. يقولُ: اعتَزِلوا نِكاحَ فُروجِهِنَّ، ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾. يقولُ: إذا طَهُرْنَ مِنَ الدَّمِ وتَطَهَّرنَ بالماءِ، ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾. يقولُ: فى الفَرجِ لا تَعدُوا إلى غَيرِه، فمَن فعَلَ شَيئًا مِن ذَلِكَ فقَدِ اعتَدَى[3].

١٤٩٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ ابنُ يَعقوبَ،

---

(١) ينظر عبد الرزاق (١٣٠٣)، وابن أبى شيبة (١٠٩٣)، والأوسط لابن المنذر ٢/ ٩٧.

(٢) الأم ١/ ٦١.

(٣) أخرجه ابن جرير فى تفسيره ٣/ ٧٢٣، ٧٢٤، ٧٣٣، ٧٣٦، وابن أبى حاتم فى تفسيره ٢/ ٤٠١، ٤٠٢ (٢١١٥، ٢١١٩) - دون ذكر الجزء الأخير من الآية - والنحاس فى ناسخه ص٢٠٦ - مقتصرًا على الجزء الأول من الآية - من طريق أبى صالح به.

حدثنا الحسنُ بنُ عليِّ بنِ عفانَ، حدثنا أبو أُسامَةَ، عن سُفيانَ، عن ابنِ أبى نَجيحٍ، عن مُجاهِدٍ فى قَولِه عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾: حَتَّى يَنقَطِعَ الدَّمُ، ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾. قال: يقولُ: إذا اغتَسَلنَ[1].

١٤٩٨- / أَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، ١/٣١٠ حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ عمرَ، حدثنا هُشَيمٌ، عن يونُسَ، عن الحسنِ فى الحائضِ إذا طَهَرَت مِنَ الدَّمِ قال: لا يأْتيها زَوجُها حَتَّى تَغتَسِلَ[2].

١٤٩٩- وأَخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ[3]، حدثنا إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ الحسنِ، أخبرَنا أبو عامِرٍ موسَى بنُ عامِرٍ، حدثنا الوَليدُ بنُ مُسلِمٍ، أخبرَنا سالِمٌ، أنَّه سمِع الحَسَنَ يقولُ: لا بأْسَ أن يَغشَى الرَّجُلُ امرأَتَه ولَيسَ بحَضرَتِه ماءٌ إذا طَهَرَت مِن حَيضَتِها فى سَفَرٍ إذا تَيَمَّمَت[4].

١٥٠٠- أخبرَنا أبو أحمدَ المِهرَجانِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ جَعفَرٍ، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالِكٌ، أنَّه بَلَغَه عن سالِمٍ وسُلَيمانَ ابنِ يَسارٍ أنَّهُما سُئلا عن الحائضِ، أيُصيبُها زَوجُها إذا رأَتِ الطُّهرَ قبلَ أن

(١) أخرجه الدارمى (١١٢١)، وابن جرير فى تفسيره ٣/ ٧٣١، والنحاس فى ناسخه ص٢٠٩ من طريق سفيان به.

(٢) أخرجه الدارمى (١١٢٥) من طريق هشيم به.

(٣) فى د، م: «حبان».

(٤) أخرجه الدارمى (١١٢٥)، وابن جرير فى تفسيره ٣/ ٧٣٤ من وجه آخر عن الحسن.

تَغتَسِلَ؟ فقالا: لا، حَتَّى تَغتَسِلَ[1].

١٥٠١- أخبرَنا أبو الحسنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عَبدانَ، أخبرَنا أبو القاسِمِ سليمانُ بنُ أحمدَ الطَّبَرانىُّ، حدثنا حَفصُ بنُ عمرَ الرَّقِّىُّ، حدثنا قَبيصَةُ. **قال:** وحَدَّثَنا مُعاذُ بنُ المُثَنَّى، حدثنا محمدٌ يَعنى ابنَ كَثيرٍ، قالا: حدثنا سُفيانُ، عن المُثَنَّى بنِ الصَّبّاحِ، عن عمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، عن أبى هريرةَ قال: جاءَ أعرابِىٌّ إلى النبىِّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، إنّا نكونُ بالرَّمْلِ أربَعَةَ أشهُرٍ أو خَمسَةَ أشهُرٍ، فتَكونُ فينا النُّفَساءُ والحائضُ [١/ ١٥٤و] والجُنُبُ، فما تَرَى؟ قال: «**عَلَيكُم بالصَّعيدِ**»[2].

بابُ مُباشَرَةِ الحائضِ فيما فوقَ الإزارِ، وما يَحِلُّ مِنها وما يَحرُمُ

١٥٠٢- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرَنا جَريرٌ، عن مَنصورٍ، عن إبراهيمَ، عن الأسوَدِ، عن عائشةَ قالَت: كانَت إحدانا إذا حاضَت أمَرَها رسولُ اللَّهِ ﷺ أن تَتَّزِرَ بإزارٍ ثم يُباشِرُها[3]. رواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن إسحاقَ بنِ إبراهيمَ، وأَخرَجَه البخارىُّ مِن

---

(١) مالك ١/ ٥٨.

(٢) تقدم فى (١٠٥٢).

(٣) إسحاق بن راهويه (١٤٩٣)، وعنه النسائى (٢٨٥). وأخرجه ابن ماجه (٦٣٦) من طريق جرير به.

حَديثِ الثَّورِيِّ عن مَنصورٍ[1].

١٥٠٣- أخبرَنا أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيليُّ، أخبرَنى محمدُ بنُ [2]عمرَ بنِ العَلاءِ[2] الجُرجانِيُّ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيْبَةَ، حدثنا عليُّ بنُ مُسهِرٍ، عن الشَّيبانِيِّ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ الأسوَدِ، عن أبيه، عن عائشةَ قالَت: كانَت إحدانا إذا كانَت حائضًا أمَرَها / النبيُّ ﷺ أن تأْتَزِرَ فى فورِ ١/ ٣١١ حَيضَتِها[3] ثم يُباشِرُها، وأيُّكُم يَملِكُ إرْبَه كما كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يَملِكُ إرْبَه[4]. رواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن إسماعيلَ بنِ الخَليلِ عن علىِّ بنِ مُسهِرٍ، ورواه مسلمٌ عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ[5].

١٥٠٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو زكريا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى وأبو عبدِ الرحمنِ السُّلَمِيُّ وأبو الحسنِ علىُّ بنُ محمدٍ السُّبْعىُّ وأبو عبدِ اللَّهِ [6]إسحاقُ بنُ محمدٍ[6] السّوسِيُّ وأبو صادِقِ ابنُ أبى الفَوارِسِ العَطّارُ وغَيرُهُم

---

(١) مسلم (٢٩٣/ ١)، والبخارى (٢٠٣٠).

(٢ - ٢) فى د: «عمرو». وينظر تاريخ جرجان ص٣٤٧، ٣٤٨.

(٣) فور حيضتها: معظمها ووقت كثرتها. صحيح مسلم بشرح النووى ٣/ ٢٠٣.

(٤) ابن أبى شيبة (١٦٩٦٦)، وعنه ابن ماجه (٦٣٥).

قال النووى: وقولها: وأيكم يملك إربه. أكثر الروايات فيه بكسر الهمزة مع إسكان الراء، ومعناه عضوه الذى يستمتع به، أى الفرج، ورواه جماعة بفتح الهمزة والراء، ومعناه حاجته وهى شهوة الجماع... واختار الخطابى هذه الرواية وأنكر الأولى وعابها على المحدثين، والله أعلم. صحيح مسلم بشرح النووى ٣/ ٢٠٤، وينظر معالم السنن ١/ ٨٤.

(٥) البخارى (٣٠٢)، ومسلم (٢٩٣/ ٢).

(٦ - ٦) فى س، م: «محمد بن إسحاق».

قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحسنُ بنُ علىِّ بنِ عفانَ العامِرِىُّ، أخبرَنا أسباطُ بنُ محمدٍ القُرَشِىُّ، عن أبى إسحاقَ الشَّيبانِىِّ (ح) وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنى أبو النَّضرِ الفقيهُ، حدثنا هارونُ بنُ موسَى، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، أخبرَنا خالِدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، عن الشَّيبانِىِّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ شَدّادٍ، عن مَيمونَةَ بنتِ الحارِثِ زَوجِ النبىِّ ﷺ قالَت: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يُباشِرُ نِساءَه فوقَ الإزارِ وهُنَّ حُيَّضٌ[1]. رواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ يَحيَى[2].

١٥٠٥- وأَخبرَنا أبو الحسنِ المُقرِئُ، أخبرَنا الحسنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ أبى بكرٍ، حدثنا عبدُ الواحِدِ بنُ زيادٍ، أخبرَنا الشَّيبانِىُّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ شَدّادِ بنِ الهادِ، عن مَيمونَةَ زَوجِ النبىِّ ﷺ قالَت: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا أرادَ أن يُباشِرَ امرأَةً مِن نِسائِه وهِىَ حائضٌ أمَرَها فاتَّزَرَت[3]. رواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى النُّعمانِ عن عبدِ الواحِدِ[4].

١٥٠٦- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو (٥عبدِ اللَّهِ٥) محمدُ ابنُ يَعقوبَ، حدثنا حُسَينُ بنُ حَسَنٍ يَعنى ابنَ مُهاجِرٍ، حدثنا هارونُ بنُ سعيدٍ

---

(١) أخرجه الدارمى (١٠٨٦) من طريق خالد به. وأحمد (٢٦٨٤٦) من طريق الشيبانى به.

(٢) مسلم (٣/٢٩٤).

(٣) أخرجه أحمد (٢٦٨٥٥) من طريق عبد الواحد به.

(٤) البخارى (٣٠٣).

(٥ - ٥) فى س: «العباس».

الأيلِيُّ، حدثنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنى مَخرَمَةُ بنُ بُكَيرٍ، عن أبيه، عن كُرَيبٍ مَولَى ابنِ عباسٍ قال: سَمِعتُ مَيمونَةَ تَقولُ: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يَضطَجِعُ مَعِى وأَنا حائضٌ وبَينِى وبَينَه ثَوبٌ[1]. رواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن هارونَ الأيلِيِّ[2].

١٥٠٧- أخبرَنا أبو الحسينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ، حدثنا حامِدُ بنُ سَهلٍ، حدثنا مُعاذُ بنُ فَضالَةَ، حدثنا هِشامُ بنُ [١/ ١٥٤ظ] أبى عبدِ اللَّهِ. **وأَخبرَنا** محمدُ ابنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إسحاقَ إملاءً، أخبرَنا إبراهيمُ ابنُ إسحاقَ الحَربِيُّ، أخبرَنا أبو عمرَ الحَوضِيُّ، حدثنا هِشامٌ الدَّستُوائيُّ، عن يَحيَى بنِ أبى كَثيرٍ، عن أبى سلمةَ، عن زَينَبَ، عن أُمِّ سلمةَ قالَت: بَينَما أنا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ مُضطَجِعَةٌ فى الخَميلَةِ[3] إذ حِضتُ، فانسَلَلتُ فلَبِستُ ثيابَ حِيضَتِى، فقالَ لِى رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَنفِستِ**». قُلتُ: نَعَم. فدَعانِى فاضطَجَعتُ معه فى الخَميلَةِ[4]. أخرَجَه البخارىُّ ومُسلِمٌ جَميعًا مِن حَديثِ هِشامٍ[5].

١٥٠٨- وأَخبرَنا علىُّ بنُ محمدِ بنِ علىٍّ المُقرِئُ، أخبرَنا الحسنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ القاضِى، حدثنا محمدُ بنُ أبى

(١) أخرجه أبو عوانة (٨٩٦) من طريق ابن وهب به.

(٢) مسلم (٢٩٥).

(٣) الخميلة: القطيفة، وهى كل ثوب له خمل - هدب - من أى شىء كان. ينظر النهاية ٢/ ٨١.

(٤) أخرجه أحمد (٢٦٧٠٣)، والدارمى (١٠٨٥)، والنسائى (٢٨٢) من طريق هشام به.

(٥) البخارى (٢٩٨، ٣٢٣)، ومسلم (٢٩٦).

بكرٍ، حدثنا يَزيدُ بنُ زُرَيعٍ، حدثنا خالِدٌ، عن عِكرِمَةَ، عن أُمِّ سلمةَ، أنَّها كانَت مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ فى لِحافٍ فأَصابَها الحَيضُ، فقالَ لها: «**قومِى فاتَّزِرِى ثم عودِى**»[1].

١٥٠٩- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفقيهُ مِن أصلِه، أخبرَنا أبو عثمانَ البَصرِيُّ، حدثنا أبو أحمدَ محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، حدثنا خالِدُ بنُ مَخلَدٍ، حدثنا محمدُ ابنُ جَعفَرٍ، حدَّثَنى شَريكُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ أبى نَمِرٍ، عن عَطاءِ بنِ يَسارٍ، عن عائشةَ قالَت: كُنتُ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ فى لِحافٍ واحِدٍ فانسَلَلتُ فقالَ: «**ما شأنُكِ؟**». فقُلتُ: حِضتُ. فقالَ: «**شُدِّى عَلَيكِ إزارَكِ ثم ادخُلِى**»[2].

ورواه مالِكٌ عن رَبيعَةَ عن عائشةَ مُرسَلًا[3]. ويَحتَمِلُ أن يَكونَ وقَعَ ذَلِكَ لِعائشَةَ وأُمِّ سلمةَ جَميعًا.

١٥١٠- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفقيهُ، حدثنا أبو طاهِرٍ المُحَمَّداباذِيُّ، حدثنا العَبّاسُ بنُ محمدٍ الدُّورِيُّ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ- يَعنِى ابنَ موسَى- حدثنا / إسرائيلُ، عن مِقدامِ بنِ شُرَيحٍ، عن أبيه قال: سأَلتُ عائشةَ: أكانَ ٣١٢/١
رسولُ اللَّهِ ﷺ يُباشِرُكِ وأَنتِ حائضٌ؟ قالَت: وأَنا عارِكٌ، كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**اتَّزِرِى بنتَ أبى بكرٍ**». ثم يُباشِرُنى لَيلًا طَويلًا. قُلتُ: أكانَ يأكُلُ مَعَكِ وأَنتِ حائضٌ؟ قالَت: إن كان لَيُناوِلُنى العَرْقَ[4] فأَعَضُّ مِنه، ثم يأخُذُه فيَعَضُّ

(١) أخرجه أحمد (٢٦٧٤٣) من طريق يزيد به. وينظر جامع التحصيل ص٢٣٩. وعلل الدارقطنى ١٥/ ٢٢٧.
(٢) صحح إسناده ابن حجر فى التلخيص ١/ ١٦٧.
(٣) مالك ١/ ٥٨.
(٤) العرق: العظم عليه بقية اللحم. شرح أبى داود للعينى ٢/ ١٩.

مَكانَ الذى عَضَضتُ مِنه. قُلتُ: هَل كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يَشرَبُ مِن شَرابِكِ؟ قالَت: كان يُناوِلُنى الإناءَ فأَشرَبُ، ثم يأْخُذُه فيَضَعُ فاه حَيثُ وضَعتُ فِىَّ فيَشرَبُ[1].

١٥١١- وأَخبرَنا أبو الحسنِ ابنُ عَبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا تَمتامٌ، حدثنا أبو حُذَيفَةَ، حدثنا سُفيانُ، عن المِقدامِ بنِ شُرَيحِ بنِ هانِئٍ، عن أبيه، عن عائشةَ قالَت: إن كُنتُ لأشرَبُ مِنَ القَدَحِ وأَنا حائضٌ، فيَضَعُ النبىُّ ﷺ فاه على المَكانِ الذى شَرِبتُ مِنه، وآخُذُ العَرقَ فأَنهَشُ مِنه، فيَضَعُ فاه على المَكانِ الذى نَهَشتُ مِنه[2]. أخرَجَه مسلمٌ مِن حَديثِ سُفيانَ الثَّورِىِّ ومِسعَرٍ عن المِقدامِ[3].

١٥١٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، أخبرَنا داوُدُ بنُ عبدِ الرحمنِ المَكِّىُّ، عن مَنصورِ ابنِ صَفيَّةَ، عن أُمِّه، عن عائشةَ أنَّها قالَت: [١/١٥٥و] كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يَتَّكِئُ فى حَجرِى وأَنا حائضٌ ويَقرأُ القُرآنَ[4]. رواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ يَحيَى، وأَخرَجَه

---

(١) أخرجه أحمد (٢٤٩٥٤)، وأبو داود (٢٥٩)، والنسائى (٢٧٩)، وابن ماجه (٦٤٣)، وابن خزيمة (١١٠) من طريق المقدام به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٣٢).

(٢) أخرجه أحمد (٢٥٥٩٤)، والدارمى (١١٠١)، والنسائى (٧٠)، وابن خزيمة (١١٠) من طريق سفيان به.

(٣) مسلم (٣٠٠).

(٤) أخرجه أحمد (٢٥٢٤٦) من طريق داود به.

البخاريُّ مِن حَديثِ زُهَيرٍ عن مَنصورٍ[1].

١٥١٣- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحسنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ الطَّيالِسِيُّ، حدثنا حَمّادُ بنُ سلمةَ، عن أبي عِمرانَ الجَوْنِيِّ، عن يَزيدَ بنِ بابَنُوسَ قال: دَخَلنا على عائشةَ. فذكَر الحديثَ وفيه: قالَت: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَشَّحُنِي ويَنالُ مِن رأْسِي[2] وأَنا حائضٌ وعَلَيَّ الإزارُ[3].

١٥١٤- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا هارونُ بنُ محمدِ بنِ بَكّارٍ، حدَّثَنِي مَروانُ يَعنِي ابنَ محمدٍ، حدثنا الهَيثَمُ بنُ حُمَيدٍ، حدثنا العَلاءُ بنُ الحارِثِ، عن حَرامِ[4] بنِ حَكيمٍ، عن عَمِّه، أنَّه سألَ رسولَ اللَّهِ ﷺ: ما يَحِلُّ لِي مِن امرأَتِي وهِيَ حائضٌ؟ قال: «**لَكَ ما فوقَ الإزارِ**»[5] قال: وذكَر مؤاكَلَةَ الحائضِ أيضًا، وساقَ الحديثَ. عَمُّه عبدُ اللَّهِ بنُ سَعدٍ الأنصارِيُّ. وقيل: حَرامُ بنُ مُعاويَةَ عن عَمِّه عبدِ اللَّهِ بنِ سَعدٍ[6].

---

(١) مسلم (٣٠١)، والبخارى (٢٩٧).

(٢) يتوشحنى: من المعانقة، وينال من رأسى: تريد القبلة. غريب الحديث للخطابى ٢/ ٥٧٧.

(٣) الطيالسى (١٦٢٠). وأخرجه أحمد (٢٥٥٤٢)، والدارمى (١٠٩٢) من طريق حماد به. وتقدم طرف منه فى (١٤٨٨).

(٤) فى د: «حزام». وفى حاشية الأصل: هو حرام بفتح الحاء والراء المهملتين.

(٥) أبو داود (٢١٢). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٩٧).

(٦) أخرجه أحمد (١٩٠٠٨)، والترمذى (١٣٣) من طريق العلاء بن الحارث به.

١٥١٥- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عَبدانَ، حدثنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ الفَضلِ، حدثنا عمرُو بنُ قُسَيطٍ الرَّقِّىُّ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ عمرٍو، عن زَيدِ بنِ أبى أُنَيسَةَ، عن أبى إسحاقَ، عن عاصِمِ بنِ عمرٍو، عن عُمَيرٍ مَولَى عمرَ قال: جاءَ نَفَرٌ مِن أهلِ العِراقِ إلى عمرَ فقالَ لَهُم عُمَرُ: أبِإذنٍ جِئتُم؟ قالوا: نَعَم. قال: فما جاءَ بكُم؟ قالوا: جِئنا نَسأَلُ عن ثَلاثٍ. قال: وما هُنَّ؟ قالوا: صَلاةُ الرَّجُلِ فى بَيتِه تَطَوُّعًا ما هِىَ؟ وما يَصلُحُ لِلرَّجُلِ مِن امرأَتِه وهِىَ حائضٌ؟ وعَنِ الغُسلِ مِنَ الجَنابَةِ؟ فقالَ عُمَرُ: أسَحَرَةٌ أنتُم؟ قالوا: لا يا أميرَ المُؤمِنينَ، ما نَحنُ بسَحَرَةٍ. قال: لَقَد سألتُمونى عن ثَلاثَةِ أشياءَ ما سألَنى عَنهُنَّ أحَدٌ مُنذُ سألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ عَنهُنَّ قَبلَكُم؛ أمّا صَلاةُ الرَّجُلِ فى بَيتِه نورٌ، فنَوِّرْ بَيتَكَ ما استَطَعتَ، وأمّا الحائضُ فما فوقَ الإزارِ ولَيسَ له ما تَحتَه، وأمّا الغُسلُ مِنَ الجَنابَةِ فتُفرِغُ بيَمينِكَ على يَسارِكَ، ثم تُدخِلُ يَدَكَ فى الإناءِ فتَغسِلُ فرجَكَ وما أصابَكَ، ثم تَوَضّأُ وُضوءَكَ لِلصَّلاةِ، ثم تُفرِغُ على رأسِكَ ثلاثَ مَرّاتٍ، تَدْلُكُ رأسَكَ كُلَّ مُرَّةٍ، ثم تَغسِلُ سائرَ جَسَدِكَ[1].

/بابُ الرَّجُلِ يُصيبُ مِنَ الحائضِ ما دونَ الجِماعِ ٣١٣/١

١٥١٦- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحسنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا حَمّادُ بنُ سَلَمَةَ. **وأخبرَنا** أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا موسَى

(١) أخرجه ابن عساكر فى تاريخه ٢٥/ ٢٨٦، والضياء فى المختارة (٢٦٠، ٢٦١) من طريق عبيد الله به. وقال: إسناده صحيح.

ابنُ إسماعيلَ، حدثنا حَمّادٌ، حدثنا ثابِتٌ البُنانِيُّ، عن أنَسِ بنِ مالِك، أن اليَهودَ كانَت إذا حاضَت مِنهُمُ المَرأَةُ أخرَجوها مِنَ البَيتِ، ولَم يؤاكِلوها ولَم يُشارِبوها، ولَم يُجامِعوها فى البَيتِ. فسُئِلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ [١/١٥٥ظ] عن ذَلِك، فأنزَلَ اللَّهُ عَزَّ وجَلَّ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ﴾ إلى آخِرِ الآيَةِ [البقرة: ٢٢٢]. فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**جامِعوهُنَّ فى البُيوتِ، واصنَعوا كُلَّ شَىءٍ غَيرَ النِّكاحِ**». فقالَتِ اليَهودُ: ما يُرِيدُ هذا الرَّجُلُ أن يَدَعَ شَيئًا مِن أمرِنا إلا خالَفَنا فيهِ! فجاءَ أُسَيدُ بنُ حُضَيرٍ وعَبّادُ بنُ بِشرٍ إلى النبىِّ ﷺ، فقالا: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّ اليَهودَ تَقولُ كَذا وكَذا، أفَلا نَنكِحُهُنَّ فى المَحيضِ؟ فتَمَعَّرَ وجهُ رسولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَنَنّا أن قَد وجَدَ عَلَيهِما، فخَرَجا فاستَقبَلَتهُما هَدِيَّةٌ مِن لَبَنٍ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فبَعَثَ فى آثارِهِما فسَقاهُما، فظَنَنّا أنَّه لم يَجِدْ عَلَيهِما[1]. لَفظُ حَديثِ موسَى بنِ إسماعيلَ، وفِى حَديثِ أبى داودَ الطَّيالِسِىِّ: فأَمَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أن يؤاكِلوهُنَّ وأَن يُشارِبوهُنَّ وأَن يُجامِعوهُنَّ فى البُيوتِ ويَفعلوا ما شاءوا إلا الجِماعَ. وذكَر الباقِىَ بمَعناه. رواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن زُهَيرِ بنِ حَربٍ عن عبدِ الرحمنِ بنِ مَهدِىٍّ عن حَمّادٍ[2].

١٥١٧- أخبرَنا أبو الحسينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ ابنُ جَعفَرِ بنِ دُرُسْتُويَه، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو صالِحٍ وابنُ بُكَيرٍ وأَحمَدُ بنُ يونُسَ وابنُ رُمحٍ، عن اللَّيثِ بنِ سَعدٍ قال: حدَّثَنى ابنُ شِهابٍ، عن

(١) الطيالسى (٢١٦٥)، وأبو داود (٢٥٨، ٢١٦٥).
(٢) مسلم (٣٠٢).

حَبيبٍ مَولَى عُروةَ، عن نُدبَةَ[1] مَولاةِ مَيمونَةَ، عن مَيمونَةَ زَوجِ النبىِّ ﷺ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ كان يُباشِرُ المَرأَةَ مِن نِسائه وهِىَ حائضٌ، إذا كان عَلَيها إزارٌ يَبلُغُ أنصافَ الفَخِذَينِ أوِ الرُّكبَتَينِ مُحتَجِزَةً بهِ[2].

١٥١٨- وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو بكرِ ابنُ الحسنِ القاضِى قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ خالِدِ بنِ خَلِىٍّ، حدثنا بشرُ بنُ شُعَيبِ بنِ أبى حَمزَةَ، عن أبيه، عن الزُّهرِىِّ قال: أخبرَنى حَبيبٌ مَولَى عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، أن نُدبَةَ مَولاةَ مَيمونَةَ زَوجِ النبىِّ ﷺ أخبرَته أنَّها أرسَلَتها مَيمونَةُ إلى عبدِ اللَّهِ بنِ عباسٍ فى رِسالَةٍ، فدَخَلت عليه، فإذا فِراشُه مَعزولٌ عن فِراشِ امرأَتِه، فرَجَعَت إلى مَيمونَةَ فبَلَّغَتها رِسالَتَها، ثم ذَكَرَت ذَلِكَ لها. فقالَت لها مَيمونَةُ: ارجِعى إلى امرأَتِه فسَلِيها عن ذَلِكَ. فرَجَعَتْ إلَيها فسأَلَتْها، فأَخبَرَتها أنَّها إذا طَمِثَت عَزَلَ عبدُ اللَّهِ فِراشَه عَنها. فأَرسَلَت مَيمونَةُ إلى عبدِ اللَّهِ بنِ عباسٍ فتَغَيَّظَت عليه وقالَت: أترَغبُ عن سُنَّةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ؟ فواللهِ إن كانَتِ المَرأَةُ مِن أزواجِه لَتأْتَزِرُ بالثَّوبِ ما يَبلُغُ أنصافَ فخِذَيها، ثم يُباشِرُها بسائرِ جَسَدِه[3].

١٥١٩- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو

---

(١) فى النسائى، وبعض نسخ المسند: «بُدَيّة». وهما واحد، وقال فى المجتبى ١/ ١٥٥، ١٥٦: وكان الليث يقول: ندبة. وينظر سنن أبى داود عقب (٢٦٧)، وتبصير المنتبه ١/ ٧٢.

(٢) يعقوب بن سفيان ١/ ٤٢١. وأخرجه أحمد (٢٦٨٢٠)، والدارمى (١٠٩٧)، وأبو داود (٢٦٧)، والنسائى (٢٨٦) من طريق الليث به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٣٩).

(٣) فى س، م: «جسدها». والحديث أخرجه الطبرانى ٢٤/ ١٢، ١٣ (٢٠، ٢١) من طرق عن الزهرى به.

داودَ، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا يَحيَى، عن جابرِ بنِ صُبْح[1]. قال: سَمِعتُ خِلاسًا الهَجَرِيَّ قال: سَمِعتُ عائشةَ تَقولُ: كُنتُ أنا ورسولُ اللَّهِ ﷺ نَبيتُ فى الشِّعارِ[2] الواحِدِ وأنا حائضٌ طامِثٌ، فإن أصابَه [١/١٥٦و] مِنِّى شَىءٌ غَسَلَ مَكانَه لم يَعْدُه، وإن أصابَ - تَعنِى ثَوبَه - غَسَلَ مَكانَه ولَم يَعْدُه وصَلَّى فيهِ[3].

١٥٢٠- وأَخبرَنا أبو علىٍّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ مَسلَمَةَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ يَعنِى ابنَ عمرَ بنِ غانِمٍ، عن عبدِ الرحمنِ يَعنِى ابنَ زيادٍ، عن عُمارَةَ بنِ غُرابٍ، أن عَمَّةً له حَدَّثَته أنَّها سأَلَت عائشةَ قالَت: إحدانا تَحيضُ ولَيسَ لها ولِزَوجِها إلا فِراشٌ واحِدٌ. قالَت: أُخبِرُكِ ما صَنَعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ؛ دَخَلَ فمَضَى إلى مَسجِدِه - قال أبو داودَ: / تَعنِى مَسجِدَ بَيتِه - فلَم يَنصَرِفْ حَتَّى غَلَبَتنِى عَينِى وأَوجَعَه البَردُ ١/٣١٤ فقالَ: «**ادنِى مِنِّى**». فقُلتُ: إنِّى حائضٌ. قال: «**وإن، اكشِفِى عن فخِذَيكِ**». فكَشَفتُ فخِذَىَّ، فوَضَعَ خَدَّه وصَدرَه على فخِذَىَّ، وحَنَيتُ عليه حَتَّى دَفِئَ ونامَ[4].

١٥٢١- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، حدثنا

---

(١) فى س، م: «صبيح». وينظر تهذيب الكمال ٤/ ٤٤١.

(٢) الشعار: الثوب الذى يستشعره الإنسان، أى: يجعله مما يلى بدنه. معالم السنن ١/ ١١٤.

(٣) أبو داود (٢٦٩، ٢١٦٦). وأخرجه أحمد (٢٤١٧٣)، والنسائى (٢٨٣، ٧٧٢) من طرق عن يحيى بن سعيد به. صحيح أبى داود (٢٤١).

(٤) أبو داود (٢٧٠). قال الذهبى ١/ ٣١٢: سنده واه.

أبو مُسلِمٍ، حدثنا أبو عمرَ[1]، حدثنا حَمّادٌ، عن أيّوبَ، عن عِكرِمَةَ، عن بَعضِ أزواجِ النبيِّ ﷺ، أن النبيَّ ﷺ كان إذا أرادَ مِنَ الحائضِ شَيئًا أمَرَها فألقَت على فرجِها ثَوبًا ثم صَنَعَ ما أرادَ[2]. قال أبو بكرٍ: وكُلُّ أزواجِ النبيِّ ﷺ ثِقاتٌ.

١٥٢٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا العَبّاسُ بنُ الفَضلِ، حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ، حدثنا زُهَيرٌ، حدثنا أبو إسحاقَ، عن أبى مَيسَرَةَ، عن عائشةَ قالَت: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يُباشِرُنى فى شِعارٍ واحِدٍ وأنا حائضٌ، ولَكِنَّه كان أملَكَكُم لإرْبِه، أو يَملِكُ إرْبَه[3]. كَذا رواه زُهَيرُ بنُ مُعاويَةَ، وتابَعَه إسرائيلُ[4].

ورواه شُعبَةُ فبَيَّنَ أن ذَلِكَ كان بعدَ الاتِّزارِ:

١٥٢٣- أخبرَناه أبو الحسنِ المُقرِئُ، أخبرَنا الحسنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا عمرُو بنُ مَرزوقٍ، حدثنا شُعبَةُ، عن أبى إسحاقَ، عن أبى مَيسَرَةَ، عن عائشةَ قالَت: كُنتُ أتَّزِرُ وأنا حائضٌ وأدخُلُ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ فى لِحافِهِ[5].

---

(١) فى م: «عمرو». وينظر تهذيب الكمال ٧/ ٤٥.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٧٢) من طريق حماد به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٤٢). وينظر فتح البارى ١/ ٤٠٤.

(٣) أخرجه الطحاوى فى شرح المعانى ٣/ ٣٧ من طريق أحمد بن يونس به. وأخرجه أحمد (٢٥٢٧٥)، والنسائى (٢٨٤، ٣٧١) من طرق عن أبى إسحاق به، وصححه الألبانى فى صحيح النسائى (٣٦١).

(٤) أخرجه أحمد (٢٤٨٢٤) من طريق إسرائيل به.

(٥) أخرجه أحمد (٢٥٤١٦)، والدارمى (١٠٨٨) من طريق شعبة به.

والأحاديثُ التى مَضَت فى البابِ قبلَ هذا أصَحُّ وأَبيَنُ، ويَحتَمِلُ أن يَكونَ المُرادَ بما عَسَى أن يَصِحَّ مِن هَذِه الأحاديثِ ما هو مُبَيَّنٌ فى تِلك الأحاديثِ، واللَّهُ أعلَمُ.

١٥٢٤- وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا بَحرُ بنُ نَصرٍ قال: قُرِئَ على شُعَيبِ بنِ اللَّيثِ: أخبرَكَ أبوكَ، عن بُكَيرٍ، عن أبى مُرَّةَ مَولَى عَقيلِ بنِ أبى طالِبٍ، عن حَكيمِ بنِ عِقالٍ أنَّه قال: سأَلتُ عائشةَ أُمَّ المُؤمِنينَ: ما يَحرُمُ عَلَيَّ مِن امرأَتِى وأَنا صائمٌ؟ قالَت: فرجُها. قال: فقُلتُ: ما يَحرُمُ عَلَيَّ مِن امرأَتِى إذا حاضَت؟ قالَت: فرجُها[1].

١٥٢٥- وأَخبرَنا أبو الحسينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ الرزازُ، حدثنا الحسنُ بنُ مُكرَمٍ، حدثنا أبو النَّضرِ هاشِمُ بنُ القاسِمِ، حدثنا الحَكَمُ بنُ فُضَيلٍ، عن خالِدٍ الحَذّاءِ، عن عِكرِمَةَ، [١/١٥٦ظ] عن ابنِ عباسٍ قال: اتَّقِ مِنَ الحائضِ مِثلَ مَوضِعِ النَّعلِ[2].

بابُ ما رُوِى فى كَفّارَةِ مَن اتَى امرَاتَه حائضًا

١٥٢٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو العباسِ المَحبوبِىُّ، حدثنا الفَضلُ بنُ عبدِ الجَبّارِ، حدثنا النَّضرُ بنُ شُمَيلٍ، حدثنا شُعبَةُ، عن الحَكَمِ، عن عبدِ الحَميدِ بنِ عبدِ الرحمنِ، عن مِقسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ، عن

(١) أخرجه الطحاوى فى شرح المعانى ٣/ ٣٨، وابن عبد البر فى التمهيد ٢/ ٣٦٢ من طريق شعيب به. وابن حزم ١١/ ٣٠٤، ٣٠٥ من طريق الليث به.

(٢) أخرجه ابن جرير فى تفسيره ٣/ ٧٢٧ من طريق هاشم به.

النبىِّ ﷺ فى الذى يأْتِى امرأَتَه وهِىَ حائضٌ قال: «**يَتَصَدَّقُ بدينارٍ أو بنِصفِ دينارٍ**» .

وكَذَلِكَ رواه يَحيَى بنُ سعيدٍ القَطّانُ[1]، وعَبدُ الوَهّابِ بنُ عَطاءٍ الخَفّافُ عن شُعبَةَ .

ورواه عَفّانُ بنُ مُسلِمٍ وسُلَيمانُ بنُ حَربٍ عن شُعبَةَ مَوقوفًا على ابنِ عباسٍ:

١٥٢٧- أخبرَنا أبو الحسينِ ابنِ بِشْرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ الرزازُ، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدِ بنِ شاكِرٍ، حدثنا عَفّانُ، حدثنا شُعبَةُ (ح) وأَخبرَنا أبو الحسنِ علىُّ بنُ محمدٍ المُقرِئُ، أخبرَنا الحسنُ بنُ / محمدِ بنِ ١/٣١٥
إسحاقَ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ القاضِى، حدثنا سليمانُ بنُ حَربٍ، حدثنا شُعبَةُ. فذكَره بإسنادِه مَوقوفًا على ابنِ عَبّاسٍ[2] .

وكَذَلِكَ رواه مُسلِمُ بنُ إبراهيمَ وحَفصُ بنُ عمرَ الحَوضِىُّ وحَجّاجُ بنُ مِنهالٍ وجَماعَةٌ عن شُعبَةَ مَوقوفًا على ابنِ عَبّاسٍ[3] .

وقَد بَيَّنَ عبدُ الرحمنِ بنُ مَهدِىٍّ عن شُعبَةَ أنَّه رَجَعَ عن رَفعِه بعدَ ما كان يَرفَعُه:

---

(١) أخرجه أحمد (٤٠٣٢)، وأبو داود (٢٦٤، ٢١٦٨)، والنسائى (٢٨٩، ٣٧٠)، وابن ماجه (٦٤٠) من طريق يحيى به.

(٢) أخرجه الخطيب فى الكفاية ص٢٢٤ من طريق يوسف بن يعقوب القاضى به .

(٣) أخرجه الطحاوى فى شرح المشكل ١٠/ ٤٣٠ من طريق مسلم بن إبراهيم عن أبى عوانة عن الحكم به . وفى ١/ ٤٢٩ من طريق الحجاج به . والدارمى (١١٤٦) عن أبى الوليد عن شعبة به .

١٥٢٨- أخبرَناه أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ بالُويَه مِن أصلِ كِتابِه، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنِ حَنبَلٍ، حدَّثَنى أبى، حدثنا عبدُ الرحمنِ بنُ مَهدِيٍّ، حدثنا شُعبَةُ، عن الحَكَمِ، عن عبدِ الحَميدِ يَعنى ابنَ عبدِ الرحمنِ، عن مِقسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ، فى الذى يأْتِى امرأَتَه وهِىَ حائضٌ. فذكَره مَوقوفًا. قال ابنُ مَهدِيٍّ: فقيلَ لِشُعبَةَ: إنَّك كُنتَ تَرفَعُه. قال: إنِّى كُنتُ مَجنونًا فصَحَحتُ[1]. فقَد رَجَعَ شُعبَةُ عن رَفعِ هذا الحديثِ وجَعَلَه مِن قَولِ ابنِ عَبّاسٍ.

١٥٢٩- أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحسينِ القَطّانُ، حدثنا علىُّ بنُ الحسنِ الهِلالِىُّ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ الوَليدِ العَدَنِىُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ طَهمانَ، حدَّثَنى مَطَرٌ الوَرّاقُ، عن الحَكَمِ بنِ عُتَيبَةَ، عن مِقسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ فيمَن وقَعَ على امرأَتِه وهِىَ حائضٌ، أنَّه يَتَصَدَّقُ بدينارٍ أو نِصفِ دينارٍ[2]. هَكَذا رواه جَماعَةٌ عن الحَكَمِ بنِ عُتَيبَةَ عن مِقسَمٍ:

وَفِى رِوايَةِ شُعبَةَ عن الحَكَمِ دَلالَةٌ على أن الحَكَمَ لم يَسمَعْه مِن مِقسَمٍ، إنَّما سَمِعَه مِن عبدِ الحميدِ بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ زَيدِ بنِ الخطابِ عن مِقسَمٍ.

١٥٣٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى طالِبٍ، أخبرَنا عبدُ الوَهّابِ بنُ عَطاءٍ، أخبرَنا

(١) أحمد عقب (٢٠٣٢) مختصرًا. وأخرجه ابن الجارود (١١٠) من طريق ابن مهدى به.
(٢) مشيخة ابن طهمان (٣٠)، ومن طريقه الطبرانى (١٢١٣٢).

سَعيدٌ، عن قَتادَةَ، عن مِقسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ، أن النبىَّ ﷺ أمَرَه أن يَتَصَدَّقَ بدينارٍ أو نِصفِ دينارٍ. ففَسَّرَه قَتادَةُ قال: إن كان واجِدًا فدينارٌ، وإن لم يَجِدْ فنِصفُ دينارٍ[1]. لم يَسمَعْه قَتادَةُ مِن مِقسَمٍ:

١٥٣١- أخبرَنا [١/١٥٧و] محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا موسَى بنُ الحسنِ بنِ عَبّادٍ[2]، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ بكرٍ، حدثنا سَعيدٌ، عن قَتادَةَ، عن عبدِ الحَميدِ، عن مِقسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ، أن رجلًا غَشِيَ امرأَتَه وهِيَ حائضٌ فسألَ رسولَ اللَّهِ ﷺ عن ذَلِكَ، فأَمَرَه أن يَتَصَدَّقَ بدينارٍ أو نِصفِ دينارٍ[3]. ولَم يَسمَعْه أيضًا مِن عبدِ الحَميدِ:

١٥٣٢- أخبرَنا أبو الحسنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عَبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا إسماعيلُ القاضِى، حدثنا هُدبَةُ بنُ خالِدٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ الجَعدِ، حدثنا قَتادَةُ، حدَّثَنى الحَكَمُ بنُ عُتَيبَةَ، أن عبدَ الحَميدِ بنَ عبدِ الرحمنِ حدَّثه، أن مِقسَمًا حَدَّثَه عن ابنِ عباسٍ، أن رجلًا / أَتَى النبىَّ ﷺ فزَعَمَ أنَّه أتَى، ١/٣١٦
يَعنِى امرأَتَه وهِيَ حائضٌ، فأَمَرَه نَبِىُّ اللَّهِ ﷺ أن يَتَصَدَّقَ بدينارٍ فإن لم يَجِدْ فنِصفُ دينارٍ[4]. كَذا رواه حَمّادُ بنُ الجَعدِ عن قَتادَةَ عن الحَكَمِ مَرفوعًا. وفِى رِوايَةِ شُعبَةَ عن الحَكَمِ دَلالَةٌ على أن ذَلِكَ مَوقوفٌ.

---

(١) أخرجه أحمد (٢١٢٢) عن عبد الوهاب به دون تفسير قتادة.

(٢) فى س، م: «عبادة». وينظر سير أعلام النبلاء ١٣/ ٣٧٨.

(٣) أخرجه النسائى فى الكبرى (٩١٠٤) من طريق عبد الله بن بكر به.

(٤) أخرجه الطحاوى فى شرح المشكل (٤٢٢٩) من طريق هدبة به. قال الذهبى ١/ ٣١٤: حماد ضُعِّف، والصحيح وقفه.

وكَذَلِكَ رواه أبو عبدِ اللَّهِ الشَّقَرِيُّ مَوقوفًا إلا أنَّه أسقَطَ عبدَ الحَميدِ مِن إسنادِهِ:

١٥٣٣- أخبرَناه أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا علىُّ بنُ عبدِ العَزيزِ، حدثنا عارِمٌ، حدثنا سَعيدُ بنُ زَيدٍ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ الشَّقَرِيُّ، أُراه عن الحَكَمِ بنِ عُتَيبَةَ، عن مِقسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ فى الحائضِ إذا وقَعَ عَلَيها. الحديث[1].

١٥٣٤- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ قال: قال أبو داودَ السِّجِستانِيُّ: ورَوَى الأوزاعِيُّ عن يَزيدَ بنِ أبى مالِكٍ، عن عبدِ الحَميدِ بنِ عبدِ الرحمنِ، أظُنُّه عن عمرَ بنِ الخطابِ، عن النبىِّ ﷺ قال: **«آمُرُه أن يَتَصَدَّقَ بخُمُسَىْ دينارٍ»**[2].

وهَذا اختِلافٌ ثالِثٌ فى إسنادِه ومَتنِهِ، رواه إجازةً إسحاقُ الحَنظَلِيُّ، عن بَقيَّةَ ابنِ الوَليدِ، عن الأوزاعِيِّ بهَذا الإسناد، عن عمرَ بنِ الخطابِ، أنَّه كانَت له امرأةٌ تكرَهُ الرِّجالَ، فكانَ كُلَّما أرادَها اعتَلَّت له بالحَيضَةِ، فظَنَّ أنَّها كاذِبَةٌ فأَتاها فوَجَدَها صادِقَةً، فأَتَى النبىَّ ﷺ فأَمَرَه أن يَتَصَدَّقَ بخُمُسَىْ دينارٍ[3].

---

(١) أخرجه النسائى فى الكبرى (٩١٠١) من طريق الشقرى به.

(٢) أبو داود عقب (٢٦٦).

(٣) إسحاق - كما فى المطالب العالية (٢٤٧)، وإتحاف الخيرة المهرة (١٠٦٨)، وفى المطالب: «عن يزيد عن ابن زيد عن عمر»، وفى الإتحاف: «عن يزيد عن ابن يزيد عن عمر». وعندهما: «بخمس دينار».

وكَذَلِكَ رواه إسحاقُ عن عيسَى بنِ يونُسَ عن زَيدِ بنِ عبدِ الحَميدِ عن أبيه، أن عمرَ بنَ الخطابِ كانَت له امرأةٌ. فذَكَرَه[1]. وهو مُنقَطِعٌ بَينَ عبدِ الحَميدِ وعُمَرَ.

١٥٣٥- أخبرَنا الحسينُ بنُ [٢]محمدِ بنِ[٢] محمدِ بنِ عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ الصَّبّاحِ، حدثنا شَريكٌ، عن خُصَيفٍ، عن مِقسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «**إذا وقَعَ الرَّجُلُ بأَهلِه وهِيَ حائضٌ فليَتَصَدَّقْ بنِصفِ دينارٍ**»[3].

قال الشيخُ: رواه شَريكٌ مَرَّةً فشَكَّ فى رَفعِهِ.

ورواه الثَّورِيُّ عن عليِّ بنِ بَذيمَةَ وخُصَيفٍ فأَرسَلَه:

١٥٣٦- أخبرَناه أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا أبو المُثَنَّى، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا يَحيَى، عن سُفيانَ، حدَّثَنى عليُّ بنُ بَذيمَةَ وخُصَيفٌ، عن مِقسَمٍ عن النبيِّ ﷺ [١/ ١٥٧ظ] فى الذى يأْتِى امرأَتَه وهِيَ حائضٌ. الحديث[4]. خُصَيفٌ الجَزَرِيُّ غَيرُ مُحتَجٍّ بِهِ[5].

---

(١) إسحاق - كما فى المطالب العالية (٢٤٨). قال الذهبى ١/ ٣١٤: منكر.

(٢ - ٢) سقط من: س، م.

(٣) أبو داود (٢٦٦). وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٥٠).

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٢٦٣)، والدارقطنى ٣/ ٢٨٧ من طريق سفيان به.

(٥) هو خصيف بن عبد الرحمن الجزرى، أبو عون الحرانى الخِضْرِمى الأموى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٣/ ٢٢٨، والجرح والتعديل ٣/ ٤٠٣، وتهذيب الكمال ٨/ ٢٥٧، وسير أعلام النبلاء ٦/ ١٤٥. قال ابن حجر فى التقريب ١/ ٢٢٤: صدوق، سيئ الحفظ خلط بأخرة.

١٥٣٧- وأخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو العباسِ محمدُ ابنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِيُّ، حدثنا أبو الأسوَدِ، أخبرَنا نافِعُ بنُ يَزيدَ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن أبى أُمَيَّةَ عبدِ الكَريمِ البَصرِيِّ، عن مِقسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «**إذا أتَى أحَدُكُم امرأتَه فى الدَّمِ فليَتَصَدَّقْ بدينارٍ، وإذا وطِئَها وقَد رأَتِ الطُّهرَ ولَم تَغتَسِلْ فليَتَصَدَّقْ بنِصفِ دينارٍ**»[1]. / هكَذا ٣١٧/١
فى رِوايَةِ ابنِ جُرَيجٍ.

ورواه ابنُ أبى عَروبَةَ عن عبدِ الكَريمِ فجَعَلَ التَّفسيرَ مِن قَولِ مِقسَمٍ:

١٥٣٨- أخبرَناه أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى طالِبٍ، أخبرَنا عبدُ الوَهّابِ بنُ عَطاءٍ، أخبرَنا سَعيدٌ، عن عبدِ الكَريمِ، عن مِقسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ، أن النبىَّ ﷺ أمَرَه أن يَتَصَدَّقَ بدينارٍ أو نِصفِ دينارٍ. وفَسَّرَ ذَلِكَ مِقسَمٌ فقالَ: إن غَشِيَها فى الدَّمِ فدينارٌ، وإن غَشِيَها بعدَ انقِطاعِ الدَّمِ قبلَ أن تَغتَسِلَ فنِصفُ دينارٍ[2].

وقيل: عن سعيدٍ عن عبدِ الكَريمِ عن عِكرِمَةَ عن ابنِ عباسٍ:

١٥٣٩- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو طاهِرٍ المُحَمَّداباذِيُّ، أخبرَنا أبو قِلابَةَ، حدثنا رَوحُ بنُ عُبادَةَ، حدثنا سَعيدُ بنُ أبى عَروبَةَ، عن عبدِ الكَريمِ أبى أُمَيَّةَ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال فى الذى يأْتِى امرأَتَه وهِىَ حائضٌ: «**يَتَصَدَّقُ بدينارٍ، فإن لم يَجِدْ فنِصفُ دينارٍ**». فسَّرَه

(١) أخرجه أحمد (٣٤٧٣) من طريق ابن جريج به بنحوه.

(٢) أخرجه ابن الجارود (١١١) من طريق سعيد به.

مِقسَمٌ فقالَ: إذا كان فى إقبالِ الدَّمِ فدينارٌ، وإذا كان فى انقِطاعِ الدَّمِ فنِصفُ دينارٍ، وإذا لم تَغتَسِلْ فنِصفُ دينارٍ[1].

١٥٤٠- رواه أبو جَعفَرٍ الرّازِىُّ، عن عبدِ الكَريمِ، عن مِقسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ، عن النبىِّ ﷺ فى الذى يأْتِى امرأَتَه وهِىَ حائضٌ قال: «**إن كان الدَّمُ عَبيطًا**[2] **فليَتَصَدَّقْ بدينارٍ، وإن كان فى الصُّفرَةِ فنِصفُ دينارٍ**». **أخبرَناه** أبو الحسنِ ابنُ عَبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا الباغَندِىُّ والنَّرسِىُّ قالا: حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ موسَى العَبسِىُّ، حدثنا أبو جَعفَرٍ الرّازِىُّ. فذَكَرَه[3].

ورواه هِشامٌ الدَّستُوائىُّ عن عبدِ الكَريمِ فوَقَفَه:

١٥٤١- أخبرَناه علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عَبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا مُسلِمُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا هِشامٌ الدَّستُوائىُّ، حدثنا عبدُ الكَريمِ أبو أُمَيَّةَ، عن مِقسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ فى الذى يأْتِى امرأَتَه وهِىَ حائضٌ قال: يَتَصَدَّقُ بدينارٍ أو نِصفِ دينارٍ. هذا أشبَهُ بالصَّوابِ. وعَبدُ الكَريمِ بنُ أبى المُخارِقِ أبو أُمَيَّةَ غَيرُ مُحتَجٍّ بِهِ[4].

ورُوِى عن أبى الحسنِ الجَزَرِىِّ / عن مِقسَمٍ مَوقوفًا على ابنِ عباسٍ ما يوافِقُ تَفسيرَ مِقسَمٍ: ٣١٨/١

١٥٤٢- أَخبَرَناه أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، أخبرَنا

(١) ذكره المصنف فى المعرفة ٥/٣٢٨ .

(٢) الدم العبيط: هو الدم الطرى . ينظر التاج ١٩/٤٦٦ (ع ب ط) .

(٣) أخرجه الدارمى (١١٥١) عن عبيد الله بن موسى به .

(٤) تقدم فى (٤٩٨) .

أبو داودَ، حدثنا عبدُ السَّلامِ بنُ مُطَهَّرٍ، حدثنا جَعفَرٌ يَعنِى ابنَ سليمانَ، [١/١٥٨و] عن علىِّ بنِ الحَكَمِ البُنانِىِّ، عن أبى الحسنِ الجَزَرِىِّ، عن مِقسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: إذا أصابَها فى الدَّمِ فدينارٌ، وإذا أصابَها فى انقِطاعِ الدَّمِ فنِصفُ دينارٍ[(١)].

١٥٤٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحسنِ القاضِى وأبو زكريا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى وأبو القاسِمِ الحسنُ بنُ محمدِ بنِ حَبيبٍ المُفَسِّرُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: أخبرَنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العَبّاسُ بنُ محمدٍ الدُّورِىُّ، حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ. **وأخبرَنا** أبو الحسينِ ابنُ بِشْرانَ، أخبرَنا أبو جَعفَرٍ الرزازُ، أخبرَنا محمدُ بنُ الهَيثَمِ أبو الأحوَصِ، حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ عَيّاشٍ، عن ابنِ عَطاءٍ، عن مِقسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ فى الذى يَقَعُ على امرأَتِه وهِىَ حائضٌ قال: «**يَتَصَدَّقُ بدينارٍ أو نِصفِ دينارٍ**»[(٢)]. ويَعقوبُ بنُ عَطاءٍ لا يُحتَجُّ بحَديثِهِ[(٣)].

١٥٤٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا محمدُ بنُ أيّوبَ، حدثنا محمدُ بنُ المِنهالِ، حدثنا يَزيدُ بنُ زُرَيعٍ، حدثنا عَطاءٌ

(١) أبو داود (٢٦٥، ٢١٦٩) وجاء فى الموضع الأول: «إذا أصابها فى أول الدم...». وقال الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٣٨): صحيح موقوف.

(٢) أخرجه الدارقطنى ٣/ ٢٨٦ من طريق العباس بن محمد به. والطحاوى فى شرح المشكل (٤٢٣٧) من طريق أحمد بن يونس به.

(٣) هو يعقوب بن عطاء بن أبى رباح الحجازى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٨/ ٣٩٨، والجرح والتعديل ٩/ ٢١١، وتهذيب الكمال ٣٢/ ٣٥٣، وميزان الاعتدال ٤/ ٤٥٣. قال ابن حجر فى التقريب ٢/ ٣٧٦: ضعيف.

العَطّارُ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ فى الذى يأْتِى امرأَتَه وهِىَ حائضٌ: «**يَتَصَدَّقُ بدينارٍ، فإن لم يَجِدْ فنِصفُ دينارٍ**»(١). عَطاءٌ هو ابنُ عَجلانَ ضَعيفٌ مَتروكٌ(٢).

وقَد قيلَ عنه عن عَطاءٍ وعِكرِمَةَ عن ابنِ عباسٍ، ولَيسَ بشَىءٍ(٣). وَرُوِى عن عَطاءٍ وعِكرِمَةَ أَنَّهُما قالا: لا شَىءَ عليه؛ يَستَغفِرُ اللَّهَ(٤).

أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ قال: قال أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إسحاقَ الفقيهُ: جُملَةُ هَذِه الأخبارِ مَرفوعِها ومَوقوفِها يَرجِعُ إلى عَطاءٍ العَطّارِ وعَبدِ الحَميدِ وعَبدِ الكَريمِ أبى أُمَيَّةَ، وفيهِم نَظَرٌ(٥).

قال الشيخُ: وقَد قيلَ عن ابنِ جُرَيجٍ عن عَطاءٍ عن ابنِ عباسٍ مَوقوفًا، فإن كان مَحفوظًا فهوَ مِن قَولِ ابنِ عباسٍ يَصِحُّ:

١٥٤٥- / أَخبَرَناه أبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحسنِ القاضِى وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ ٣١٩/١

---

(١) أخرجه الطحاوى فى شرح المشكل (٤٢٣٤) من طريق عطاء به .

(٢) هو عطاء بن عجلان الحنفى، أبو محمد البصرى العطار . ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٦/ ٤٧٦، والجرح والتعديل ٦/ ٣٣٥، والكامل لابن عدى ٥/ ١٩٩٦، والمجروحين ٢/ ١٢٩، وتهذيب الكمال ٢٠/ ٩٤، وميزان الاعتدال ٣/ ٧٥. قال الذهبى ٢/ ٦٦٢: تركوه. وقال ابن حجر فى التقريب ٢/ ٢٢: متروك.

(٣) أخرجه ابن عدى فى الكامل ٥/ ٢٠٠٣ من طريق عطاء العطار به بنحوه.

(٤) أخرجه الدارمى (١١٣٧، ١١٤٠).

(٥) عبد الحميد هو ابن عبد الرحمن بن زيد، ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٦/ ٤٥، والجرح التعديل ٦/ ١٥، وتهذيب الكمال ١٦/ ٤٤٩، ولسان الميزان ٧/ ٢٧٦.

الصَّغانِيُّ، حدثنا أبو الجَوابِ، حدثنا سُفيانُ الثَّورِيُّ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عَطاءٍ، عن ابنِ عباسٍ فى الرَّجُلِ يأْتى امرأَتَه وهِىَ حائضٌ قال: إن أتاها فى الدَّمِ تَصَدَّقَ بدينارٍ، وإن أتاها فى غَيرِ الدَّمِ تَصَدَّقَ بنِصفِ دينارٍ.

قالَ الإمامُ أحمدُ رحِمه اللَّهُ تعالَى: ورَوَى عبدُ الرزاقِ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عَطاءٍ قال: لَيسَ عَلَيه إلا أن يَستَغفِرَ اللَّهَ تَعالَى[1]. والمَشهورُ عن ابنِ جُرَيجٍ عن عبدِ الكَريمِ أبى أُمَيَّةَ عن مِقسَمٍ عن ابنِ عباسٍ كما تَقَدَّمَ، واللَّهُ أعلَمُ.

١٥٤٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ قال: قال الشافعىُّ رحِمه اللَّهُ تعالَى، يَعنِى فى كتابِ «أحكام القرآن» فيمَن أتَى امرأَتَه حائضًا أو بعدَ تَوليَةِ الدَّمِ ولَم تَغتَسِلْ: يَستَغفِرُ اللَّهَ تعالَى ولا يَعودُ حَتَّى تَطهُرَ وتَحِلَّ لها الصَّلاةُ، وقَد روِى فيه شَىءٌ لَو كان ثابِتًا أخَذنا به، ولَكِنَّه لا يَثبُتُ مِثلُه[2].

[١٥٨/١ظ] بابُ السِّنِّ التى وُجِدَتِ المَرأَةُ حاضَت فيها

١٥٤٧- فيما أجازَ لِى أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ رِوايَتَه عنه، عن أبى العباسِ الأصَمِّ، عن الرَّبيعِ، عن الشافعىِّ قال: أعجَلُ مَن سَمِعتُ به مِنَ النِّساءِ يَحِضنَ نِساءٌ بتِهامَةَ، يَحِضنَ لِتِسعِ سِنينَ.

١٥٤٨- وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ قراءةً عليه، حدَّثَنى أبو أحمدَ

---

(١) عبد الرزاق (١٢٦٩).

(٢) الأم ٥/ ١٧٢.

محمدُ بنُ أحمدَ الشُّعَيْبِيُّ[1]، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الرحمنِ الأَرزَنانِيُّ[2]، حدثنا أحمدُ بنُ طاهِرِ بنِ حَرمَلَةَ، حدَّثَنى جَدِّى، حدَّثَنى الشافعيُّ قال: رأَيتُ بصَنعاءَ جَدَّةً بنتَ إحدَى وعِشرينَ سنةً؛ حاضَتِ ابنَةَ تِسعٍ / ووَلَدَتِ ابنَةَ عَشرٍ، ١/ ٣٢٠
وحاضَتِ البِنتُ ابنَةَ تِسعٍ ووَلَدَتِ ابنَةَ عَشرٍ.

ويُذكَرُ عن الحسنِ بنِ صالِحٍ أنَّه قال: أدرَكتُ جارَةً لَنا صارَت جَدَّةً بنتَ إحدَى وعِشرينَ سنةً[3]. وعَن مُغيرَةَ الضَّبِّيِّ أنَّه قال: احتَلَمتُ وأَنا ابنُ اثنَتَىْ عَشرَةَ سنةً[3]. ورُوِّينا عن عائشةَ أنَّها قالَت: إذا بَلَغَتِ الجاريَةُ تِسعَ سِنِينَ فهِيَ امرأَةٌ[4]. تَعنِى واللَّهُ أعلمُ: فحاضَت فهِيَ امرأَةٌ.

بابُ أقَلِّ الحَيضِ

١٥٤٩- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إسحاقَ الفقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ الحسينِ بنِ الجُنَيدِ، حدثنا النُّفَيلِيُّ قال: قَرأْتُ على مَعقِلٍ، عن عَطاءٍ قال: أدنَى وقتِ الحَيضِ يَومٌ[5].

١٥٥٠- وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ الأصَمُّ، حدثنا العَبّاسُ بنُ محمدٍ الدُّورِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ مُصعَبٍ

---

(١) فى س، د، م: «الشعبى». وينظر اللباب ٢/ ٢١، ٢٢.
(٢) كذا ضبطت فى «الأصل»، وذكر مثله فى التاج ٣٥/ ٩١. ونص فى الأنساب ١/ ١١٠ أنها بضم الزاى.
(٣) ذكره البخارى معلقًا قبل حديث (٢٦٦٤)، وينظر ابن حجر فى التغليق ٣/ ٣٩١.
(٤) ذكره الترمذى ٣/ ٤١٨ تعليقا.
(٥) أخرجه الدارقطنى ١/ ٢٠٨، والمصنف فى الخلافيات (١٠١٥، ١٠١٦) من طريق النفيلى به.

قال: سَمِعتُ الأوزاعِيَّ يقولُ: عندَنا هٰهُنا امرأَةٌ تَحيضُ غُدوَةً وتَطهُرُ عَشِيَّةً[1].

١٥٥١- وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ قال: قال إسحاقُ: قال عبدُ الرحمنِ بنُ مَهدِيٍّ: كانَتِ امرأَةٌ يُقالُ لها: أُمُّ العَلاءِ. قالَت: حَيضَتِى مُنذُ أيّامِ الدَّهرِ يَومانِ.

١٥٥٢- قال: وقالَ إسحاقُ: وصَحَّ لَنا فى زَمانِنا عن غَيرِ واحِدَةٍ أنَّها قالَت: حَيضَتِى يَومانِ. وقالَ يَزيدُ بنُ هارونَ: عِندِى امرأَةٌ تَحيضُ يَومَينِ[2].

١٥٥٣- وفيما أجازَ لِى أبو عبدِ اللَّهِ رِوايَتَه عنه، عن أبى العباسِ، عن الرَّبيعِ، عن الشافعىِّ أنَّه قال: رأَيتُ امرأَةً أُثبِتَ لِى أنَّها لم تَزَلْ تَحيضُ يَومًا ولا تَزيدُ عليه، وأُثبِتَ لِى عن نِساءٍ أنَّهُنَّ لم يَزَلْنَ يَحِضْنَ أقَلَّ مِنَ ثَلاثٍ، وعَن نِساءٍ أنَّهُنَّ لم يَزَلْنَ يَحِضْنَ خَمسَةَ عَشرَ، وعَنِ امرأَةٍ أو أكثَرَ أنَّها لم تَزَلْ تَحيضُ ثلاثَ عَشرَةَ، وكَيفَ زَعَمتَ أنَّه لا يَكونُ ما عَلِمنا أنَّه يَكونُ[3]؟.

قال الشيخُ: ورُوِّينا عن علىٍّ وشُرَيحٍ أنَّهُما جَوَّزا ثلاثَ حِيَضٍ فى شَهرٍ وخَمسِ لَيالٍ، وذَلِكَ يَرِدُ فى كِتابِ العِدَدِ إن شاءَ اللَّهُ تَعالَى[4]. قال الشافعىُّ: ونَحنُ نَقولُ بما رُوِىَ عن علىٍّ؛ لأنَّه موافِقٌ لما روِى عن النبىِّ ﷺ أنَّه لم يَجعَلْ لِلحَيضِ وقتًا[5]. واحتَجَّ بحَديثِ النبىِّ ﷺ: «**إذا أقبَلَتِ**

---

(١) المصنف فى الخلافيات (١٠١٧). وأخرجه الدارقطنى ١/ ٢٠٩ من طريق العباس بن محمد الدورى به.
(٢) ذكره ابن المنذر فى الأوسط ٢/ ٢٢٨.
(٣) الأم ١/ ٦٤.
(٤) سيأتى فى (١٥٤٩٣، ١٥٤٩٤).
(٥) الأم ٧/ ١٧٣.

الحَيضَةُ [١/١٥٩و] **فاترُكِى الصَّلاةَ، وإذا ذَهَبَ قَدرُها فاغسِلِى الدَّمَ عَنكِ وصَلِّى»** .

١٥٥٤- أخبرَنا بالإجازةِ أبو زكريا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحسنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سليمانَ، أخبرَنا / الشافعىُّ، أخبرَنا مالكٌ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ ٣٢١/١ أنَّها قالَت: قالَت فاطِمَةُ بنتُ أبى حُبَيشٍ لِرسولِ اللَّهِ ﷺ: يا رسولَ اللَّهِ، إنِّى لا أطهُرُ، أفأَدَعُ الصَّلاةَ؟ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّما ذَلِكِ عِرقٌ ولَيسَ بالحَيضَةِ، فإذا أقبَلَتِ الحَيضَةُ فاترُكِى الصَّلاةَ، فإذا ذَهَبَ قَدرُها فاغسِلِى الدَّمَ عَنكِ وصَلِّى**»(١). رواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عبدِ اللَّهِ بنِ يوسُفَ عن مالِكٍ(٢) .

بابُ أكثَرِ الحَيضِ

١٥٥٥- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أخبرَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ جَعفَرِ بنِ حَيّانَ أبو الشيخِ الأصبَهانِىُّ، حدَّثَنى محمدُ بنِ يَحيَى بنِ مَندَه، حدثنا أبو سعيدٍ الأشَجُّ، حدثنا ابنُ إدريسَ، عن مُفَضَّلِ بنِ مُهَلهَلٍ، عن سُفيانَ الثَّورِىِّ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عَطاءٍ قال: أكثَرُ الحَيضِ خَمسَةَ عَشَرَ(٣) .

١٥٥٦- ورواه أحمدُ بنُ حَنبَلٍ، عن يَحيَى بنِ آدَمَ، عن مُفَضَّلٍ وابنِ المُبارَكِ، عن سُفيانَ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عَطاءٍ قال: أكثَرُ الحَيضِ خَمْسَ عَشرَة.

---

(١) مالك ١/ ٦١، وسيأتى فى (١٥٦٦، ١٥٦٧)، ومن طريق مالك فى (١٥٦٨، ١٥٨٥).

(٢) البخارى (٣٠٦) .

(٣) بعده فى س، م: «يوما».

والأثر أخرجه الدارمى (٨٧٠) من طريق ابن إدريس به .

وإِلَيه كان يَذهَبُ أحمدُ بنُ حَنبَلٍ. **أخبرَنا** بذَلِكَ أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ، أخبرَنا علىُّ بنُ عمرَ الحافظُ، حدثنا الحسينُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا أحمدُ بنُ سَعدٍ الزُّهرِىُّ، حدثنا أحمدُ بنُ حَنبَلٍ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ. فذَكَرَه[1].

١٥٥٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الوَليدِ الفقيهُ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا سَلْمُ[2] بنُ جُنادَةَ، حدثنا وكيعٌ، عن الرَّبيعِ، عن الحسنِ قال: تَجلِسُ خَمسَةَ عَشَرَ[3].

١٥٥٨- وبإِسنادِه عن الرَّبيعِ، عن عَطاءٍ قال: الحَيضُ خَمسَةَ عَشَرَ[4].

١٥٥٩- أخبرَنا أبو عبدِ الرحمنِ السُّلَمِىُّ، أخبرَنا أبو الحسنِ محمدُ بنُ مَحمودٍ المَروَزِىُّ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ علىٍّ الحافظُ، حدثنا أبو موسَى محمدُ بنُ المُثَنَّى، حدثنا عبدُ الرحمنِ بنُ مَهدِىٍّ، حدثنا الرَّبيعُ بنُ صَبِيحٍ، عن عَطاءٍ قال: الحَيضُ [5]خَمسَ عَشرَةَ[5]، فإِن زادَت فهِىَ مُستَحاضَةٌ[6]. قال: ورأَيتُ ابنَ مَهدِىٍّ يَذهَبُ فى الحَيضِ إلى قَولِ عَطاءٍ. قال ابنُ مَهدِىٍّ: كانَت عندَنا امرأَةٌ حَيضَتُها خمسَ عشرةَ.

---

(١) الدارقطنى ١/٢٠٨، ومن طريقه المصنف فى الخلافيات (١٠١٨) من طريق يحيى عن مفضل به.

(٢) فى س، م: «سلام». وينظر تهذيب الكمال ١١/٢١٨.

(٣) أخرجه ابن عدى فى الكامل ٣/٩٩٤، ومن طريقه المصنف فى الخلافيات (١٠٢٠) من طريق الربيع به.

(٤) أخرجه الدارقطنى ١/٢٠٨ من طريق وكيع به. والدارمى (٨٦٠) من طريق الربيع به.

(٥ - ٥) فى س، م: «خمسة عشر».

(٦) أخرجه المصنف فى الخلافيات (١٠١٩) من طريق الربيع به.

١٥٦٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ يَحيَى بنِ سَهلٍ، حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى، حدثنا مُطَرِّفٌ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ عمرَ، عن أخيه ويَحيَى بنِ سعيدٍ ورَبيعَةَ، أنَّهُم قالوا فى المَرأَةِ الحائضِ: إنَّ أكثَرَ ما تكُفُّ عن الصَّلاةِ خَمسَ عَشرَةَ ثم تَغتَسِلُ وتُصَلِّى. قال عبدُ اللَّهِ: وأَدرَكتُ النّاسَ وهُم يَقولونَ ذَلِكَ.

١٥٦١- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عمرَ الحافظُ، أخبرَنا أبو عثمانَ سَعيدُ بنُ محمدٍ الحَنّاطُ، حدثنا أبو هِشامٍ الرِّفاعِىُّ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ. **قال عَلِىٌّ**: وحَدَّثَنا إبراهيمُ بنُ حَمّادٍ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ المُخَرِّمِىُّ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، حدثنا شَريكٌ قال: عندَنا امرأَةٌ تَحيضُ خَمسَ عَشرَةَ مِنَ الشَّهرِ حَيضًا مُستَقيمًا صَحيحًا[1]. / ١/ ٣٢٢

١٥٦٢- قال عَلِىٌّ: وحَدَّثَنا[2] سَعيدُ بنُ محمدٍ الحَنّاطُ[3]، حدثنا أبو هِشامٍ، حدثنا يَحيَى بنُ آدَمَ، عن شَريكٍ وحَسَنِ بنِ صالِحٍ قالا: أكثَرُ الحَيضِ خَمسَ عَشرَةَ[4].

١٥٦٣- وأَمّا الحديثُ الذى أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ [١/ ١٥٩ظ] ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا سليمانُ بنُ

---

(١) الدارقطنى ١/ ٢٠٩، ومن طريقه المصنف فى الخلافيات (١٠٢٣).

(٢) بعده فى د: «يحيى بن».

(٣) فى س: «الخياط».

(٤) الدارقطنى ١/ ٢٠٩، ومن طريقه المصنف فى الخلافيات (١٠٢٤).

حَربٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن الجَلدِ بنِ أيّوبَ، عن مُعاويَةَ بنِ قُرَّةَ، عن أنَسٍ قال: المُستَحاضَةُ تَنتَظِرُ ثَلاثًا، خَمسًا، سَبعًا، تِسعًا، عَشرًا، لا تُجاوِزُ[1].

١٥٦٤- وأخبرَنا أبو الحسينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ ابنُ جَعفَرِ بنِ دُرُسْتُويَه، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا سَعيدُ بنُ مَنصورٍ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا جَلدُ بنُ أيّوبَ، عن مُعاويَةَ بنِ قُرَّةَ قال: قال أنَسُ بنُ مالِكٍ: قُرءُ الحائضِ خَمسٌ، سِتٌّ، سَبعٌ، ثَمانٍ، عَشرٌ، ثم تَغتَسِلُ وتَصومُ وتُصَلِّي[2]. فهَذا حَديثٌ يُعرَفُ بالجَلدِ بنِ أيّوبَ، وقَد أُنكِرَ ذَلِكَ عَلَيهِ.

١٥٦٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سليمانَ قال: قال الشافعيُّ فى حَديثِ الجَلدِ بنِ أيّوبَ: قَد أخبرَنيه ابنُ عُلَيَّةَ، عن الجَلدِ بنِ أيّوبَ، عن مُعاويَةَ بنِ قُرَّةَ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ أنَّه قال: قَرءُ المَرأَةِ - أو قال: قَرءُ حَيضِ المَرأَةِ - ثَلاثٌ، أربَعٌ. حَتَّى انتَهَى إلى عَشرَةٍ. وَقالَ لى ابنُ عُلَيَّةَ: الجَلدُ بنُ أيّوبَ أعرابِيٌّ لا يَعرِفُ الحديثَ[3]. وقالَ لى: قَدِ استُحيضَتِ امرأَةٌ مِن آلِ أنَسٍ فسُئِلَ ابنُ عباسٍ عَنها،

---

(١) أخرجه يعقوب بن سفيان ٣/ ٤٦، وابن عدى فى الكامل ٢/ ٥٩٨، وابن حبان فى المجروحين ١/ ٢١١، والمصنف فى الخلافيات (١٠٢٥، ١٠٢٦) من طريق سليمان بن حرب به. والدارمى (٨٦٧) من طريق حماد به.

(٢) يعقوب بن سفيان ٣/ ٤٦، ٤٧. وأخرجه أبو سعيد الأشج فى جزئه (١٥٦)، ومن طريقه الدارقطنى فى السنن ١/ ٢٠٩، وفى المؤتلف والمختلف ٢/ ٨٦٨ عن ابن علية به.

(٣) هو الجلد بن أيوب البصرى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٢/ ٢٥٧، والجرح والتعديل =

فأفتَى فيها وأَنَسٌ حَيٌّ، فكَيفَ يَكونُ عِندَ أنَسِ بنِ مالِكٍ ما قُلتَ مِن عِلمِ الحَيضِ ويَحتاجونَ إلى مَسأَلَةِ غَيرِه فيما عندَه فيه عِلمٌ. قال الشافعيُّ: ونَحنُ وأَنتَ لا نُثبِتُ حَديثَ مِثلِ الجَلدِ، ويُستَدَلُّ على غَلَطِ مَن هو أحفَظُ مِنه بأَقَلَّ مِن هَذا[1].

أخبرَنا أبو الحسينِ ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ قال: قال سليمانُ بنُ حَربٍ: كان حَمّادٌ يَعنِي ابنَ زَيدٍ، يُضَعِّفُ الجَلدَ ويَقولُ: لم يَكُنْ يَعقِلُ الحديثَ[2].

وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ قال: وأَمّا خَبَرُ أَنَسٍ، فإنَّ إسماعيلَ بنَ إسحاقَ أخبرَنا قال: حدثنا سليمانُ بنُ حَربٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ قال: ذَهَبتُ أنا وجَريرُ بنُ حازِمٍ إلى الجَلدِ بنِ أيّوبَ، فحَدَّثَنا بحَديثِ مُعاويَةَ بنِ قُرَّةَ /عن أَنَسٍ في الحائضِ، فذَهَبنا نُوَقِّفُه فإذا هو لا ١/٣٢٣
يَفصِلُ بَينَ الحائضِ والمُستَحاضَةِ[3].

وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو أحمدَ الدارِميُّ قال: سَمِعتُ أبا بكرٍ محمدَ بنَ إسحاقَ يقولُ: سَمِعتُ أحمدَ بنَ سعيدٍ الدّارِمِيَّ يقولُ: سأَلتُ

= ٢/٥٤٨، والكامل لابن عدى ٢/٥٩٨، وميزان الاعتدال ١/٤٢٠، ولسان الميزان ٢/١٣٣.

(١) المصنف فى المعرفة (٤٩١)، والخلافيات (١٠٢٩)، والشافعى ١/٦٤.

(٢) يعقوب بن سفيان ٣/٤٦.

(٣) المصنف فى المعرفة (٤٩٢). وأخرجه العقيلى فى الضعفاء ١/٢٠٥ من طريق سليمان بن حرب به. والدارقطنى فى السنن ١/٢١٠ من طريق حماد به.

أبا عاصِمٍ عن الجَلدِ بنِ أيّوبَ فضَعَّفَ أمرَه جِدًّا وقالَ: كان شَيخًا مِن مَشايخِ العَرَبِ تَساهَلَ أصحابُنا فى الرِّوايَةِ عَنه[1].

وأَخبرَنا أبو الحسينِ ابنُ الفَضلِ ببَغدادَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفرٍ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ عثمانَ قال: قال عبدُ اللَّهِ يَعنِى ابنَ المُبارَكِ: أهلُ البَصرَةِ يُنكِرونَ حَديثَ الجَلدِ بنِ أيّوبَ ويَقولونَ: شَيخٌ مِن شُيوخِ العَرَبِ لَيسَ بصاحِبِ حَديثٍ. قال ابنُ المُبارَكِ: وأَهلُ مِصرِه[2] أعلمُ به مِن غَيرِهِم. قال يَعقوبُ: وسَمِعتُ سليمانَ بنَ حَربٍ وصَدَقَةَ [١/ ١٦٠و] بنَ الفَضلِ وإسحاقَ بنَ إبراهيمَ، وبَلَغَنِى عن أحمدَ بنِ حَنبَلٍ، أنَّهُم يُضَعِّفونَ الجَلدَ بنَ أيّوبَ ولا يَروْنَه فى مَوضِعِ الحُجَّةِ[3].

أخبرَنا أبو سَعدٍ الماليِنىُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِىٍّ الحافظُ، أخبرَنا الجُنَيدِىُّ يَعنِى محمدَ بنَ عبدِ اللَّهِ بنِ الجُنَيدِ، حدثنا البخارىُّ قال: حدثنا عَبدانُ، عن ابنِ المُبارَكِ قال: أهلُ البَصرَةِ يُضَعِّفونَ حَديثَ الجَلدِ بنِ أيّوبَ البَصرِىِّ. قال: وحَدَّثَنِى صَدَقَةُ قال: كان ابنُ عُيَينَةَ يقولُ: جَلدٌ! ومَن جَلدٌ؟! ومَن كان جَلدٌ[4]؟!

وأَخبرَنا أبو سَعدٍ الصوفىُّ، حدثنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِىٍّ، حدثنا ابنُ حَمّادٍ

---

(١) ينظر المعرفة (٤٩٣) فيمن ضعفه، وفيه: «ابن عاصم» بدلًا من: «أبى عاصم».

(٢) فى د، م: «مصر».

(٣) يعقوب بن سفيان ٣/ ٤٧.

(٤) التاريخ الكبير ٢/ ٢٥٧، والكامل لابن عدى ٢/ ٥٩٨، والتاريخ الصغير ٢/ ٥١.

يَعنِى محمدَ بنَ أحمدَ بنِ حَمّادٍ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ يَعنِى ابنَ حَنبَلٍ قال: سَمِعتُ أبى ذكَر الجَلدَ بنَ أيّوبَ فقالَ: لَيسَ يَسْوَى حَديثُه شَيئًا، ضَعيفُ الحَديثِ[1].

قال الشيخُ: وقَد روِى فى أقَلِّ الحَيضِ وأكثَرِه أحاديثُ ضِعافٌ، قَد بَيَّنتُ ضَعفَها فى «الخلافيات»[2].

بابُ المُستَحاضَةِ إذا كانَت مُمَيِّزَةً

١٥٦٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو زكريا يَحيَى بنُ إبراهيمَ بنِ محمدِ بنِ يَحيَى قالا: حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ ابنُ عبدِ الوَهّابِ، أخبرَنا جَعفَرُ بنُ عَونٍ، أخبرَنا هِشامٌ، عن أبيه، عن عائشةَ قالَت: جاءَت فاطِمَةُ بنتُ أبى حُبَيشٍ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَت: إنِّى امرأَةٌ أُستَحاضُ فلا أطهُرُ، أفأَدَعُ الصَّلاةَ؟ قال: **«لا، إنَّما ذاك عِرقٌ ولَيسَت بالحَيضَةِ، /فإذا أقبَلَتِ الحَيضَةُ فدَعِى الصَّلاةَ، وإذا أدبَرَت فاغسِلِى عَنكِ الدَّمَ وصَلِّى»**[3]. ١/ ٣٢٤

١٥٦٧- وأَخبرَنا أبو الحسنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عَبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ

(١) الكامل لابن عدى ٢/ ٥٩٨، والعلل ومعرفة الرجال (٧٧٥).

(٢) ينظر الخلافيات ٣/ ٣٤١ وما بعدها.

(٣) المصنف فى الصغرى ١/ ١٢٤. وأخرجه أبو عوانة (٩٢٧) عن محمد بن عبد الوهاب به. والدارمى (٨٠١) من طريق جعفر بن عون به. وتقدم فى (١٥٥٤).

عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا محمدُ بنُ العباسِ المُؤَدِّبُ، حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ، حدثنا زُهَيرُ بنُ مُعاويَةَ، حدثنا هِشامُ بنُ عُروةَ (ح) وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو علىٍّ الحسينُ بنُ علىٍّ الحافظُ، أخبرَنا الحسنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبى شَيْبَةَ، حدثنا وكيعٌ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ. فذكَره بإسنادِه مِثلَه[1]. رواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أحمدَ بنِ يونُسَ، ورواه مسلمٌ عن أبى بكرِ ابنِ أبى شَيبَةَ[2].

وهَكَذا رواه فى إقبالِ الحَيضِ وإدبارِه سُفيانُ بنُ عُيَينَةَ[3]، وحَمّادُ بنُ زَيدٍ[4]، وعَبدُ العَزيزِ بنُ محمدٍ[5]، وأبو مُعاويَةَ الضَّريرُ[6]، وجَريرُ بنُ عبدِ الحَميدِ[7]، وعَبدُ اللَّهِ بنُ نُمَيرٍ[8]، وجَماعَةٌ كَبيرَةٌ عن هِشامِ بنِ عُروةَ، إلا أن حَمّادًا زادَ فيه الوُضوءَ، وابنَ عُيَينَةَ زادَ فيه الاغتِسالَ بالشَّكِّ.

ورواه مالِكُ بنُ أنَسٍ الإمامُ، عن هِشامٍ وقالَ فى الحديث: «**فإذا ذَهَبَ**

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٨٢)، ومن طريقه المصنف فى الخلافيات (١٠٠٨) عن أحمد بن يونس به. وابن ماجه (٦٢١) من طريق ابن أبى شيبة به. وأحمد (٢٥٦٢٢)، والترمذى (١٢٥)، والنسائى (٢١٢)، وفى الكبرى (٢١٧) من طريق وكيع به.

(٢) البخارى (٣٣١)، ومسلم (٣٣٣/ ٦٢).

(٣) سيأتى تخريجه فى (١٥٧٥، ١٥٧٦).

(٤) سيأتى تخريجه فى (١٦٤٣). وتقدم فى (٥٧٠).

(٥) سيأتى تخريجه فى (١٥٨٦).

(٦) سيأتى تخريجه فى (١٦٤٥).

(٧) أخرجه مسلم (٣٣٣/ ...) من طريق جرير به.

(٨) سيأتى تخريجه فى (١٥٦٩).

قَدرُها فاغسِلِى عَنكِ الدَّمَ وصَلِّى»:

١٥٦٨- أخبرَناه أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، أخبرَنا محمدُ ابنُ أيّوبَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ أبى أوَيسٍ، حدَّثَنى مالِكُ بنُ أنَسٍ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ أنَّها قالَت: قالَت فاطِمَةُ بنتُ أبى حُبَيشٍ: يا رسولَ اللَّهِ، إنِّى لا أطهُرُ، أفأَدَعُ الصَّلاةَ؟ فقالَ لها رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّما ذَلِكِ عِرقٌ ولَيسَ بالحَيضَةِ، فإذا أقبلَتِ الحَيضَةُ فاترُكِى الصَّلاةَ، وإذا ذَهَبَ قَدرُها فاغسِلِى الدَّمَ عَنكِ وصَلِّى**»[1]. رواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عبدِ اللَّهِ بنِ يوسُفَ عن مالِكٍ[2]. ورواه البخارىُّ عن أحمدَ بنِ أبى رَجاءٍ عن أبى أُسامَةَ عن هِشامٍ[3]، فخالَفَهُم فى مَتنِه فقالَ فى الحديثِ: فقالَ: «**لا، إنَّ ذَلِكِ عِرقٌ، ولَكِن دَعِى الصَّلاةَ قَدرَ الأيّامِ التى كُنتِ تَحيضينَ فيها، ثم اغتَسِلِى وصَلِّى**».

وقَد روِى عن أبى أُسامَةَ ما دَلَّ على أنَّه شَكَّ فيه:

١٥٦٩- أخبرَنا أبو عمرٍو الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، أخبرَنى عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ ياسينَ، حدَّثَنى محمدُ بنُ كَرامَةَ الكوفِىُّ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ نُمَيرٍ وأبو أُسامَةَ (ح) قال أبو بكرٍ: وأَخبَرَنى عبدُ اللَّهِ بنُ صالِحٍ،

---

(١) مالك ١/ ٦١. وأخرجه الطبرانى ٢٤/ ٣٥٨ (٨٩٠) من طريق ابن أبى أويس به. وتقدم تخريجه فى (١٥٥٤)، وسيأتى فى (١٥٨٥) من طرق أخرى عن مالك.

(٢) البخارى (٣٠٦).

(٣) البخارى (٣٢٥).

حدثنا هارونُ بنُ عبدِ اللَّهِ، حدثنا أبو أُسامَةَ ومُحَمَّدُ بنُ كُناسَةَ وجَعفَرُ بنُ عَونٍ، عن هِشامٍ، عن أبيه، عن عائشةَ أن فاطِمَةَ بنتَ أبى حُبَيشٍ أتَت رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَت: إنِّى أُستَحاضُ فلا أطهُرُ، أفأَدَعُ الصَّلاةَ؟ فقالَ لها رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنَّما ذَلِكِ /عِرقٌ، ولَكِن دَعِى الصَّلاةَ الأيّامَ التى كُنتِ تَحيضينَ فيها، ثم اغتَسِلى وصَلِّى»**[1]. أو كما قالَ. وأنا أظُنُّ أن الحديثَ[2] على لَفظِ أبى أُسامَةَ، فقَد رُوِّينا عن غَيرِه على اللَّفظِ الذى رواه الجَماعَةُ عن هِشامٍ. وقَد روِى عن أبى أُسامَةَ على اللَّفظِ الذى رواه الجَماعَةُ فى إقبالِ الحَيضِ وإدبارِهِ: ٣٢٥/١

١٥٧٠- أخبرَناه أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عمرَ الحافظُ، حدثنا الحسينُ بنُ إسماعيلَ، [١/١٦٠ظ] حدثنا ابنُ كَرامَةَ، حدثنا أبو أُسامَةَ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ. فذكَره وقالَ فى الحديثِ: أفأَدَعُ الصَّلاةَ؟ قال: **«لَيسَ ذَلِكِ بالحَيضِ، إنَّما ذَلِكِ عِرقٌ، فإذا أقبَلَتِ الحَيضَةُ فدَعِى الصَّلاةَ، وإذا أدبَرَت فاغتَسِلى وصَلِّى»**[3]. وهَذا أولَى أن يَكونَ مَحفوظًا؛ لِموافَقَتِه رِوايَةَ الجَماعَةِ إلا أنَّه قال: **«فاغتَسِلى»**. وقَد قالَه أيضًا ابنُ عُيَينَةَ بالشَّكِّ، واللَّهُ أعلَمُ.

١٥٧١- أخبرَنا أبو سعيدٍ محمدُ بنُ موسَى بنِ الفَضلِ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنِ حَنبَلٍ، حدَّثَنى أبى، حدثنا

---

(١) أخرجه مسلم (٣٣٣/...) من طريق ابن نمير به. وتقدم تخريجه فى (١٥٦٦) من طريق جعفر بن عون.

(٢) فى م: «الحديثين».

(٣) الدارقطنى ١/٢٠٦.

محمدُ بنُ أبى عَدِيٍّ، حدثنا محمدُ بنُ عمرٍو يَعنِى ابنَ عَلقَمَةَ، عن الزُّهرِيِّ، عن عُروةَ، أن فاطِمَةَ بنتَ أبى حُبَيشٍ كانَت تُستَحاضُ، فقالَ لها النبىُّ ﷺ: «**إنَّ دَمَ الحَيضَةِ أسوَدُ يُعرَفُ، فإذا كان ذَلِكَ فأَمسِكِى عنِ الصَّلاةِ، وإذا كان الآخَرُ فتَوَضَّئى وصَلِّى، فإنَّما هوَ عِرقٌ**»(١). قال عبدُ اللَّهِ: سَمِعتُ أبى يقولُ: كان ابنُ أبى عَدِيٍّ حدثنا به عن عائشةَ ثم تَرَكَه(٢).

١٥٧٢- وأَخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ المُثَنَّى، حدثنا ابنُ أبى عَدِيٍّ، عن محمدٍ يَعنِى ابنَ عمرٍو، حدَّثَنى ابنُ شِهابٍ، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، عن فاطِمَةَ بنتِ أبى حُبَيشٍ أنَّها كانَت تُستَحاضُ فقالَ لها النبىُّ ﷺ: «**إذا كان دَمُ الحَيضَةِ فإنَّه دَمٌ أسوَدُ يُعرَفُ، فإذا كان ذَلِكَ فأَمسِكِى عن الصَّلاةِ، فإذا كان الآخَرُ فتَوَضَّئى /وصَلِّى، فإنَّما هو عِرقٌ**». قال ابنُ المُثَنَّى: حدثنا به ابنُ أبى عَدِيٍّ مِن كِتابِه هَكَذا ثم حدثنا بَعدُ حِفظًا قال: حدثنا محمدُ بنُ عمرٍو، عن الزُّهرِيِّ، عن عُروةَ، عن عائشةَ، أن فاطِمَةَ كانَت تُستَحاضُ. فذكَر مَعناه(٣). ٣٢٦/١

١٥٧٣- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ قال: قال أبو داودَ: قال مَكحولٌ: النِّساءُ لا يَخفَى عَلَيهِنَّ الحَيضَةُ، إنَّ دَمَها أسوَدُ غَليظٌ،

---

(١) أخرجه ابن المنذر فى الأوسط (٨٠٦) من طريق أحمد به.

(٢) أخرجه النسائى (٢١٦، ٣٦١) من طريق ابن أبى عدى به.

(٣) المصنف فى الخلافيات (١٠٠٩)، وأبو داود (٢٨٦، ٣٠٤) وفى الموضع الثانى دون ذكر: «فإنما هو عرق». وأخرجه النسائى (٢١٥، ٣٦٠) من طريق ابن أبى عدى به بالإسناد الأول دون ذكر عائشة.

فإذا ذَهَبَ ذَلِكَ وصارَت صُفرَةً رَقيقَةً فإنَّها مُستَحاضَةٌ، فلتَغتَسِلْ وتُصَلِّى[1].

قال الشيخُ رحِمه اللَّهُ تعالَى: وقَد رُوِىَ مَعنَى ما قال مَكحولٌ عن أبى أُمامَةَ مَرفوعًا بإسنادٍ ضَعيفٍ:

١٥٧٤- أخبرَناه أبو الحسنِ ابنُ عَبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، أخبرَنا الباغَندِيُّ محمدُ بنُ سليمانَ، حدثنا عمرُو بنُ عَونٍ، حدثنا حَسّانُ بنُ إبراهيمَ الكِرمانِيُّ، أخبرَنا عبدُ المَلِكِ، عن العَلاءِ قال: سَمِعتُ مَكحولًا يقولُ عن أبى أُمامَةَ الباهِلِيِّ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ. فذكَر الحديثَ، قال: «**ودَمُ الحَيضِ أسوَدُ خاثِرٌ[2] تَعلوه حُمرَةٌ، ودَمُ المُستَحاضَةِ أصفَرُ رَقيقٌ، فإن غَلَبَها فلتَحتَشِ كُرسُفًا[3]، فإن غَلَبَها فلتَعلُها بأُخرَى، فإن غَلَبَها فى الصَّلاةِ فلا تَقطَعِ الصَّلاةَ وإن قَطَرَ، ويأتيها زَوجُها** [١/ ١٦١و] **وتَصومُ وتُصَلِّى**»[4]. عبدُ المَلِكِ هذا مَجهولٌ[5]، والعَلاءُ هو ابنُ كَثيرٍ ضَعيفُ الحديثِ[6]، ومَكحولٌ لم يَسمَعْ مِن أبى أُمامَةَ شَيئًا واللَّهُ أعلمُ.

---

(١) أبو داود عقب (٢٨٦).

(٢) الخاثر: الثخين الغليظ، وهو عكس الرقيق. ينظر اللسان ٤/ ٢٣٠ (خ ث ر).

(٣) الكرسف: القطن. النهاية ٤/ ١٦٣.

(٤) المصنف فى الخلافيات (١٠٤٠)، والمعرفة (٤٩٤). وأخرجه الدارقطنى ١/ ٢١٨، ومن طريقه المصنف فى الخلافيات (١٠٤١) من طريق الباغندى به.

(٥) عبد الملك الكوفى ينظر الكلام عليه فى ذيل ميزان الاعتدال للعراقى ص٣٤٧، ٣٤٨.

(٦) هو العلاء بن كثير أبو سعد الليثى الشامى الدمشقى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٦/ ٥١٣، ٥١٤، والجرح والتعديل ٦/ ٣٦٠، والمجروحين ٢/ ١٨١، وتهذيب الكمال ٢٢/ ٥٣٥. قال ابن حجر فى التقريب ٢/ ٩٣: متروك.

أخبرَنا بذَلِكَ أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ عن أبى الحسنِ الدّارَقُطنِىِّ الحافظِ[1].

/بابُ غُسلِ المُستَحاضَةِ المُمَيِّزَةِ عِندَ إدبارِ حَيضَتِها ١/٣٢٧

١٥٧٥- أخبرَنا أبو عمرٍو محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الأديبُ، أخبرَنا أبو بكرٍ الإسماعيلِىُّ، أخبرَنِى هارونُ بنُ يوسُفَ، حدثنا ابنُ أبى عمرَ[2]، حدثنا سُفيانُ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ زَوجِ النبىِّ ﷺ أن فاطِمَةَ بنتَ أبى حُبَيشٍ كانَت تُستَحاضُ، فسألَت رسولَ اللَّهِ ﷺ عن ذَلِكَ فقالَ: «**إنَّما ذَلِكِ عِرقٌ ولَيسَت بالحَيضَةِ، فإذا أقبَلَتِ الحَيضَةُ فدَعِى الصَّلاةَ، وإذا أدبَرَت فاغتَسِلِى وصَلِّى**»[3] رواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عبدِ اللَّهِ بنِ محمدٍ عن سُفيانَ هَكَذا[4]. وكانَ ابنُ عُيَينَةَ يَشُكُّ فى ذِكرِ الغُسلِ فيهِ:

١٥٧٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إسحاقَ، أخبرَنا بشرُ بنُ موسَى، حدثنا الحُمَيدِىُّ، حدثنا سُفيانُ، حدثنا هِشامُ بنُ عُروةَ. فذكَره بإسنادِه ومَعناه وقالَ: «**وإذا أدبَرَت فاغتَسِلِى وصَلِّى**». أو قال: «**اغسِلِى عَنكِ الدَّمَ وصَلِّى**»[5].

---

(١) المصنف فى الخلافيات (١٠٤١)، والدارقطنى ١/٢١٨، ومن طريقه المصنف فى المعرفة عقب (٤٩٤).

(٢) فى س، م: «عمرو».

(٣) تقدم فى (١٥٦٦).

(٤) البخارى (٣٢٠).

(٥) الحميدى (١٩٣)، ومن طريقه ابن عبد البر فى التمهيد ٨/٤٥٨، ٤٥٩، ١٢/١٢٥.

وقَد رُوِى فيه زيادَةُ الوُضوءِ لِكُلِّ صَلاةٍ ولَيسَت بمَحفوظَةٍ، ورواه أبو أُسامَةَ عن هِشامٍ وذكَر فيه الاغتِسالَ إلا أنَّه خالَفَ الجَماعَةَ فى سياقِه[1]، وفِى الخَبَرِ دِلالَةٌ على أنَّه كان يَشُكُّ فيهِ.

١٥٧٧- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا العَبّاسُ بنُ الوَليدِ بنِ مَزْيدٍ، أخبرَنى أبى قال: سَمِعتُ الأوزاعِىَّ قال: حدَّثَنى ابنُ شِهابٍ، حدَّثَنى عُروَةُ بنُ الزُّبَيرِ وعَمرَةُ بنتُ عبدِ الرحمنِ بنِ سَعدِ بنِ زُرارَةَ، أن عائشةَ زَوجَ النبىِّ ﷺ قالَت: استُحيضَت أُمُّ حَبيبَةَ بنتُ جَحشٍ وهِىَ تَحتَ عبدِ الرحمنِ بنِ عَوفٍ سَبعَ سِنينَ، واشتَكَت ذَلِكَ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ لها رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّها لَيسَت بالحيضَةِ، إنَّما هو عِرقٌ، فإذا أقبَلَتِ الحَيضَةُ فدَعِى الصَّلاةَ، وإذا أدبَرَت فاغتَسِلِى ثم صَلِّى**». قالَت عائشَةُ: وكانَت أُمُّ حَبيبَةَ تَقعُدُ فى مِركَنٍ / لأُختِها زَينَبَ بنتِ جَحشٍ حَتَّى إنَّ حُمرَةَ الدَّمِ لَتَعلو الماءَ[2]. ٣٢٨/١

ذِكرُ الغُسلِ فى هذا الحديثِ صَحيحٌ، وقَولُه: «**فإذا أقبَلَتِ الحَيضَةُ - وإذا أدبَرَت**». تَفَرَّدَ به الأوزاعِىُّ مِن بَينِ ثِقاتِ أصحابِ الزُّهرِىِّ، والصَّحيحُ أن أُمَّ حَبيبَةَ كانَت مُعتادَةً، وأنَّ هَذِه اللَّفظَةَ إنَّما ذَكَرَها هِشامُ بنُ عُروةَ عن أبيه عن عائشةَ فى قِصَّةِ فاطِمَةَ بنتِ أبى حُبَيشٍ.

وقَد رواه بشرُ بنُ بكرٍ عن الأوزاعِىِّ كما رواه غَيرُه مِنَ الثِّقاتِ:

---

(١) تقدم فى (١٥٦٩).

(٢) تقدم فى (٨١٩).

١٥٧٨-[١/١٦١ظ] أخبرَناه أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ ابنُ يَعقوبَ، حدثنا سَعيدُ بنُ عثمانَ التَّنوخِيُّ، حدثنا بشرُ بنُ بكرٍ، حدثنا الأوزاعِيُّ، حدَّثَنى الزُّهرِيُّ، حدَّثَنى عُروَةُ وعَمرَةُ بنتُ عبدِ الرحمنِ بنِ سَعدِ ابنِ زُرارَةَ، أن عائشةَ زَوجَ النبيِّ ﷺ قالَت: استُحيضَت أُمُّ حَبيبَةَ بنتُ جَحشٍ وهِيَ تَحتَ عبدِ الرحمنِ بنِ عَوفٍ سَبعَ سِنينَ، فاشتَكَت إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «**إنَّ هَذِه لَيسَت بالحَيضَةِ، ولَكِن هذا عِرقٌ، فاغتَسِلى ثم صَلِّى**». قالَت عائشَةُ: وكانَت تَغتَسِلُ لِكُلِّ صَلاةٍ ثم تُصَلِّى، وكانَت تَقعُدُ فى مِركَنٍ لأُختِها زَينَبَ بنتِ جَحشٍ حَتَّى إنَّ حُمرَةَ الدَّمِ لَتَعلو الماءَ[(١)].

بابُ صَلاةِ المُستَحاضَةِ واعتِكافِها فى حالِ استِحاضَتِها، والإباحَةِ لِزَوجِها أن يأتيَها

١٥٧٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانِيُّ، حدثنا عَفّانُ، حدثنا يَزيدُ ابنُ زُرَيعٍ، حدثنا خالِدٌ الحَذّاءُ، عن عِكرِمَةَ، عن عائشةَ قالَت: اعتَكَفَتْ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ امرأَةٌ مِن أزواجِه مُستَحاضَةٌ، وكانَت تَرَى الحُمرَةَ والصُّفرَةَ، فربما وضَعنا الطَّستَ تَحتَها وهِيَ تُصَلِّى[(٢)]. رواه البخارِيُّ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ عن يَزيدَ بنِ زُرَيعٍ[(٣)].

---

(١) أخرجه أبو عوانة (٩٣١)، والطحاوى فى شرح المشكل (٢٧٤٠)، والطوسى فى مختصر الأحكام (١٠٩) من طريق بشر بن بكر به. وينظر ما تقدم فى (٨١٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٩٩٨)، وابن ماجه (١٧٨٠) من طريق عفان به. وأبو داود (٢٤٧٦)، والنسائى فى الكبرى (٣٣٤٦) من طريق يزيد به.

(٣) البخارى (٣١٠، ٢٠٣٧).

١٥٨٠- أخبرَنا أبو عمرٍو الأديبُ، حدثنا أبو بكرٍ الإسماعيلِيُّ ، أخبرَنى الحسنُ بنُ سُفيانَ وعِمرانُ بنُ موسَى ، قالا : حدثنا وهبُ / بنُ بَقيَّةَ، أخبرَنا ٣٢٩/١
خالِدٌ. **قال أبو بكرٍ**: وحَدَّثَنى ابنُ عبدِ الكَريمِ، حدثنا إسحاقُ بنُ شاهينٍ، حدثنا خالِدٌ يَعنى ابنَ عبدِ اللَّهِ ، عن خالِدٍ يَعنى الحَذّاءَ، عن عِكرِمَةَ، عن عائشةَ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ اعتَكَفَ فاعتَكَفَ معه بَعضُ نِسائه وهِىَ مُستَحاضَةٌ تَرَى الدَّمَ، فربما وضَعَتِ الطَّستَ تَحتَها مِنَ الدَّمِ. وزَعَمَ أن عائشةَ رأَت ماءَ العُصفُرِ فقالَت : كأَنَّ هذا شَىءٌ كانَت فُلانَةُ تَجِدُه[١]. لَفظُ وهبٍ ، وحَديثُ إسحاقَ مِثلُه سَواءً، رواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن إسحاقَ بنِ شاهينٍ[٢] .

١٥٨١- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ خالِدٍ، حدثنا مُعَلَّى يَعنى ابنَ مَنصورٍ ، عن علىِّ بنِ مُسهِرٍ، عن الشَّيبانِىِّ، عن عِكرِمَةَ قال: كانَت أُمُّ حَبيبةَ تُستَحاضُ وكانَ زَوجُها يَغشاها[٣] .

١٥٨٢- وأَخبرَنا أبو علىٍّ، أخبرَنا أبو بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمدُ ابنُ أبى سُرَيجٍ الرّازِىُّ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ الجَهمِ، حدثنا عمرُو بنُ أبى قَيسٍ، عن عاصِمٍ، عن عِكرِمَةَ، عن حَمنَةَ بنتِ جَحشٍ، أنَّها كانَت مُستَحاضَةً وكانَ

---

(١) أخرجته بيبى بنت عبد الصمد فى جزئها (٨٠) - ومن طريقها ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٤١/ ٧٤- من طريق إسحاق بن شاهين به. والدارمى (٩٠٦) من طريق خالد بن عبد الله به .

(٢) البخارى (٣٠٩) .

(٣) أبو داود (٣٠٩). قال الذهبى ١/ ٣٢٢: هو مرسل .

زَوجُها يُجامِعُها[1].

ويُذكَرُ عن ابنِ عباسٍ أنَّه أباحَ وطأَها[2]. وهو قَولُ ابنِ المُسَيَّبِ والحَسَنِ وعَطاءٍ وسَعيدِ بنِ جُبَيرٍ وغَيرِهِم[3].

١٥٨٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ أحمدَ بنِ حَنبَلٍ قال: [١/ ١٦٢و] سألتُ أبى عن وطءِ المُستَحاضَةِ، فقالَ: حدثنا وكيعٌ، عن سُفيانَ، عن غَيلانَ، عن عبدِ المَلِكِ بنِ مَيسَرَةَ، عن الشَّعبِيِّ، عن قَميرَ، عن عائشةَ قالَت: المُستَحاضَةُ لا يَغشاها زَوجُها. قال أبى: ورأَيتُ فى كِتابِ الأشجَعِيِّ كما رواه وكيعٌ. ورواه غُندَرٌ عن شُعبَةَ، عن عبدِ المَلِكِ بنِ مَيسَرَةَ، عن الشَّعبِيِّ أنَّه قال: المُستَحاضَةُ لا يَغشاها زَوجُها[4].

قال الشيخُ: وقَد رواه مُعاذُ بنُ مُعاذٍ عن شُعبَةَ ففَصَلَ قَولَ الشَّعبِيِّ مِن قَولِ عائشةَ:

١٥٨٤- أخبرَناه محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا مَخلَدُ بنُ جَعفَرٍ،

---

(١) أبو داود (٣١٠). وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٠٣).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١١٨٨، ١١٨٩)، والدارمى (٨٤٤)، وابن المنذر فى الأوسط (٨٠٣، ٨٠٤).

(٣) ينظر مصنف عبد الرزاق (١١٨٤- ١١٨٧، ١١٩٤)، ومصنف ابن أبى شيبة (١٧١٢٩، ١٧١٣٢، ١٧١٣٣)، ومسند الدارمى (٨٤٦- ٨٤٨، ٨٥٠، ٨٥١، ٨٥٣)، والمصاحف لابن أبى داود ص١٨٨.

(٤) الحاكم فى معرفة علوم الحديث ص٧٠، وأحمد فى العلل فى معرفة الرجال ٣/ ٣٠٤ (٥٣٥١).

أخبرَنا جَعفَرٌ الفِريابِيُّ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ مُعاذٍ، حدثنا أبى، حدثنا شُعبَةُ، عن عبدِ المَلِكِ بنِ مَيسَرَةَ، عن الشَّعبِيِّ، عن قَميرَ امرأَةِ مَسروقٍ، عن عائشةَ قالَت: المُستَحاضَةُ تَدَعُ الصَّلاةَ أيّامَ حَيضَتِها ثم تَغتَسِلُ وتَتَوَضّأُ لِكُلِّ صَلاةٍ[1]. قال: وقالَ الشَّعبِيُّ: لا تَصومُ ولا يَغشاها زَوجُها[2]. فَعادَ الكَلامُ فى غِشيانِها إلى قَولِ الشَّعبِيِّ كما قال أحمدُ بنُ حَنبَلٍ. وتَرَكناه بما مَضَى مِنَ الدَّلالَةِ على إباحَةِ وطئِها إذا تَوَلَّى حَيضُها واغتَسَلَت.

بابٌ: فى الاستِظهارِ

١٥٨٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ سَلمانَ الفقيهُ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِى وإسحاقُ بنُ الحسنِ قالا: حدثنا القَعنَبِيُّ، حدثنا مالِكٌ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ، أن فاطِمَةَ بنتَ أبى حُبَيشٍ قالَت: يا رسولَ اللَّهِ، إنِّى لا أطهُرُ، أفأَدَعُ الصَّلاةَ؟ قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنَّما ذَلِكِ عِرقٌ ولَيسَ بالحَيضَةِ، فإذا أقبَلَت فاترُكِى الصَّلاةَ، وإذا ذَهَبَ قَدرُها فاغسِلِى عَنكِ الدَّمَ وصَلِّى»**[3]. واللَّفظُ لإسماعيلَ. رواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن عبدِ اللَّهِ بنِ يوسُفَ عن مالِكٍ[4].

١٥٨٦- أخبرَنا أبو نَصرٍ محمدُ بنُ علىِّ بنِ محمدٍ الفقيهُ الشّيرازِىُّ،

---

(١) أخرجه الطحاوى فى شرح المعانى ١/ ١٠٥، والمصنف فى الخلافيات (١٠٨١) من طريق شعبة به.
(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (١٧١٢٤) من طريق شعبة به.
(٣) مالك ١/ ٦١. وأخرجه أبو داود (٢٨٣)، وابن حبان (١٣٥٠) من طريق القعنبى به.
(٤) البخارى (٣٠٦).

حدثنا أبو (١عبدِ اللَّهِ١) محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ الفَرّاءُ، / حدثنا مُحاضِرُ بنُ المورِّعُ، حدثنا هِشامٌ. **وأخبرَنا** محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، ١/ ٣٣٠ أخبرَنا أبو بكرٍ[٢] ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، أخبرَنا عبدُ العَزيزِ بنُ محمدٍ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ، أن فاطِمَةَ بنتَ أبى حُبَيشٍ جاءَت إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَت: يا رسولَ اللَّهِ، إنِّى أُستَحاضُ فلا أطهُرُ، أفأَدَعُ الصَّلاةَ؟ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنَّما ذَلِكِ عِرقٌ ولَيسَت بالحَيضَةِ، فإذا أقبَلَتِ الحَيضَةُ فدَعِى الصَّلاةَ، وإذا أدبَرَت فاغسِلِى الدَّمَ عَنكِ ثم صَلِّى»**. لَفظُ حَديثِ عبدِ العَزيزِ، وحَديثُ مُحاضِرٍ بمَعناه، [١/ ١٦٢ظ] رواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ يَحيَى[٣].

١٥٨٧- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا اللَّيثُ، عن يَزيدَ بنِ أبى حَبيبٍ، عن جَعفَرٍ، عن عِراكٍ، عن عُروةَ، عن عائشةَ، أنَّها قالَت: إنَّ أُمَّ حَبيبَةَ سألَت رسولَ اللَّهِ ﷺ عن الدَّمِ، فقالَت عائشَةُ: رأيتُ مِركَنَها مِلءَ دَمٍ، فقالَ لها رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«امكُثِى قَدرَ ما كانَت تَحبِسُكِ حَيضَتُكِ ثم اغتَسِلِى»**[٤]. رواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ بنِ سعيدٍ[٥].

(١ - ١) فى س: «العباس».

(٢) بعده فى س، م: «داسة ثنا».

(٣) مسلم (٣٣٣/ ...).

(٤) المصنف فى المعرفة (٤٧٦)، وأبو داود (٢٧٩)، وعنده: «ملآن دما».

(٥) مسلم (٣٣٤/ ٦٥).

فجَعَلَها رسولُ اللَّهِ ﷺ فيهِما جَميعًا؛ إذا أدبَرَت حَيضَتُها، أو مَضَى قَدرُ ما كانَت حَيضَتُها تَحبِسُها، فى حُكمِ الطّاهِراتِ، ولَم يأمُرْ بالاستِظهارِ[1].

وقَد رُوِى فى حَديثٍ ضَعيفٍ ما يوهِمُ أن يَكونَ فيه:

١٥٨٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، أخبرَنا إبراهيمُ بنُ إسحاقَ، حدثنا ابنُ عبدِ المَلِكِ يَعنِى محمدًا، حدثنا الفِريابِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ عَيّاشٍ، عن حَرامِ بنِ عثمانَ، عن ابنِ جابِرٍ، عن أبيه، أن ابنَةَ مَرثَدٍ الأنصاريَّةَ أتَتِ النبىَّ ﷺ فقالَت: تَنَكَّرتُ حَيضَتِى. قال: «**كَيفَ؟**». قالَت: تأخُذُنِى فإذا تَطَهَّرتُ مِنها عاوَدَتنى. قالَ: «**إذا رأَيتِ ذَلِكَ فامكُثِى ثَلاثًا**»[2]. قال الشيخُ أبو بكرٍ يَعنِى ابنَ إسحاقَ: الخَبَرُ واهٍ، ويَحْتَمِلُ أنَّه قال؛ لأنَّ الطُّهرَ كَثيرًا يَقَعُ فى وسَطِ الحَيضِ فيَكونُ حَيضًا بعدَ ذَلِكَ.

قال الشيخُ: حَرامُ بنُ عثمانَ ضَعيفٌ لا تَقومُ بمثلِه الحُجَّةُ[3].

١٥٨٩- أخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ الشَّيبانِىُّ، حدثنا إبراهيمُ يَعنِى ابنَ عبدِ اللَّهِ السَّعدِىَّ، حدثنا يَزيدُ يَعنِى ابنَ هارونَ، أخبرَنا يَحيَى بنُ سعيدٍ، أن القَعقاعَ بنَ حَكيمٍ أخبرَه، أنَّه سألَ سَعيدَ بنَ المُسَيَّبِ عن المُستَحاضَةِ فقالَ: يا ابنَ أخِى، ما أحَدٌ أعلمَ بهَذا مِنِّى،

---

(١) كذا جاءت فى الأصل هنا وفى أول الباب. وفى غيرها «الاستطهار».

(٢) أخرجه أبو نعيم فى معرفة الصحابة (٧٥٥٧) من طريق حرام به.

(٣) هو حرام بن عثمان السلمى الأنصارى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٣/ ١٠١، والضعفاء الكبير للعقيلى ١/ ٣٢٠، والكامل لابن عدى ٢/ ٨٥٠، والمجروحين ١/ ٢٦٩، وميزان الاعتدال ١/ ٤٦٨.

إذا أقبَلَتِ الحَيضَةُ فلتَدَعِ الصَّلاةَ، وإذا أدبَرَت فلتَغتَسِلْ ثم لْتُصَلِّى[1]. وكَذَلِكَ رواه حَمّادُ بنُ زَيدٍ عن يَحيَى[2].

بابُ المُعتادَةِ لا تُمَيِّزُ بَينَ الدَّمَينِ

١٥٩٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو طاهِرٍ الفقيهُ وأبو زكريا ابنُ أبى إسحاقَ المُزَكِّى وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحسنِ القاضِى وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، حدثنا إسحاقُ يَعنِى ابنَ بكرِ بنِ مُضَرَ، عن أبيه، عن جَعفَرِ بنِ رَبيعَةَ، عن عِراكِ بنِ مالِكٍ، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، عن عائشةَ زَوجِ النبىِّ ﷺ قالَت: إنَّ أُمَّ حَبيبَةَ بنتَ جَحشٍ التى كانَت تَحتَ عبدِ الرحمنِ بنِ عَوفٍ شَكَت إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ الدَّمَ فقالَ لها: / «**امكُثِى قَدرَ ما كانَت تَحبِسُكِ حَيضَتُكِ ثم اغتَسِلِى**». وكانَت تَغتَسِلُ عِندَ كُلِّ صَلاةٍ[3]. [١/١٦٣و] رواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن موسَى بنِ قُرَيشٍ التَّميمِىِّ عن إسحاقَ بنِ بَكرٍ[4]. وكَذَلِكَ رواه يَزيدُ بنُ أبى حَبيبٍ عن جَعفَرِ بنِ رَبيعَةَ: ٣٣١/١

---

(١) أخرجه الدارمى (٨١٤) عن يزيد بن هارون به. وابن أبى شيبة (١٣٦٠) من طريق يحيى به.

(٢) ذكره أبو داود عقب (٢٨٦)، وابن عبد البر فى التمهيد ٨/ ٤٧١ عن حماد بن زيد به.

(٣) أخرجه المصنف فى الصغرى (١٦٤) بدون ذكر أبى بكر وأبى سعيد، وفى الخلافيات (١٠١١) عن الحاكم به. وأبو عوانة (٩٣٨)، وأبو نعيم فى مستخرجه (٧٥٥) من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم به.

(٤) مسلم (٣٣٤/ ٦٥).

١٥٩١- أخبرَناه أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو الفَضلِ محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا قُتَيبَةُ، حدثنا اللَّيثُ. وأَخبرَنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عَبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا ابنُ مِلحانَ، حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، عن اللَّيثِ، عن يَزيدَ، عن جَعفَرِ بنِ رَبيعَةَ، عن عِراكِ ابنِ مالِكٍ، عن عُروةَ، عن عائشةَ، أن أُمَّ حَبيبَةَ سألَت رسولَ اللَّهِ ﷺ عن الدَّمِ، قالَت عائشَةُ: لَقَد رأَيتُ مِركَنَها مَملوءًا دَمًا. فقالَ لها رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«امكُثِي قَدرَ ما كانَت تَحبِسُكِ حَيضَتُكِ ثم اغتَسِلِي»**[(١)]. رواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ عن اللَّيثِ[(٢)]. ورواه الزُّهرِيُّ عن عُروةَ مُختَصَرًا:

١٥٩٢- أخبرَناه عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عَبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا عُبَيدُ بنُ شَريكٍ، حدَّثَنى يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حدثنا اللَّيثُ (ح) وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الفَضلِ ابنُ إبراهيمَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا قُتَيبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، عن عائشةَ أنَّها قالَت: استَفتَت أُمُّ حَبيبَةَ بنتُ جَحشٍ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَت: إنِّى أُستَحاضُ. فقالَ: **«إنَّما ذَلِكِ عِرقٌ، فاغتَسِلِى ثم صَلِّى»**. فكانَت تَغتَسِلُ عِندَ كُلِّ صَلاةٍ[(٣)]. رواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ[(٤)]، وهَكَذا رواه

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٩)، والنسائى (٢٠٧، ٣٥١) عن قتيبة بن سعيد به. وأحمد (٢٥٨٥٩) من طريق الليث به.

(٢) مسلم (٣٣٤/ ٦٥).

(٣) أخرجه الترمذى (١٢٩)، والنسائى (٢٠٦، ٣٥٠) عن قتيبة به. وأبو داود (٢٩٠) من طريق الليث به.

(٤) مسلم (٣٣٤/ ٦٣).

جَماعَةٌ عن الزُّهرِيِّ .

ورواه سُهَيلُ بنُ أبى صالِحٍ عن الزُّهرِيِّ عن عُروةَ، فخالَفَهُم فى الإسنادِ والمَتنِ جَميعًا :

١٥٩٣- أخبرَناه أبو الحسنِ ابنُ عَبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا الأسفاطِيُّ. **وأَخبرَنا** أبو علىٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، قالا : حدثنا يوسُفُ بنُ موسَى، حدثنا جَريرٌ، عن سُهَيلٍ يَعنِى ابنَ أبى صالِحٍ، عن الزُّهرِيِّ، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ قال : حَدَّثَتنِى فاطِمَةُ بنتُ أبى حُبَيشٍ، أنَّها أمَرَت أسماءَ - أو أسماءُ حَدَّثَتنِى، أنَّها أمَرَتها فاطِمَةُ بنتُ أبى حُبَيشٍ - أن تَسأَلَ رسولَ اللَّهِ ﷺ، فأَمَرَها أن تَقعُدَ الأيّامَ التى كانَت تَقعُدُ ثم تَغتَسِلُ[(١)]. هَكَذا رواه جَريرُ بنُ عبدِ الحَميدِ عن سُهَيلٍ. ورواه خالِدُ بنُ عبدِ اللَّهِ عن سُهَيلٍ عن الزُّهرِيِّ عن عُروةَ عن أسماءَ فى شأنِ فاطِمَةَ بنتِ أبى حُبَيشٍ فذكَر قِصَّةً فى كَيفيَّةِ غُسلِها إذا رأَتِ الصَّفارَةَ فوقَ الماءِ[(٢)]. ورواه محمدُ بنُ عمرِو بنِ عَلقَمَةَ عن الزُّهرِيِّ عن عُروةَ عن فاطِمَةَ. فذكَر استِحاضَتَها وأَمْرَ النبىِّ ﷺ إيّاها بالإمساكِ عن الصَّلاةِ إذا رأَتِ الدَّمَ الأسوَدَ[(٣)]. وفيه وفِى رِوايَةِ هِشامِ بنِ عُروةَ عن أبيه عن عائشةَ[(٤)] دِلالَةٌ على أن فاطِمَةَ بنتَ أبى

(١) أبو داود (٢٨١). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٥١).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٩٦)، والطحاوى فى شرح المعانى ١/ ١٠٠، وشرح المشكل (٢٧٣٠) من طريق خالد به .

(٣) تقدم تخريجه فى (١٥٧٢) .

(٤) تقدم فى (١٥٨٦) .

حُبَيشٍ [١/١٦٣ظ] كانَت تُمَيِّزُ بَينَ الدَّمَينِ، ورِوايَةُ سُهَيلٍ فيها نَظَرٌ، وفِي إسنادِ حَديثِه ثم فى الرِّوايَةِ الثّانيَةِ عنه دِلالَةٌ على أنَّه لم يَحفَظْها كما يَنبَغِى .

١٥٩٤- أخبرَنا أبو الحسنِ ابنُ عَبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا ابنُ مِلحانَ، حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حدثنا اللَّيثُ، عن ابنِ أبى حَبيبٍ، /عن بُكَيرِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن المُنذِرِ بنِ المُغيرَةِ، عن عُروةَ بنِ ٣٣٢/١ الزُّبَيرِ، أن فاطِمَةَ بنتَ أبى حُبَيشٍ حَدَّثَته، أنَّها أتَتْ رسولَ اللَّهِ ﷺ فشَكَت إلَيه الدَّمَ، فقالَ لها رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنَّما ذَلِكِ عِرقٌ، فانظُرِى إذا أتاكِ قُرْؤُكِ فلا تُصَلِّى، فإذا مَرَّ القُرءُ فتَطَهَّرِى، ثم صَلِّى ما بَينَ القَرءِ إلى القَرءِ»**[(١)]. وفِى هذا ما دَلَّ على أنَّه لم يَحفَظْه، وهو سَماعُ عُروةَ مِن فاطِمَةَ بنتِ أبى حُبَيشٍ، فقَد بَيَّنَ هِشامُ بنُ عُروةَ أن أباه إنَّما سمِع قِصَّةَ فاطِمَةَ بنتِ أبى حُبَيشٍ مِن عائشةَ، ورِوايَتُه فى الإسنادِ والمَتنِ جَميعًا أصَحُّ مِن رِوايَةِ المُنذِرِ بنِ المُغيرَةِ. قال أبو داودَ: ورواه قَتادَةُ، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، عن زَينَبَ بنتِ أُمِّ سلمةَ، أن أُمَّ حَبيبَةَ بنتَ جَحشٍ استُحيضَت فأَمَرَها النبىُّ ﷺ أن تَدَعَ الصَّلاةَ أيّامَ أقرائِها ثم تَغتَسِلَ وتُصَلِّىَ. قال أبو داودَ: وقَتادَةُ لم يَسمَعْ مِن عُروةَ شَيئًا[(٢)].

قال الشيخُ: ورِوايَةُ عِراكِ بنِ مالِكٍ عن عُروةَ عن عائشةَ فى شَأْنِ أُمِّ

(١) أخرجه أحمد (٢٧٣٦٠، ٢٧٦٣٠)، وأبو داود (٢٨٠)، وابن ماجه (٦٢٠). قال الذهبى ١/ ٣٢٤: والمنذر هذا مجهول.

(٢) أبو داود عقب (٢٨١).

حَبيبَةَ[1] أصَحُّ مِن هَذِه الرِّوايَةِ، أمّا رِوايَةُ حَبيبِ بنِ أبى ثابِتٍ عن عُروةَ عن عائشةَ فى شأنِ فاطِمَةَ فإنَّها ضَعيفَةٌ، وسَيَرِدُ بَيانُ ضَعفِها إن شاءَ اللَّهُ تَعالَى[2]. وكَذَلِكَ حَديثُ عثمانَ بنِ سَعدٍ الكاتِبِ عن ابنِ أبى مُلَيكَةَ عن فاطِمَةَ ضَعيفٌ[3].

١٥٩٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى. **وأَخبرَنا** أبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ [١/١٦٤و] بنِ عمرَ، أخبرَنا أبو عمرِو ابنُ مَطَرٍ، حدثنا إبراهيمُ بنُ علىٍّ الذُّهلِىُّ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، أخبرَنا يَحيَى بنُ المُتَوَكِّلِ أبو عَقيلٍ، عن بُهَيَّةَ قالَت: سَمِعتُ امرأَةً تَسأَلُ عائشةَ، يَعنى عن سَبَبِ حَيضِها، لا تَدرِى كَيفَ تُصَلِّى، فقالَت لها عائشَةُ: سأَلتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ لِامرأَةٍ فسَدَ حَيضُها وأُهْريقَت دَمًا ولا تَدرِى كَيفَ تُصَلِّى. قالَت: فأَمَرَنِى رسولُ اللَّهِ ﷺ أن آمُرَها: «**فلتَنظُرْ قَدرَ ما كانَت تَحيضُ فى كُلِّ شَهرٍ وحَيضُها مُستقيمٌ فلتَعُدَّ**[4]». وفِى حَديثِ إسماعيلَ: «**فلتَقعُدْ وتُقَدِّرْ ذَلِكَ مِنَ الأيّامِ واللَّيالِى، ثم لتَدَعِ الصَّلاةَ فيهِنَّ بقَدرِهِنَّ، ثم لتَغتَسِلْ وتُحسِنْ طُهرَها، ثم تَستَذفِرْ**[5] **بثَوبٍ ثم تُصَلِّى، فإنِّى أرجو أن**

---

(١) تقدم فى (١٥٨٧، ١٥٩٠).

(٢) سيأتى عقب (١٦٤٦).

(٣) سيأتى فى (١٦٨٠- ١٦٨٢).

(٤) فى س، م: «فلتعتد».

(٥) فى س: «تستثفر». وهما بمعنًى، والاستذفار هو أن تشد فرجها بخرقة لتمنع سيلان الدم. عون المعبود ٢/١٢٣.

يَكونَ هذا مِنَ الشَّيطانِ، وأَن يُذهِبَها اللَّهُ تعالَى عَنها إن شاءَ اللَّهُ تعالَى». قالَت: فأَمَرْتُها ففَعَلَت فأَذهَبَها اللَّهُ عَنها، فمُرِى صاحِبَتَكِ بذَلِكِ[1]. لَفظُ حَديثِ إبراهيمَ بنِ عَلِيٍّ.

١٥٩٦- أخبرَنا أبو زكريا ابنُ أبى إسحاقَ وأبو بكرِ ابنُ الحسنِ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أخبرَنا ابنُ وهبٍ، عن مالِكٍ (ح) وحَدَّثَنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسُفَ إملاءً، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، أخبرَنا الرَّبيعُ بنُ سليمانَ، أخبرَنا الشافعيُّ، أخبرَنا مالِكٌ، عن نافِعٍ مَولَى ابنِ عمرَ، عن سليمانَ بنِ يَسارٍ، عن أُمِّ سلمةَ زَوجِ النبىِّ ﷺ، أن امرأَةً كانَت تُهَراقُ الدَّمَ على عَهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فاستَفتَت لها أُمُّ سلمةَ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «**لِتَنظُرْ عَدَدَ اللَّيالِى والأيّامِ التى كانَت تَحيضُهُنَّ مِنَ الشَّهرِ قبلَ أن يُصيبَها الذى أصابَها، فلتَترُكِ الصَّلاةَ /قَدرَ ذَلِكَ مِنَ الشَّهرِ، فإذا خَلَّفَت ذَلِكَ فلتَغتَسِلْ وتَستَثفِرْ بثَوبٍ ثم لتُصَلِّى**»[2]. لَفظُ حَديثِ الشافعيِّ. هذا حَديثٌ مَشهورٌ أودَعَه مالِكُ بنُ أنَسٍ «الموطأ»، وأَخرَجَه أبو داودَ فى كِتابِ «السنن»[3] إلا أن سليمانَ بنَ يَسارٍ لم ١/ ٣٣٣

(١) أخرجه أبو يعلى (٤٦٢٤) من طريق أبى عقيل به. قال الذهبى ١/ ٣٢٥: يحيى بن المتوكل ضعفوه. وينظر تهذيب الكمال ٣٥/ ١٣٩، ١٤٠. وسيأتى فى (١٦٤٢).

(٢) المصنف فى الخلافيات (١٠١٢)، والمعرفة (٤٧٣) من طريق أبى العباس عن الربيع به، والشافعى فى الأم ١/ ٦٠، ٧/ ٢٠٨. وأخرجه أحمد (٢٦٧١٦)، والنسائى (٢٠٨، ٣٥٣) من طريق مالك به.

(٣) مالك ١/ ٦٢، وأبو داود (٢٧٤). ينظر جامع التحصيل ص ١٩٠. وانظر صحيح أبى داود ١/ ٥٢، ٥٣.

يَسمَعْه مِن أُمِّ سَلَمَةَ:

١٥٩٧- أخبرَنا أبو الحسنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عَبدانَ الأهوازِىُّ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا ابنُ مِلحانَ، حدثنا يَحيَى بنُ بُكَيرٍ، حدثنا اللَّيثُ، عن نافِعٍ، عن سليمانَ بنِ يَسارٍ، أن رجلًا أخبرَه، عن أُمِّ سلمةَ زَوجِ النبىِّ ﷺ، أن امرأةً كانَت تُهَراقُ الدَّمَ على عَهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فاستَفتَت لها أُمَّ سلمةَ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ: رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لِتَنظُرْ عَدَدَ الأيّامِ واللَّيالِى التى كانَت تَحيضُهُنَّ قبلَ أن يَكونَ بها الذى كان وقَدرَهُنَّ مِنَ الشَّهرِ فلتَترُكِ الصَّلاةَ لِذَلِكَ، فإذا خَلَّفَت ذَلِكَ وحَضَرَتِ الصَّلاةُ فلتَغتَسِلْ وتَستَثفِرْ بثَوبٍ وتُصَلِّى**»[1]. تابَعَه عُبَيدُ اللَّهِ بنُ عمرَ وإسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنِ عُقبَةَ وصَخرُ بنُ جوَيريَةَ وجوَيريَةُ ابنُ أسماءَ، عن نافِعٍ:

١٥٩٨- أمّا حَديثُ [١/ ١٦٤ظ] عُبَيدِ اللَّهِ: فأَخبَرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ مَسلَمَةَ، حدثنا أنَسٌ يَعنِى ابنَ عياضٍ، عن عُبَيدِ اللَّهِ، عن نافِعٍ، عن سليمانَ بنِ يَسارٍ، عن رجلٍ مِنَ الأنصارِ، أن امرأةً كانَت تُهَراقُ الدَّمَ. فذكَر مَعنَى حَديثِ اللَّيثِ وقالَ: «**فإذا خَلَّفَتْهُنَّ وحَضَرَتِ الصَّلاةُ فلتَغتَسِلْ**». وساقَ مَعناه[2].

١٥٩٩- وأمّا حَديثُ إسماعيلَ فأَخبَرناه أبو الحسينِ ابنُ بِشْرانَ العَدلُ

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٥)، والدارمى (٨٠٧) من طريق الليث به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٤٥).

(٢) أبو داود (٢٧٦). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٤٦).

ببَغدادَ، أخبرَنا أبو الحسنِ علىُّ بنُ محمدٍ المِصرِىُّ، حدثنا يوسُفُ بنُ يَزيدَ، حدثنا يَعقوبُ بنُ أبى عَبّادٍ، عن إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ بنِ عُقبَةَ، عن نافِعٍ، عن سليمانَ بنِ يَسارٍ، أن رجلًا أخبرَه عن أُمِّ سلمةَ، أن امرأَةً كانَت تُهَراقُ الدِّماءَ على عَهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَت لها أُمُّ سلمةَ: سَلِى رسولَ اللَّهِ ﷺ. فقالَ: «**لِتَنظُرْ عَدَدَ الأيّامِ واللَّيالِى [1]التى كانَت تَحيضُهُنَّ[1] قبلَ أن يَكونَ بها الذى كان وقَدرَهُنَّ مِنَ الشَّهرِ، فلتَترُكِ الصَّلاةَ قَدرَ ذَلِكَ ولتَغتَسِلْ، ثم لتَستَثفِرْ [2]فى ثَوبِها[2] ثم تُصَلِّى**».

١٦٠٠- وأَمّا حَديثُ صَخرٍ، فأَخبَرَنا الحسينُ بنُ محمدٍ، أخبرَنا ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا يَعقوبُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا ابنُ مَهدِىٍّ، حدثنا صَخرُ بنُ جوَيريَةَ، عن نافِعٍ بإسنادِ اللَّيثِ ومَعناه، وقالَ: «**فلتَترُكِ الصَّلاةَ قَدرَ ذَلِكَ، ثم إذا حَضَرَتِ الصَّلاةُ فلتَغتَسِلْ ولتَستَثفِرْ بثَوبٍ ثم تُصَلِّى**»[3].

١٦٠١- وأَمّا حَديثُ جوَيريَةَ بنِ أسماءِ: فأَخبَرَنا أبو نَصرِ ابنُ قَتادَةَ، أخبرَنا أبو الحسنِ علىُّ بنُ الفَضلِ بنِ محمدِ بنِ عَقيلٍ، حدثنا / إبراهيمُ بنُ ٣٣٤/١
هاشِمٍ البَغَوِىُّ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ أسماءَ، حدَّثَنى جوَيريَةُ بنُ أسماءَ، عن نافِعٍ، أنَّه أخبرَه سليمانُ بنُ يَسارٍ، أن رجلًا أخبرَه، عن أُمِّ سلمةَ زَوجِ النبىِّ ﷺ، أن امرأَةً كانَت تُهَراقُ الدَّمَ على عَهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فاستَفتَت

(١ - ١) فى س، م: «فإذا ذهب قدرها فلتغتسل».

(٢ - ٢) فى س، م: «بثوبها».

(٣) أبو داود (٢٧٧). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٤٧). وفى الأصل: «تستذفر» بدل «لتستثفر».

لها أُمُّ سلمةَ النبىَّ ﷺ فقالَ: «**لِتَنظُرْ عِدَّةَ اللَّيالِى والأيّامِ التى كانَت تَحيضُهُنَّ قبلَ أن يَكونَ بها الذى كان وقَدرَهُنَّ مِنَ الأشهُرِ، فتَترُكِ الصَّلاةَ قَدرَ ذَلِكَ، فإذا خَلَّفَت ذَلِكَ وحَضَرَتِ الصَّلاةُ فلتَغتَسِلْ، ولتَستَذفِرْ بثَوبٍ ثم تُصَلِّى**».

وروِى عن موسَى بنِ عُقبَةَ عن نافِعٍ عن سليمانَ بنِ يَسارٍ عن مَرجانَةَ عن أُمِّ سَلَمَةَ:

١٦٠٢- أخبرَناه أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ الأصفَهانِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ حَمزَةَ، حدثنا يَعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا عبدُ العَزيزِ بنُ عِمرانَ، حدثنا خالِدُ بنُ نِزارٍ الأيلِىُّ - وكانَ ثِقَةً - حدثنا إبراهيمُ ابنُ طَهمانَ - وهو ثَبتٌ فى الحديث - حدثنا موسَى بنُ عُقبَةَ - وهو مِنَ الثِّقاتِ وكانَ مالِكٌ يُملِى عليه - حدثنا نافِعٌ، عن سليمانَ بنِ يَسارٍ، عن مَرجانَةَ، عن أُمِّ سلمةَ، (١أن امرأَةً كانَت تُهَراقُ الدَّمَ على عَهدِ رسولِ اللَّهِ، وأَنَّ أُمَّ سلمةَ١) سأَلَت رسولَ اللَّهِ ﷺ، قال: «**لِتَنظُرْ عَدَدَ الأيّامِ واللَّيالِى التى كانَت تَحِيضُهُنَّ قبلَ أن يَكونَ لها الذى كان، وقَدرَهُنَّ مِنَ الشَّهرِ، فلتَترُكِ الصَّلاةَ قَدرَ ذَلِكَ، فإذا ذَهَبَ قَدرُها فلتَغتَسِلْ ولتَستَذفِرْ بثَوبِها وتُصَلِّى**»(٢).

ورواه أيّوبُ السَّختيانِىُّ عن سليمانَ بنِ يَسارٍ عن أُمِّ سلمةَ، إلا أنَّه سَمَّى المُستَحاضَةَ فى الحديثِ فقالَ: فاطِمَةُ بنتُ أبى حُبَيشٍ:

(١ - ١) ليس فى: س، م.

(٢) أخرجه الطبرانى ٢٣/ ٢٩٣ (٦٤٩) من طريق خالد بن نزار به، وفيه: ابن مرجانة. وإسحاق بن راهويه (١٨٤٥) من طريق موسى بن عقبة دون ذكر مرجانة.

١٦٠٣- أخبرَناه أبو الحسنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عمرَ المُقرِئُ ببَغدادَ، حدثنا أحمدُ بنُ سَلمانَ الفقيهُ، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدِ بنِ شاكِرٍ، حدثنا عَفّانُ، حدثنا وُهَيبٌ، حدثنا أيّوبُ، عن سليمانَ بنِ يَسارٍ، عن أُمِّ سلمةَ، أن فاطِمَةَ استُحيضَت فكانَت تَغتَسِلُ مِن مِركَنٍ لها، فتَخرُجُ وهِىَ غالبةُ[1] الصُّفرَةِ، فاستَفتَت لها أُمَّ سلمةَ رسولَ اللَّهِ ﷺ، فقالَ: «**لِتَنظُرْ أيّامَ قُرئِها وأيّامَ حَيضِها، فتَدَعَ فيها الصَّلاةَ، وتَغتَسِلُ فيما سِوَى ذَلِكَ، وتَستَذفِرُ بثَوبٍ وتُصَلِّى**»[2].

ورواه حَمّادُ بنُ زَيدٍ عن أيّوبَ وقالَ: فاطِمَةُ بنتُ أبى حُبَيشٍ[3]. وحَديثُ هِشامِ بنِ عُروةَ عن أبيه عن عائشةَ فى شأنِ فاطِمَةَ بنتِ أبى حُبَيشٍ[4] أصَحُّ مِن هَذا. وفيه دِلالَةٌ على أن المَرأَةَ التى استَفتَت لها أُمَّ سلمةَ غَيرُها، ويحتَمِلُ إن كانَت تَسميَتُها صَحيحَةً فى حَديثِ أُمِّ سلمةَ أن كانَت لها حالَتانِ فى مُدَّةِ استِحاضَتِها؛ حالَةٌ تُمَيِّزُ فيها بَينَ الدَّمَينِ، فأَفتاها بتَركِ الصَّلاةِ عِندَ إقبالِ الحَيضِ وبِالصَّلاةِ عِندَ إدبارِه، وحالَةٌ لا تُمَيِّزُ فيها بَينَ الدَّمَينِ، فأَمَرَها بالرُّجوعِ إلى العادَةِ، ويَحتمِلُ غَيرُ ذَلِكَ، واللَّهُ وأَعلَمُ.

ورُوِىَ عن أبى سلمةَ عن أُمِّ سلمةَ دونَ التَّسميَةِ:

---

(١) فى د: «عالية».

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٧٤٠) عن عفان به. وأبو داود (٢٧٨) من طريق وهيب به.

(٣) أخرجه الدارقطنى ١/ ٢٠٨، وابن عبد البر فى التمهيد ٨/ ٤٥٤ من طريق حماد به.

(٤) تقدم فى (١٥٨٦).

١٦٠٤- / أخبَرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، ١/٣٣٥
أخبرَنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا إسحاقُ بنُ محمدٍ الفَرْوِيُّ، حدثنا عبدُ اللَّهِ ابنُ عمرَ، عن أبى النَّضرِ، عن أبى سلمةَ، عن أُمِّ سلمةَ، عن النبىِّ ﷺ أنَّه قال فى المُستَحاضَةِ: «**تَنظُرُ عَدَدَ اللَّيالِى والأيّامِ التى كانَت تَحِيضُهُنَّ ثم تَغتَسِلُ وتُصَلِّى**»(١).

١٦٠٥- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، حدثنا موسَى بنُ إسحاقَ، حدثنا وَهبانُ بنُ بَقيَّةَ، حدثنا جَعفَرُ بنُ سليمانَ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن أبى الزُّبَيرِ، عن جابرٍ، عن فاطِمَةَ بنتِ قَيسٍ قالَت: سألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ عن المُستَحاضَةِ فقالَ: «**تَقعُدُ أيّامَ أقرائِها ثم تَغتَسِلُ عِندَ كُلِّ طُهرٍ ثم تَحتَشِى ثم تُصَلِّى**»(٢). وهَكَذا رواه قَطَنُ بنُ نُسَيرٍ عن جَعفَرِ بنِ سليمانَ فقالَ فى الحديث: إنَّ فاطِمَةَ بنتَ قَيسٍ سألَت(٣). ولا يُعرَفُ إلا مِن جِهَةِ جَعفَرِ بنِ سليمانَ. واللَّهُ أعلَمُ.

١٦٠٦- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ قال: قال أبو داودَ: ورَوَى العَلاءُ بنُ المُسَيَّبِ، عن الحَكَمِ، عن أبى جَعفَرٍ، أن سَودَةَ

---

(١) أخرجه أحمد (٢٦٥٩٣)، والطبرانى ٢٣/ ٢٦٥ (٥٥٩)، والحاكم ٤/ ٥٦ من طريق عبد الله بن عمر به بنحوه.

(٢) أخرجه الطبرانى فى الأوسط (٢٩٦٠، ٧٨١٨)، وفى الصغير (٢٢٦)، والدارقطنى ١/ ٢١٩، والحاكم ٤/ ٥٥، ٥٦ من طريق وهبان بن بقية به، وعند الحاكم: «تقعد أيام أقرائها ثم تغتسل وتصلى عند طهرها». وينظر ما سيأتى (١٦٨٤).

(٣) سيأتى تخريجه فى (١٦٨٣).

استُحيضَت، فأَمَرَها رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا مَضَت أيّامُها اغتَسَلَت وصَلَّت[1].

قال الإمامُ أحمدُ رحِمه اللَّهُ تعالَى: وهَذا فيما رواه ابنُ خُزَيمَةَ عن العُطارِدِيِّ، عن حَفصِ بنِ غياثٍ، عن العَلاءِ[2] أتَمَّ مِن ذَلِكَ. قالَ أبو داودَ[3]: ورَوَى سَعيدُ بنُ جُبَيرٍ عن عليٍّ وابنِ عباسٍ: المُستَحاضَةُ تَجلِسُ أيّامَ قُرئِها. وكَذَلِكَ رواه الشَّعبِيُّ عن قَميرَ امرأةِ مَسروقٍ عن عائشَةَ. وهو قَولُ الحسنِ وسَعيدِ بنِ المُسَيَّبِ وعَطاءٍ ومَكحولٍ وإبراهيمَ وسالِمٍ والقاسِمِ، أن المُستَحاضَةَ تَدَعُ الصَّلاةَ أيّامَ أقرائها.

١٦٠٧- [١/١٦٥ظ] أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغانيُّ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى بُكَيرٍ وأبو النَّضرِ قالا: حدثنا شُعبَةُ، عن عبدِ المَلِكِ بنِ مَيسَرَةَ ومُجالِدٍ وبَيانٍ، قال ابنُ أبى بُكَيرٍ فى حَديثِه: إنَّهُم سَمِعوا الشَّعبِيَّ يُحَدِّثُ، عن قَميرَ امرأةِ مَسروقٍ، عن عائشةَ قالَت: المُستَحاضَةُ تَدَعُ الصَّلاةَ أيّامَ حَيضِها ثم تَغتَسِلُ ثم تَوَضّأُ عِندَ كُلِّ صَلاةٍ وُضوءًا[4].

١٦٠٨- أخبرَنا عليُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ بِشْرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ المَلِكِ، حدثنا يَزيدُ

---

(١) أبو داود عقب (٢٨١). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٥٧).

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (١٣٥٧)، والطبرانى فى الأوسط (٩١٨٤) من طريق حفص به.

(٣) أبو داود عقب (٢٨١).

(٤) المصنف فى الخلافيات (١٠٨١) عن الحاكم به. وأخرجه ابن أبى شيبة (١٣٥٩)، والدارمى (٨١٧، ٨٢٦) من طريق مجالد به. تقدم فى (١٥٨٤).

يَعنِى ابنَ هارونَ، حدثنا سليمانُ يَعنِى التَّيمِىَّ، عن طَلْقٍ يَعنِى ابنَ حَبيبٍ قال: كَتَبَتِ امرأةٌ إلى ابنِ عباسٍ فى الدَّمِ مُنذُ سَنَتَينِ، فكَتَبَت إلَيه تُعَظِّمُ عليه إن كان عندَه عِلمٌ إلا أنبأَها به فقالَ: تَجلِسُ وقتَ أقرائِها ثم تَغتَسِلُ وتُصَلِّى، فما أتَى عَلَيها شَهرانِ حَتَّى طَهَرَت[1].

بابٌ: الصُّفرَةُ والكُدرَةُ فى أيّامِ الحَيضِ حَيضٌ

١٦٠٩- أخبرَنا أبو أحمدَ عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ الحسنِ العَدلُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ جَعفَرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ / البوشَنجِىُّ، ١/٣٣٦
حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالكٌ، عن عَلقَمَةَ بنِ أبى عَلقَمَةَ، عن أُمِّه مَولاةِ عائشةَ زَوجِ النبىِّ ﷺ أنَّها قالَت: كان النِّساءُ يَبعَثنَ إلى عائشةَ بالدِّرَجَةِ[2] فيها الكُرسُفُ فيه الصُّفرَةُ مِن دَمِ الحَيضِ، فتَقولُ: لا تَعجَلنَّ حَتَّى تَرَينَ القَصَّةَ البَيضاءَ[3]. تُريدُ بذَلِكَ: أيِ الطُّهرَ مِنَ الحَيضَةِ. قال ابنُ بُكَيرٍ: الكُرسُفُ القُطنُ.

١٦١٠- وبإسنادِه قال مالكٌ: عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبى بكرٍ، عن عَمَّتِه، أنَّها حَدَّثَته عن ابنَةِ زَيدِ بنِ ثابِتٍ، أنَّه بَلَغَها أن نِساءً كُنَّ يَدْعُونَ بالمَصابيحِ مِن جَوفِ

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١١٧٨، ١١٧٩)، والطحاوى فى شرح المعانى ١/ ٩٩، ١٠٠، وابن المنذر فى الأوسط ١/ ١٥٩ (٥٤، ٥٥) من طريق آخر عن ابن عباس.

(٢) قال ابن الأثير: هكذا يروى بكسر الدال وفتح الراء، جمع دُرْج، وهو وعاء تضع فيه المرأة خف متاعها. ينظر النهاية ٢/ ١١١، والقاموس المحيط ١/ ١٩٤ (د ر ج).

(٣) المصنف فى المعرفة (٤٧٧) من طريق ابن بكير به. وأخرجه مالك ١/ ٥٩، ومن طريقه ابن المنذر فى الأوسط (٨١٤)، والبغوى فى شرح السنة (٣٢٩). وعلقه البخارى عقب (٣١٩).

اللَّيلِ لَينظُرنَ إلى الطُّهرِ به، فكانَت تَعيبُ ذَلِكَ عَلَيهِنَّ وتَقولُ: ما كان النِّساءُ يَصنَعنَ هَذا[1].

وقَد رُوِى هذا على وجهٍ آخَرَ:

١٦١١- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو الوَليدِ الفقيهُ، حدثنا محمدُ بنُ سليمانَ بنِ خَلَفٍ، حدثنا علىُّ بنُ حُجرٍ، حدثنا إسماعيلُ، عن عَبّادِ ابنِ إسحاقَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبى بكرٍ، عن عَمْرَةَ، عن عائشةَ، أنَّها كانَت تَنهَى النِّساءَ أن يَنظُرنَ إلى أنفُسِهِنَّ لَيلًا فى الحَيضِ، وتَقولُ: إنَّها قَد تكونُ الصُّفرَةُ والكُدرَةُ[2].

وَقَد رُوِى على وجهٍ ثالِثٍ:

١٦١٢- أخبرَنا أبو زكريا ابنُ أبى إسحاقَ، أخبرَنا أبو [3]عبدِ اللَّهِ[3] محمدُ ابنُ يَعقوبَ، أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ الوَهّابِ، أخبرَنا يَعلَى بنُ عُبَيدٍ، حدثنا محمدٌ يَعنى ابنَ إسحاقَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبى بكرٍ، عن صاحِبَتِه فاطِمَةَ بنتِ محمدٍ وكانَت فى حَجرِ عَمْرَةَ قالَت: أرسَلَتِ امرأَةٌ مِن قُرَيشٍ إلى عَمْرَةَ كُرسُفَةَ قُطْنٍ فيها- أظُنُّه أرادَ الصُّفرَةَ- تَسأَلُها: هَل تَرَىْ إذا لم تَرَ المَرأَةُ مِنَ الحَيضَةِ إلا هذا طَهَرَت؟ قالَت: لا، حَتَّى تَرَى البَياضَ خالِصًا[4].

---

(١) مالك ١/٥٩، ومن طريقه ابن أبى شيبة (١٠١٤).

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (١٠٠١)، والدارمى (٨٨٥) عن إسماعيل به.

(٣ - ٣) فى س: «العباس».

(٤) أخرجه ابن سعد ٨/٤٩٦، والدارمى (٨٨٨) عن يعلى بن عبيد به.

[١/١٦٦و] وَقيلَ: عن محمدِ بنِ إسحاقَ عن فاطِمَةَ بنتِ المُنذِرِ عن أسماءَ بنتِ أبى بَكرٍ:

١٦١٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، أخبرَنا إبراهيمُ بنُ إسحاقَ الحَربِىُّ، حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ، حدثنا زُهَيرٌ. **قال:** وأَخبرَنا إبراهيمُ، حدثنا أبو بكرٍ يَعنِى ابنَ أبى شَيبَةَ، حدثنا عبدُ الأعلَى، عن محمدِ بنِ إسحاقَ، عن فاطِمَةَ، عن أسماءَ قالَت[1]: كُنّا فى حَجرِها مَعَ بَناتِ أخيها، فكانَت إحدانا تَطهُرُ ثم تُصَلِّى، ثم تَتَكِسُ بالصُّفرَةِ اليَسيرَةِ فتسأَلُها فتَقولُ: اعتَزِلنَ الصَّلاةَ ما رأَيتُنَّ ذَلِكَ حَتَّى تَرَينَ البَياضَ خالِصًا[2].

١٦١٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ إسحاقَ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا حَمّادٌ، أخبرَنا أشعَثُ، عن الحسنِ قال: إذا رأَتِ المَرأَةُ التَّرِيئَةَ فإنَّها تُمسِكُ عن الصَّلاةِ فإنَّها حَيضٌ[3].

١٦١٥- قال: وأَخبرَنا إبراهيمُ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ المَلِكِ، حدثنا محمدُ بنُ المُبارَكِ، عن مُعاويَةَ بنِ سَلّامٍ، عن يَحيَى، عن أبى سلمةَ قال: إذا رأَتِ المَرأَةُ التَّرِيئَةَ فلتَنظُرِ الأيّامَ التى كانَت تَحيضُ فيهِنَّ ولا تُصَلِّى فيهِنَّ.

---

(١) أى: فاطمة.

(٢) ابن أبى شيبة (١٠١٣). وأخرجه ابن المنذر فى الأوسط (٨١٦) من طريق أحمد بن يونس به. وإسحاق بن راهويه (٢٢٥٩)، والدارمى (٨٨٩) من طريق ابن إسحاق به.

(٣) أخرجه الدارمى (٨٩٧) بلفظ: ليس فى الترية شىء بعد الغسل إلا الطهور. وينظر مصنف ابن أبى شيبة (١٠٠٨)، وسيأتى كلام المصنف عن الترينة عقب الأثر التالى.

الصَّوابُ التَّرِيَّةُ وهو الشَّيءُ الخَفِيُّ اليَسيرُ .

/بابُ الصُّفرَةِ والكُدرَةِ تَراهُما بعدَ الطُّهرِ ١/ ٣٣٧

١٦١٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، حدثنا أبو المُثَنَّى، حدثنا مُسَدَّدٌ، أخبرَنا إسماعيلُ ابنُ عُلَيَّةَ، عن أيّوبَ، عن محمدِ ابنِ سيرينَ، عن أُمِّ عَطيَّةَ قالَت: كُنّا لا نَعُدُّ الكُدرَةَ والصُّفرَةَ شَيئًا[1]. رواه البخاريُّ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ عن ابنِ عُلَيَّةَ[2].

١٦١٧- وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ إسحاقَ الحَربِيُّ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا أبانٌ، عن قَتادَةَ، عن حَفصَةَ، عن أُمِّ عَطيَّةَ قالَت: كُنّا لا نَعُدُّ الصُّفرَةَ والكُدرَةَ بعدَ الطُّهرِ شَيئًا .

١٦١٨- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا حَمّادٌ، عن قَتادَةَ، عن أُمِّ الهُذَيلِ، عن أُمِّ عَطيَّةَ - وكانَت بايَعَتِ النبيَّ ﷺ - قالَت: كُنّا لا نَعُدُّ الكُدرَةَ والصُّفرَةَ بعدَ الطُّهرِ شَيئًا. قال أبو داودَ: أُمُّ الهُذَيلِ هِيَ حَفصَةُ[3] .

قال الشيخُ رحِمه اللَّهُ تعالَى: وكَذَلِكَ رواه حَجّاجُ بنُ مِنهالٍ وغَيرُه عن حَمّادٍ

---

(١) الحاكم ١/ ١٧٤. وأخرجه أبو داود (٣٠٨) عن مسدد به. والدارمى (٨٩٣)، والنسائى (٣٦٦) من طريق ابن علية به .

(٢) البخارى (٣٢٦) .

(٣) أبو داود (٣٠٧). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٠٠) .

ابنِ سلمةَ[1]، ورواه أيضًا سَعيدُ بنُ أبى عَروبَةَ عن قَتادَةَ[2].

ورُوِى عن عائشةَ بإسنادٍ ضَعيفٍ لا يَسوَى ذِكرَه:

١٦١٩- أخبرَنا أبو طاهِرٍ الفقيهُ، أخبرَنى أبو الطَّيِّبِ محمدُ بنُ محمدِ بنِ المُبارَكِ الحَنّاطُ، حدثنا محمدُ بنُ أشرَسَ السُّلَمِىُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ سليمانَ الزَّيّاتُ العَبدِىُّ، عن بَحرٍ السَّقّاءِ، عن الزُّهرِىِّ، عن عُروةَ، عن عائشةَ أنَّها قالَت: ما كُنّا نَعُدُّ الكُدرَةَ والصُّفرَةَ شَيئًا ونَحنُ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ.

ورُوِى مَعناه عن عائشةَ بإسنادٍ أمثَلَ مِن ذَلِكَ:

١٦٢٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحسنُ بنُ مُكرَمٍ، حدثنا أبو النَّضرِ، حدثنا محمدٌ يَعنِى ابنَ راشِدٍ، عن سليمانَ يَعنِى ابنَ موسَى، عن عَطاءٍ، عن عائشةَ أنَّها قالَت: إذا رأَتِ المَرأَةُ الدَّمَ فلتُمسِكْ عن الصَّلاةِ حَتَّى تَراه أبيَضَ كالقَصَّةِ، فإذا رأَت ذَلِكَ فلتَغتَسِلْ ولتُصَلِّ، فإذا رأَت بعدَ ذَلِكَ صُفرَةً أو كُدرَةً فلتَتَوَضّأْ ولتُصَلِّ، فإذا رأَت [١/١٦٦ظ] دَمًا أحمَرَ فلتَغتَسِلْ ولتُصَلِّ[3].

١٦٢١- أخبرَنا أبو الحسينِ[4] ابنُ الفَضلِ القَطّانُ ببَغدادَ، أخبرَنا

---

(١) أخرجه الدارمى (٩٠٠)، وابن المنذر فى الأوسط ٢/ ٢٣٦ (٨١٩)، والطبرانى ٢٥/ ٦٣ (١٥١)، والحاكم ١/ ١٧٤ من طريق حجاج به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبى.

(٢) أخرجه الطبرانى ٢٥/ ٦٤ (١٥٢) من طريق سعيد به.

(٣) أخرجه الدارمى (٨٩١) من طريق محمد بن راشد به. قال الذهبى ١/ ٣٢٩: إسناده صالح مع نكارته.

(٤) فى س، م: «الحسن».

أبو سَهلِ ابنُ زيادٍ القَطّانُ، حدثنا عبدُ الكَريمِ بنُ الهَيثَمِ، حدثنا يَحيَى بنُ صالِحٍ، حدثنا مُعاويَةُ بنُ سَلَّامٍ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى كَثيرٍ، عن أبى سلمةَ، أن أُمَّ أبى بكرٍ حَدَّثَته، أن عائشةَ أخبرَتها أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال فى المَرأَةِ التى[1] تَرَى ما يَريبُها بعدَ الطُّهرِ قال: «**إنَّما هِىَ عِرقٌ**». أو: «**إنَّما هِىَ عُروقٌ**»[2].

١٦٢٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا جَعفَرُ بنُ محمدِ بنِ شاكِرٍ، حدثنا محمدٌ يَعنِى ابنَ سابِقٍ، حدثنا شَيبانُ، عن يَحيَى بنِ أبى كَثيرٍ، عن أبى سلمةَ بنِ عبدِ الرحمنِ، عن أُمِّ أبى بكرٍ، أنَّها أخبرَته أن عائشةَ قالَت: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ، المَرأَةُ التى[1] تَرَى الشَّىءَ مِنَ الدَّمِ تَراها بعدَ الطُّهرِ. قال: «**إنَّما هِىَ عِرقٌ**». أو: «**عُروقٌ**»[3].

وهَذا يَحتمِلُ أن يَكونَ المُرادُ به الصُّفرَةَ، ويَحتمِلُ أن يَكونَ المُرادُ به إذا جاوَز خَمسَةَ عَشَرَ يَومًا، واللَّهُ أعلَمُ.

بابُ ما روِى فى الصُّفرَةِ إذا رُئيَت فى غَيرِ ايّامِ العادَةِ

١٦٢٣- أخبرَنا أبو زكريا ابنُ أبى إسحاقَ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ ابنُ يَعقوبَ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عبدِ الوَهّابِ، حدثنا جَعفَرُ بنُ عَونٍ، / حدثنا ١/٣٣٨

(١) ليست فى: د.

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٤٢٨)، وأبو داود (٢٩٣) من طريق يحيى بن أبى كثير به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٧٨).

(٣) أخرجه أحمد (٢٦٣٨٨)، وابن ماجه (٦٤٦) من طريق شيبان به.

مِسعَرٌ، عن أبى بكرِ ابنِ عُمارَةَ بنِ رُوَيبَةَ، عن أُختِ أبى بكرِ بنِ عمرِو بنِ عُتبَةَ، عن أُمِّ سلمةَ قالَت: إن كانَت إحدانا لَتبقَى صُفرَتُها حينَ تَغتَسِلُ[1].

بابُ المُبتَدِئَةِ لا تُمَيِّزُ بَينَ الدَّمَينِ

١٦٢٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العَبّاسُ بنُ محمدٍ الدُّورِيُّ، حدثنا أبو عامِرٍ عبدُ المَلِكِ بنُ عمرٍو العَقَدِيُّ، حدثنا زُهَيرُ بنُ محمدٍ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ عَقيلٍ (ح) وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ الحسينِ القاضِى، حدثنا الحارِثُ بنُ أبى أُسامَةَ، حدثنا زكريا بنُ عَدِيٍّ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ عمرٍو الرَّقِّيُّ، عن عبدِاللَّهِ بنِ محمدِ بنِ عَقيلٍ، عن إبراهيمَ بنِ محمدِ بنِ طَلحَةَ، عن عَمِّه عِمرانَ بنِ طَلحَةَ، عن أُمِّه حَمنَةَ بنتِ جَحشٍ قالَت: كُنتُ أُستَحاضُ حَيضَةً كَثيرَةً شَديدَةً، فأَتَيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ أستَفتيه وأُخبِرُه، فوَجَدتُه فى بَيتِ أُختِى زَينَبَ بنتِ جَحشٍ فقُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، إنِّى امرأةٌ أُستَحاضُ حَيضَةً كَثيرَةً شَديدَةً فما تَرَى فيها؟ قَد مَنَعَتنِى الصَّلاةَ والصَّومَ. قالَ: «**أنعَتُ لَكِ الكُرسُفَ، فإنَّه يُذهِبُ الدَّمَ**». قالَت: هو أكثَرُ مِن ذَلِكَ. قال: «**فاتَّخِذِى ثَوبًا**». قالَت: هو أكثَرُ مِن ذَلِكَ، إنَّما أثُجُّ ثَجًّا. قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**سآمُرُكِ بأَمرَينِ أيَّهُما فعَلتِ أجزأَ عَنكِ مِنَ الآخَرِ، فإن قَوِيتِ عَلَيهِما فأَنتِ أعلمُ**». فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّما هَذِه** [١/١٦٧و] **رَكضَةٌ مِن رَكَضاتِ الشَّيطانِ فتَحَيَّضِى سِتَّةَ أو سَبعَةَ أيّامٍ فى عِلمِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ، ثم اغتَسِلِى حَتَّى إذا رأَيتِ أنَّكِ قَد طَهُرتِ واستَنقَأْتِ /فصَلِّى ثَلاثًا وعِشرينَ** ١/٣٣٩

(١) أخرجه إسحاق بن راهويه فى مسنده (٢١٩٠) عن عبد الله بن محمد بن عقيل به.

لَيلَةً أو أربَعًا وعِشرينَ لَيلَةً وأيّامَها، فإنَّ ذَلِكَ يُجزِئُكِ، وكَذَلِكَ فافعَلِي كُلَّ شَهرٍ كما تَحيضُ النِّساءُ وكما يَطهُرنَ ميقاتَ حَيضِهِنَّ وطُهرِهِنَّ، وإن قَوِيتِ على أن تُؤَخِّرِي الظُّهرَ وتُعَجِّلِي العَصرَ فتَغتَسِلينَ فتَجمَعينَ بَينَ الصَّلاتَينِ الظُّهرِ والعَصرِ، وتُؤَخِّرينَ المَغرِبَ وتُعَجِّلينَ العِشاءَ ثم تَغتَسِلينَ وتَجمَعينَ بَينَ الصَّلاتَينِ فافعَلِي، وصومِي إن قَدَرتِ على ذَلِكَ». قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«وهَذا أعجَبُ الأمرَينِ إلَيَّ»**[1].

١٦٢٥- وأَخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا زُهَيرُ بنُ حَربٍ، حدثنا عبدُ المَلِكِ بنُ عمرٍو. فذكَره بإسنادِه مِثلَه، إلا أنَّه زادَ عِندَ قَولِه: **«أو أربَعًا وعِشرينَ لَيلَةً وأيّامَها»**: **«وصومِي»**. وزادَ أيضًا: **«وتَغتَسِلينَ مَعَ الفَجرِ فافعَلِي، وصومِي إن قَدَرتِ على ذَلِكَ»**[2]. قالَ أبو داودَ: رواه عمرُو بنُ ثابِتٍ عن ابنِ عَقيلٍ قال: قالَت حَمنَةُ: فقُلتُ: هذا أعجَبُ الأمرَينِ إلَيَّ. لم يَجعَلْه كَلامَ النبيِّ ﷺ وجَعَلَه كَلامَ حَمنَةَ.

---

(١) المصنف فى الخلافيات (١٠١٣، ١٠١٤)، وفى الصغرى (١٦٩)، والمعرفة (٤٧٩) بالإسناد الأول، والحاكم ١/ ١٧٢، ١٧٣، وعنده بزيادة: «وصومى» بعد قوله: «وأيامها». وأخرجه أحمد (٢٧٤٧٤)، والترمذى (١٢٨) من طريق أبى عامر العقدى به، وقال: حسن صحيح. وأخرجه ابن ماجه (٦٢٧) من طريق عبد الله بن محمد به.

قلت: وقد ادعى بعضهم أن: «استنقأت» مهموزة شاذة، قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله فى تعليقه على الترمذى ١/ ٢٢٤: ليس شاذا، بل هو استعمال جائز ومسموع، إذ إن همز ما ليس بمهموز كثير فى كلام العرب... وهذا الحرف «استنقأت» لم أره فى شىء من روايات هذا الحديث مرويا بالياء إلا فى رواية الدارقطنى، وأما أبو داود والترمذى والحاكم فإنه مروى عندهم بالهمزة، وكذلك هو بالهمزة فى نسخة مخطوطة صحيحة عتيقة من التحقيق لابن الجوزى، رواه فيه بإسناده من طريق مسند أحمد ابن حنبل، وكذلك فى نسخة مخطوطة صحيحة قديمة من المنتقى للمجد ابن تيمية.

(٢) أبو داود (٢٨٧). وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٦٧).

قال الشيخُ: وعَمرُو بنُ ثابتٍ هذا غَيرُ مُحتَجٍّ بهِ[1]. وَبَلَغَنِى عن أبى عيسَى التِّرمِذِىِّ أنَّه سمِع محمدَ بنَ إسماعيلَ البُخارِىَّ يقولُ: حَديثُ حَمنَةَ بنتِ جَحشٍ فى المُستَحاضَةِ هو حَديثٌ حَسَنٌ، إلا أن إبراهيمَ بنَ محمدِ بنِ طَلحَةَ هو قَديمٌ، لا أدرِى سمِع مِنه عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ عَقيلٍ أم لا؟ وكانَ أحمدُ بنُ حَنبَلٍ يقولُ: هو حَديثٌ صَحيحٌ[2].

قال الشيخُ: وأَمّا حَمنَةُ بنتُ جَحشٍ فقَد قال علىُّ بنُ المَدينِىِّ: هِىَ أُمُّ حَبيبَةَ، كانَت تُكنَى بأُمِّ حَبيبَةَ وهِىَ حَمنَةُ بنتُ جَحشٍ. **أخبرَنا** بذَلِكَ أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنِى أبو الحسنِ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عَبدوسٍ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدٍ الدارِمىُّ، / قال: سَمِعتُ عَلِيًّا يَقولُه[3]. وخالَفَه يَحيَى بنُ ١/ ٣٤٠
مَعينٍ فزَعَمَ أن المُستَحاضَةَ أُمَّ حَبيبَةَ بنتَ جَحشٍ تَحتَ عبدِ الرحمنِ بنِ عَوفٍ لَيسَت بحَمنَةَ. **أخبرَنا** بذَلِكَ أبو محمدٍ السُّكَّرِىُّ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو بكرٍ الشافعىُّ، أخبرَنا جَعفَرُ بنُ محمدِ بنِ الأزهَرِ، حدثنا المُفَضَّلُ بنُ غَسّانَ، عن يَحيَى بنِ مَعينٍ. فذَكَرَه[4].

قال الشيخُ: وحَديثُ ابنِ عَقيلٍ يَدُلُّ على أنَّها غَيرُ أُمِّ حَبيبَةَ، وكانَ ابنُ عُيَينَةَ

---

(١) هو عمرو بن ثابت بن هرمز البكرى أبو محمد- ويقال: أبو ثابت- الكوفى. قال الذهبى ١/ ٣٣١: تركوه وكان يترفض. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٦/ ٣١٩، والجرح والتعديل ٦/ ٢٢٣، والمجروحين ٢/ ٧٦، والكامل لابن عدى ٥/ ١٧٧٢، وميزان الاعتدال ٣/ ٢٤٩.

(٢) العلل الكبير (٧٤).

(٣) ذكره المصنف فى المعرفة عقب (٤٧٩) عن عثمان بن سعيد الدارمى به.

(٤) ذكره المصنف فى المعرفة عقب (٤٧٩) عن المفضل بن غسان به.

ربما قال فى حَديثِ عائشةَ: حَبيبَةُ بنتُ جَحشٍ. وهو خَطأٌ، إنَّما هِيَ أُمُّ حَبيبَةَ، كَذَلِكَ قالَه أصحابُ الزُّهرِيِّ سواهُ[1]. وحَديثُ ابنِ عَقيلٍ يَحتَمِلُ أن يَكونَ فى المُعتادَةِ، إلا أنَّها شَكَّت فأَمَرَها إن كان سِتًّا أن يَترُكَها سِتًّا، وإن كان سَبعًا أن يَترُكَها سَبعًا. والمُبتَدِئَةُ تَرجِعُ إلى أقَلِّ الحَيضِ، ويَحتَمِلُ أن يَكونَ فى المُبتَدِئَةِ، فتَرجِعُ إلى الأغلَبِ مِن حَيضِ النِّساءِ. واللَّهُ أعلمُ. وقَد قال الشافعيُّ رحِمه اللَّهُ تعالَى: ويُذكَرُ عن عَطاءِ بنِ أبى رَباحٍ أنَّه قال فى البِكرِ يَستَمِرُّ بها الدَّمُ: تَقعُدُ كما تَقعُدُ نِساؤُها[2].

بابُ المَرأَةِ تَحيضُ يَومًا وتَطهُرُ يَومًا

١٦٢٦- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِيُّ، [١/١٦٧ظ] أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ قال: قال أبو داودَ: رَوَى أنَسُ بنُ سيرينَ قال: استُحيضَتِ امرأَةٌ مِن آلِ أنَسِ ابنِ مالِكٍ، فأَمَرونِى فسألتُ ابنَ عباسٍ عن ذَلِكَ فقالَ: إذا رأَتِ الدَّمَ البَحْرانِيَّ[3] فلا تُصَلِّى، وإذا رأَتِ الطُّهرَ ولَو ساعَةً مِنَ النَّهارِ فلتَغتَسِلْ ولتُصَلِّ[4]. وقَرأتُه فى «كتاب ابن خزيمة»: عن زيادِ بنِ أيّوبَ، عن إسماعيلَ ابنِ عُلَيَّةَ، عن خالِدٍ الحَذّاءِ، عن أنَسِ بنِ سيرينَ، غَيرَ أنَّه قال: أمّا ما رأَتِ الدَّمَ البَحْرانِيَّ فلا تُصَلِّى[5].

(١) فى د، م: «سواه».

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٢٠٠)، وسنن الدارمى (٨٧٥).

(٣) البحرانى: الدم الغليظ الواسع الذى يخرج من قعر الرحم، ونسب إلى البحر لكثرته وسعته. معالم السنن ١/ ٨٧.

(٤) أبو داود عقب (٢٨٦). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٦٤).

(٥) أخرجه ابن أبى شيبة (١٣٧٦)، والدارمى (٨٢٧) من طريق ابن علية به. والدارمى (٨٢٨) من طريق خالد الحذاء به، ولم نجده عند ابن خزيمة.

٣٤١/١

/ بابُ النِّفاسِ

١٦٢٧- أخبرَنا أبو الحسنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عَبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ عُبَيدِ اللَّهِ النَّرْسِيُّ، حدثنا أبو غَسّانَ، حدثنا زُهَيرٌ، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ الأعلَى، عن أبى سَهلٍ مِن أهلِ البَصرَةِ، عن مُسَّةَ الأزديَّةِ، عن أُمِّ سلمةَ قالَت: كانَتِ النُّفَساءُ على عَهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ تَقعُدُ بعدَ نِفاسِها أربَعينَ لَيلَةً، أو أربَعينَ يَومًا، وكُنّا نَطلِى وُجوهَنا بالوَرْسِ مِنَ الكَلَفِ[1]. هَكَذا رواه جَماعَةٌ عن زُهَيرِ بنِ مُعاويَةَ عن علىِّ بنِ عبدِ الأعلَى، وهو أبو الحسنِ الأحوَلُ الكوفِىُّ، وقالَ أبو الوَليدِ: عن زُهَيرٍ عن عبدِ الأعلَى[2]. ولَيسَ بمَحفوظٍ.

وقَد رواه أبو بَدرٍ شُجاعُ بنُ الوَليدِ عن علىِّ بنِ عبدِ الأعلَى:

١٦٢٨- أخبرَناه أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يَحيَى بنِ عبدِ الجَبّارِ السُّكَّرِىُّ ببَغدادَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفّارُ، حدثنا سَعدانُ بنُ نَصرٍ، حدثنا أبو بَدرٍ الكِندِىُّ شُجاعُ بنُ الوَليدِ السَّكُونِىُّ[3]، حدثنا علىُّ بنُ عبدِ الأعلَى، عن أبى سَهلٍ، عن مُسَّةَ الأزديَّةِ، عن أُمِّ سلمةَ قالَت: كانَتِ النُّفَساءُ تَجلِسُ على عَهدِ

---

(١) أخرجه الدارقطنى ١/ ٢٢٢ من طريق أبى غسان به. وأحمد (٢٦٥٦١)، وأبو داود (٣١١) من طريق زهير به. وأحمد (٢٦٥٨٤)، والترمذى (١٣٩)، وابن ماجه (٦٤٨) من طريق على به. وقال الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٠٤): حسن صحيح.

والكلف: شىء يعلو الوجه كالسمسم، ولون بين السواد والحمرة، وحمرة كدرة تعلو الوجه. القاموس المحيط ٣/ ١٩٨ (ك ل ف).

(٢) أخرجه الدارمى (٩٩٥) عن أبى الوليد به.

(٣) فى م: «الكوفى». وكلاهما صحيح، وينظر تهذيب الكمال ١٢/ ٣٨٢.

رسولِ اللَّهِ ﷺ أربَعينَ يَومًا، وكُنّا نَطلِى وُجوهَنا بالوَرْسِ والزَّعفَرانِ[1].

بَلَغَنِى عن أبى عيسَى التِّرمِذِىِّ أنَّه قال: سألتُ محمدًا يَعنِى البُخارِىَّ عن هذا الحديثِ فقالَ: علىُّ بنُ عبدِ الأعلَى ثِقَةٌ، رَوَى له شُعبَةُ، وأبو سَهلٍ كَثيرُ ابنُ زيادٍ ثِقَةٌ، ولا أعرِفُ لمُسَّةَ غَيرَ هذا الحَديثِ[2].

قال الشيخُ: ورواه يونُسُ بنُ نافِعٍ عن أبى سَهلٍ كَثيرِ بنِ زيادٍ كما:

١٦٢٩- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا الحسنُ بنُ حَليمٍ[3] المَروَزِىُّ، حدثنا أبو الموَجِّهِ، حدثنا عَبدانُ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ المُبارَكِ، عن يونُسَ بنِ نافِعٍ، عن كَثيرِ بنِ زيادٍ أبى سَهلٍ قال: حَدَّثَتنى مُسَّةُ الأزديَّةُ قالَت: حَجَجتُ فدَخَلتُ على أُمِّ سلمةَ فقُلتُ: يا أُمَّ المُؤمِنينَ، إنَّ سَمُرَةَ بنَ جُندُبٍ يأمُرُ النِّساءَ يَقضينَ صَلاةَ الحَيضِ. فقالَت: لا يَقضينَ، كانَتِ المَرأةُ مِن نِساءِ رسولِ اللَّهِ ﷺ تَقعُدُ فى النِّفاسِ أربَعينَ لَيلَةً لا يأمُرُها النبىُّ ﷺ بقَضاءِ صَلاةِ النِّفاسِ[4].

١٦٣٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا هارونُ بنُ سليمانَ، حدثنا عبدُ الرحمنِ

---

(١) أخرجه أحمد (٢٦٥٨٤)، والترمذى (١٣٩)، وابن ماجه (٦٤٨) من طريق أبى بدر به، وقال الترمذى: غريب.

(٢) العلل الكبير (٧٧).

(٣) فى س: «حكيم»، وفى د: «سليم».

(٤) المصنف فى الخلافيات ٣/ ٤٠٩، والحاكم ١/ ١٧٥، وصححه، ووافقه الذهبى. وأخرجه أبو داود (٣١٢) من طريق عبد الله بن المبارك به. وحسنه الألبانى فى صحيح أبى داود (٣٠٥).

ابنُ مَهدِيٍّ، حدَّثَنى أبو عَوانَةَ، عن أبى بشرٍ، عن يوسُفَ بنِ ماهَكَ، عن ابنِ عباسٍ قال: النُّفَساءُ تَنتَظِرُ أربَعينَ يَومًا، أو نَحوَه[1].

١٦٣١- وبإسنادِه قال: حدثنا عبدُ الرحمنِ بنُ مَهدِيٍّ، عن بشرِ بنِ مَنصورٍ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ قال: تَنتَظِرُ - يَعنِى النُّفَساءَ - سَبعًا، فإن طَهَرَت وإلَّا فأَربَعَةَ عَشَرَ، فإن طَهَرَت وإلَّا فواحِدَةً وعِشرينَ، [١/١٦٨و] فإن طَهَرَت وإلَّا فأَربَعينَ ثم تُصَلِّى[2].

وقَد رُوِى فيها عن عمرَ وأَنَسِ بنِ مالِكٍ[3].

١٦٣٢- وأَخبرَنا أبو سَعدٍ الماليِنِىُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِيٍّ، حدثنا أحمدُ بنُ الحسينِ بنِ عبدِ الصَّمَدِ، حدثنا يَحيَى بنُ حَكيمٍ، حدثنا أبو داودَ، عن أبى حُرَّةَ، عن الحسنِ، عن عثمانَ بنِ أبى العاصِ الثَّقَفِىِّ قال: تَنتَظِرُ النُّفَساءُ أربَعينَ يَومًا ثم تَغتَسِلُ[4].

وقَد رُوِى فيها / أَحاديثُ مَرفوعَةٌ، كُلُّها سِوَى ما ذَكَرنا ضَعيفَةٌ، وقَد ١/٣٤٢
ذَهَبَ إلى ما رُوِّينا بَعضُ أصحابِ الحَديثِ.

---

(١) أخرجه المصنف فى الخلافيات (١٠٧٥) عن الحاكم به. وأحمد (مسائل عبد الله- ٢١٩) عن عبد الرحمن بن مهدى به. والدارمى (٩٩٤) من طريق أبى عوانة به.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١١٩٦) عن ابن جريج به.

(٣) ينظر مصنف عبد الرزاق (١١٩٧، ١١٩٨)، والصلاة لأبى نعيم (١٢٦)، والأوسط لابن المنذر (٨٢٦، ٨٣٠)، وسنن الدارقطنى ١/ ٢٢١، والخلافيات للمصنف (١٠٧٢، ١٠٧٤).

(٤) الكامل لابن عدى ٧/ ٢٥٤٨.

١٦٣٣- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، حدثنا عليُّ بنُ عمرَ الحافظُ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ عبدِ العَزيزِ قال: سُئِلَ أحمدُ بنُ حَنبَلٍ وأَنا أسمَعُ عن النُّفَساءِ كَم تَقعُدُ إذا رأَتِ الدَّمَ؟ قال: أربَعينَ يَومًا ثم تَغتَسِلُ[١].

وذَهَبَ بَعضُهُم إلى حَملِ ما رُوِّينا فيها على عادَتِهِنَّ، وأَنَّ غَيرَهُنَّ إنَّ رأَينَ أكثَرَ مِن ذَلِكَ مَكَثنَ ما لم يُجاوِزْ سِتّينَ يَومًا اعتِبارًا بالوُجودِ.

١٦٣٤- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو الوَليدِ الفقيهُ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا أحمدُ بنُ عَبدَةَ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، عن لَيثٍ، عن عَطاءٍ والشَّعبيِّ كانا يَقولانِ: إذا طالَ بها الدَّمُ تَرَبَّصَت ما بَينَها وبَينَ شهرين[٢] ثم تَغتَسِلُ وتُصَلِّي[٣].

١٦٣٥- وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ، أخبرَنا أبو الوَليدِ، حدثنا الشّاماتيُّ يَعنِي جَعفَرَ بنَ أحمدَ، حدثنا الحسنُ بنُ محمدٍ، حدثنا وكيعٌ، حدثنا سُفيانُ، عن اللَّيثِ، عن الشَّعبيِّ قال: تَجلِسُ النُّفَساءُ سِتّينَ يَومًا[٤].

١٦٣٦- وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ، أخبرَنا أبو الوَليدِ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا أبو الأشعَثِ، حدثنا حَمّادٌ، عن أشعَثَ، عن الحسنِ قال: إذا

---

(١) الدارقطنى ١/ ٢٢٢، وجزء فى مسائل عن الإمام أحمد للبغوى (٤٠).

(٢) فى م: «ستين».

(٣) ينظر الصلاة لأبى نعيم (١٣٠)، ومصنف ابن أبى شيبة (١٧٦٢٤)، وسنن الدارمى (٩٩٩)، وسنن الترمذى عقب (١٣٩)، والأوسط لابن المنذر ٢/ ٢٥١.

(٤) ينظر الصلاة لأبى نعيم (١٣٠)، وسنن الترمذى عقب (١٣٩)، والأوسط لابن المنذر ٢/ ٢٥١.

رأَتِ النُّفَساءُ أقامَت خَمسينَ لَيلَةً[1]. وكَذَلِك رواه يونُسُ بنُ عُبَيدٍ عن الحَسَنِ[2]. وفِي ذَلِك دَليلٌ على أنَّه كان تأَوَّلَ ما رواه عن عثمانَ بنِ أبى العاصِ فى الأربَعينَ على أن عثمانَ بنَ أبى العاصِ كان يَذهَبُ فيما دونَ الأربَعينَ إلى أنَّها وإن طَهَرَت لم يَغشَها زَوجُها حَتَّى تَبلُغَ أربَعينَ. وقَد رُوِّينا عن ابنِ عباسٍ ما يَدُلُّ على أنَّه كان يَذهَبُ إلى خِلافِه فيما دونَ الأربَعينَ[3].

١٦٣٧- وأَخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عمرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ مَخلَدٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الحَسّانِىُّ، حدثنا وكيعٌ، حدثنا إسرائيلُ، عن عمرِو[4] بنِ يَعلَى الثَّقَفِىِّ، عن عَرفَجَةَ السُّلَمِىِّ، عن علىٍّ قال: لا يَحِلُّ لِلنُّفَساءِ إذا رأَتِ الطُّهرَ إلا أن تُصَلِّىَ[5].

١٦٣٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو سَهلٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ زيادٍ النَّحوِىُّ ببَغدادَ، حدثنا أبو إسماعيلَ محمدُ بنُ إسماعيلَ السُّلَمِىُّ، حدثنا عبدُ السَّلامِ بنُ محمدٍ الحِمصِىُّ ولَقَبُه سُلَيمٌ، حدثنا بَقيَّةُ بنُ الوَليدِ، أخبرَنِى الأسوَدُ بنُ ثَعلَبَةَ، عن عُبادَةَ بنِ نُسَىٍّ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ

---

(١) ذكره الترمذى عقب (١٣٩). وأخرجه ابن أبى شيبة (١٧٦٢٥) من طريق أشعث عن الحسن، وقال: لا تجلس النفساء أكثر من أربعين ليلة.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٢٠١)، والدارمى (٩٩٠) من طريق يونس به.

(٣) تقدم تخريجه فى (١٦٣١).

(٤) كذا بالنسخ. وفى مصدر التخريج: «عمر». وينظر تهذيب الكمال ٢١/ ٤١٧.

(٥) الدارقطنى ١/ ٢٢٣. وأخرجه أبو نعيم فى الصلاة (١٢٧) عن إسرائيل به.

غَنْمٍ، عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «**إذا مَضَى لِلنُّفَساءِ سَبعٌ ثم رأَتِ الطُّهرَ فلتَغتَسِلْ ولتُصَلِّ**»(١). وهَكَذا أخبرَناه أبو عبدِ اللَّهِ عن أبى سَهلٍ.

١٦٣٩- وأَخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عمرَ الحافظُ، أخبرَنا أبو سَهلِ ابنُ زيادٍ. فذكَره إلا أنَّه قال: حدثنا بَقيَّةُ بنُ الوَليدِ، [١/١٦٨ظ] قال: حدثنا علىُّ بنُ علىٍّ، عن الأسوَدِ. وفِى آخِرِه: قال سُلَيمٌ: فلَقيتُ عَلِيَّ بنَ علىٍّ فحَدَّثَنِى عن الأسوَدِ، عن (٢عُبادَةَ بنِ٢) نُسَيٍّ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ غَنْمٍ، عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ، عن النبيِّ ﷺ(٣). هذا أصَحُّ، وإسنادُه لَيسَ بالقَوِىِّ.

٣٤٣/١ **١٦٤٠**- / وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، حدثنا محمدُ بنُ أيّوبَ، حدثنا محمدُ بنُ كَثيرٍ، حدثنا سُفيانُ، عن زَيدٍ العَمِّىِّ، عن أبى إياسٍ، عن أنَسِ بنِ مالِكٍ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**وقتُ النُّفَساءِ أربَعونَ لَيلَةً إلا أن تَرَى الطُّهرَ قبلَ ذَلِكَ**»(٤).

وكَذَلِكَ رواه سَلَّامٌ الطَّويلُ عن حُمَيدٍ عن أنَسٍ(٥). ورواه العَرزَمِىُّ(٦) محمدُ بنُ عُبَيدِ اللَّهِ بأَسانيدَ له عن مُسَّةَ عن أُمِّ سلمةَ(٧). ورواه العَلاءُ بنُ كَثيرٍ

---

(١) الحاكم ١/١٧٦، وقال: غريب فى الباب، ووافقه الذهبى. وأخرجه تمام فى فوائده (٢٣٠- روض) من طريق عبد السلام بن محمد به.

(٢ - ٢) فى س: «قتادة عن».

(٣) الدارقطنى ١/٢٢١.

(٤) المصنف فى الخلافيات (١٠٧١).

(٥) أخرجه ابن ماجه (٦٤٩) من طريق سلام الطويل به.

(٦) فى س، م: «العزرمى».

(٧) أخرجه الدارقطنى ١/٢٢٣، والمصنف فى الخلافيات (١٠٥٢، ١٠٥٣) من طريق العرزمى به.=

عن مَكحولٍ عن أبى هريرةَ وأَبِى الدَّرداءِ عن النبىِّ ﷺ[1]. وزَيدٌ العَمِّىُّ[2] وسَلَّامُ بنُ سَلمٍ المَدائنِىُّ[3] والعَرزَمِىُّ[4] والعَلاءُ بنُ كَثيرٍ الدِّمَشقِىُّ[5] كُلُّهُم ضُعَفاءُ. واللَّهُ أعلَمُ.

١٦٤١- أخبرَنا أبو بكرٍ الفارِسِىُّ، حدثنا أبو إسحاقَ الأصفَهانِىُّ، حدثنا أبو أحمدَ ابنُ فارِسٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ، قال سَهمٌ مَولَى بنى سُلَيمٍ: إن مَولاتَه أُمَّ يوسُفَ ولَدَت بمَكَّةَ فلَم تَرَ دَمًا، فلَقيَت عائشةَ فقالَت: أنتِ امرأَةٌ طَهَّرَكِ اللَّهُ، فلَمّا نَفَرَت رأَت. قال محمدٌ: قالَه لَنا موسَى بنُ إسماعيلَ[6].

بابُ المُستَحاضَةِ تَغسِلُ عَنها أثَرَ الدَّمِ وتَغتَسِلُ، وتَستَثفِرُ بثَوبٍ وتُصَلِّى، ثم تَتَوَضّأُ لِكُلِّ صَلاةٍ

١٦٤٢- أخبرَنا أبو علىٍّ الحسينُ بنُ محمدٍ الفقيهُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ

= وينظر الأفراد للدارقطنى (٥٨٥٦).

(١) أخرجه ابن عدى فى الكامل ٥/ ١٨٦١، ومن طريقه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٤٧/ ٢٢٤، والمصنف فى الخلافيات (١٠٦٠) من طريق العلاء بن كثير به.

(٢) تقدم عقب (٣٨١).

(٣) هو سلام بن سلم الطويل المدائنى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٤/ ١٣٣، والجرح والتعديل ٤/ ٢٦٠، والمجروحين ١/ ٣٣٩، وتهذيب الكمال ١٢/ ٢٧٧، وميزان الاعتدال ٢/ ١٧٥، وقال ابن حجر فى التقريب ١/ ٣٤٢: متروك.

(٤) هو محمد بن عبيد الله بن أبى سليمان العرزمى الفزارى، أبو عبد الرحمن الكوفى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ١/ ١٧١، والضعفاء والمتروكين للنسائى (٥٢١)، والمجروحين ٢/ ٢٤٦، وتهذيب الكمال ٢٦/ ٤١، وتهذيب التهذيب ٩/ ٣٢٢. قال ابن حجر فى التقريب ٢/ ١٨٧: متروك.

(٥) تقدم عقب (١٥٧٤).

(٦) التاريخ الكبير ٤/ ١٩٤.

داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا موسَى بنُ إسماعيلَ، حدثنا أبو عَقيلٍ، عن بُهَيَّةَ قالَت: سَمِعتُ امرأَةً تَسأَلُ عائشةَ يَعنى عن حَيضِها، أظُنُّه قال: فقالَت عائشَةُ: سأَلتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ عن امرأَةٍ فسَدَ حَيضُها وأُهْريقَت دَمًا، فأَمَرَنى رسولُ اللَّهِ ﷺ أن آمُرَها فلتَنظُرْ قَدرَ ما كانَت تَحيضُ فى كُلِّ شَهرٍ وحَيضُها مُستَقيمٌ وقالَ: **«فلتقعُدْ بقَدرِ ذَلِكَ مِنَ الأيّامِ، ثم لتَدَعِ الصَّلاةَ فيهِنَّ وبِقَدرِهِنَّ، ثم تَغتَسِلْ ثم تَستَثفِرْ بثَوبٍ ثم لِتُصَلِّ»**[1].

١٦٤٣- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ بشرِ بنِ سَعدٍ المَرثَدِيُّ، حدثنا خَلَفُ بنُ هِشامٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ. **قال:** وأَخبَرَنى أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا يَحيَى بنُ محمدِ بنِ يَحيَى، حدثنا أبو الرَّبيعِ، حدثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ، حدثنا هِشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ، أن فاطِمَةَ بنتَ أبى حُبَيشٍ استَفتَتِ النبىَّ ﷺ فقالَت: إنِّى أُستَحاضُ فلا أطهُرُ، أفأَدَعُ الصَّلاةَ؟ فقالَ: **«ذَلِكِ عِرقٌ ولَيسَت بالحَيضَةِ، فإذا أقبَلَتِ الحيضَةُ فدَعِى الصَّلاةَ، وإذا أدبَرَت فاغسِلِى عَنكِ أثَرَ الدَّمِ وتَوَضَّئى وصَلِّى، فإنَّما ذَلِكِ عِرقٌ ولَيسَت بالحَيضَةِ»**[2]. لَفظُ حَديثِ أبى الرَّبيعِ، وفِى حَديثِ خَلَفٍ أن فاطِمَةَ بنتَ أبى حُبَيشٍ / سأَلَت رسولَ اللَّهِ ﷺ وقالَ: **«فاغسِلِى عَنكِ الدَّمَ وتَوَضَّئى وصَلِّى»**. والباقِى بمَعناه. رواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن خَلَفِ بنِ هِشامٍ دونَ قَولِه: **«وتَوَضَّئى»**[3]. وكأَنَّه ضَعَّفَه لِمُخالَفَتِه [١/١٦٩و] سائرَ الرّواةِ عن هِشامٍ. ١/٣٤٤

(١) أبو داود (٢٨٤). وضعفه الألبانى فى ضعيف أبى داود (٥٥)، وتقدم فى (١٥٩٥).

(٢) أخرجه النسائى (٢١٧، ٣٦٢)، وابن ماجه (٦٢١) من طريق حماد بن زيد به.

(٣) مسلم (٣٣٣/ ...).

ورواه أبو حَمزَةَ السُّكَّرِيُّ عن هِشامٍ، إلا أنَّه أرسَلَ الحديثَ ولَم يَذكُرْ عائشةَ:

١٦٤٤- أخبرَناه أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ المَروَزِيُّ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، حدَّثَنى عبدُ اللَّهِ بنُ عثمانَ، حدثنا أبو حَمزَةَ قال: سَمِعتُ هِشامًا يُحَدِّثُ عن أبيه، أن فاطِمَةَ بنتَ أبى حُبَيشٍ قالَت: يا رسولَ اللَّهِ، إنِّى أُستَحاضُ فلا أطهُرُ. الحديث وقالَ فيه: «**فاغتَسِلِى عِندَ طُهرِكِ وتَوَضَّئى لِكُلِّ صَلاةٍ**»(١).

قالَ أبو بكرٍ: ورَوَى إبراهيمُ بنُ محمدٍ الشافعىُّ عن داودَ العَطّارِ، عن محمدِ بنِ عَجلانَ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ. ورَوَى الحسنُ بنُ زيادٍ، عن أبى حَنيفَةَ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ الحديثَ، وقالَ فيه: «**وتَوَضَّئى لِكُلِّ صَلاةٍ**»(٢).

قال الشيخُ: والصَّحيحُ أن هَذِه الكَلِمَةَ مِن قَولِ عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ:

١٦٤٥- أخبرَناه أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، حدثنا أبو مُعاويَةَ، عن هِشامِ ابنِ عُروةَ، عن أبيه، عن عائشةَ قالَت: جاءَت فاطِمَةُ بنتُ أبى حُبَيشٍ إلى

---

(١) أخرجه ابن حبان (١٣٥٤) من طريق أبى حمزة به.

(٢) الحسن بن زياد- كما فى جامع المسانيد للخوارزمى ١/ ٣٦٨. وأخرجه الطحاوى فى شرح المعانى ١/ ١٠٢، وشرح المشكل (٢٧٣٢)، والطبرانى ٢٤/ ٣٦٠ (٨٩٥)، وابن عبد البر فى التمهيد ١٢/ ١٢٤ من طريق أبى حنيفة به.

رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَت: يا رسولَ اللَّهِ، إنِّى امرأةٌ أُستَحاضُ فلا أطهُرُ، أفأَدَعُ الصَّلاةَ؟ فقالَ: «**لا، إنَّما ذَلِكِ عِرقٌ ولَيسَ بالحَيضِ، فإذا أقبلَت حَيضَتُكِ فدَعِى الصَّلاةَ، وإذا أدبرَت فاغسِلِى عَنكِ الدَّمَ ثم صَلِّى**». قال: قال أبى: «**ثم تَوَضَّئى لِكُلِّ صَلاةٍ حَتَّى يَجِىءَ ذَلِكَ الوَقتُ**»[1]. رواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن يَحيَى بنِ يَحيَى دونَ قَولِ عُروةَ[2].

وقَولُ عُروةَ فيه صَحيحٌ، وروِى ذَلِك فى حَديثِ حَبيبِ بنِ أبى ثابِتٍ عن عُروةَ عن عائشَةَ:

١٦٤٦- أخبرَناه أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عثمانُ بنُ أبى شَيبَةَ، حدثنا وكيعٌ، عن[3] الأعمَشُ (ح) وأَخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عمرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ مَخلَدٍ، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ الحَسّانِىُّ، حدثنا وكيعٌ، حدثنا الأعمَشُ، عن حَبيبِ بنِ أبى ثابِتٍ، عن عُروةَ، عن عائشةَ قالَت: جاءَت فاطِمَةُ بنتُ أبى حُبَيشٍ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَت: يا رسولَ اللَّهِ، إنِّى امرأةٌ أُستَحاضُ فلا أطهُرُ، أفأَدَعُ الصَّلاةَ؟ قال: «**لا، إنَّما ذَلِكِ عِرقٌ ولَيسَت بالحَيضَةِ، اجتَنِبِى الصَّلاةَ أيّامَ مَحيضِكِ، ثم اغتَسِلِى وتَوَضَّئى لِكُلِّ صَلاةٍ وإن قَطَرَ الدَّمُ على الحَصيرِ**»[4]. لَفظُ حَديثِ أبى بكرِ ابنِ الحارِثِ. وهَكَذا رواه علىُّ بنُ هاشِمٍ ١/٣٤٥

(١) أخرجه البخارى (٢٢٨)، والترمذى (١٢٥)، والنسائى (٢٢٢) من طريق أبى معاوية به.
(٢) مسلم (٣٣٣/...).
(٣) فى س، م: «حدثنا».
(٤) المصنف فى المعرفة (٤٨٨)، وأبو داود (٢٩٨)، والدارقطنى ١/٢١٢.

وقُرَّةُ بنُ عيسَى ومُحَمَّدُ بنُ رَبيعَةَ وجَماعَةٌ عن الأعمَشِ[1]، واختُلِفَ فيه على عبدِ اللَّهِ بنِ داودَ الخُرَيْبِيِّ، ورواه حَفصُ بنُ غياثٍ وأبو أُسامَةَ وأَسباطُ بنُ محمدٍ عن الأعمَشِ، فوَقَفوه على عائشةَ واختَصَروه[2].

أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ، أخبرَنا عليُّ بنُ عمرَ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ النَّيسابورِيُّ، حدثنا عبدُ الرحمنِ بنُ بشرِ بنِ الحَكَمِ قال: جِئنا مِن عِندِ عبدِ اللَّهِ بنِ داودَ الخُرَيْبِيِّ إلى يَحيَى بنِ سعيدٍ القَطّانِ فقالَ: مِن أينَ جِئتُم؟ قُلنا: مِن عِندِ ابنِ داوُدَ. فقالَ: ما حَدَّثَكُم؟ قُلنا: حدثنا عن الأعمَشِ، عن حَبيبِ بنِ أبى ثابِتٍ، عن عُروةَ، عن عائشةَ. الحديثَ. فقالَ يَحيَى: أمَا إنَّ سُفيانَ الثَّورِيَّ كان أعلَمَ النّاسِ بهَذا، زَعَمَ أن حَبيبَ بنَ أبى ثابِتٍ لم يَسمَعْ مِن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ شَيئًا[3].

وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو يَحيَى السَّمَرقَندِيُّ، حدثنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ نَصرٍ، حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى، قال: سَمِعتُ عَلِيَّ بنَ عبدِ اللَّهِ المَدينِيَّ يقولُ: حَبيبُ بنُ أبى ثابِتٍ لم يَسمَعْ مِن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ شَيئًا. قال يَحيَى بنُ سعيدٍ: حَديثُ حَبيبٍ عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ لا شَيءَ[4].

---

(١) أخرجه أحمد (٢٤١٤٥)، والدارقطنى ١/ ٢١١ من طريق على بن هاشم به. والدارقطنى ١/ ٢١١، ٢١٢ من طريق قرة بن عيسى ومحمد بن ربيعة به.

(٢) أخرجه الدارقطنى ١/ ٢١٣ من طريق حفص وأبى أسامة به. وذكره عن أسباط معلقا.

(٣) الدارقطنى ١/ ١٣٩، ٢١٣، ومن طريقه المصنف فى المعرفة (١٨٠). وأخرجه أبو يعلى (٤٧٩٩)، وابن الأعرابى فى المعجم (١٠٨٤) من طريق ابن داود به.

(٤) المصنف فى الخلافيات (٤٣٧). وأخرجه الدارقطنى ١/ ١٣٩، ومن طريقه المصنف فى المعرفة =

وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ قال: سَمِعتُ العَبّاسَ بنَ محمدٍ الدُّورِيَّ يقولُ: قُلتُ ليَحيَى بنِ مَعينٍ: حَبيبٌ ثَبتٌ؟ قال: نَعَم، إنَّما رَوَى حَديثَينِ- أظُنُّ يَحيَى يُريدُ مُنكَرَينِ- حَديثَ تُصَلِّى الحائضُ وإن قَطَرَ الدَّمُ على الحَصيرِ، وحَديثَ القُبلَةِ[1].

أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ [١٦٩/١ظ] ابنُ داسَةَ، قال: قال أبو داودَ السِّجِستانِيُّ: حَديثُ الأعمَشِ عن حَبيبٍ ضَعيفٌ، ودَلَّ على ضَعفِ حَديثِ الأعمَشِ عن حَبيبٍ هذا أن حَفصَ بنَ غِياثٍ وقَفَه على عائشةَ، وأَنكَرَ أن يَكونَ حَديثُ حَبيبٍ مَرفوعًا، ووَقَفَه أيضًا أسباطُ عن الأعمَشِ، ورواه ابنُ داودَ عن الأعمَشِ مَرفوعًا أوَّلُه، وأَنكَرَ أن يَكونَ فيه الوُضوءُ عِندَ كُلِّ صَلاةٍ، ودَلَّ على ضَعفِ حَديثِ حَبيبٍ هذا أن رِوايَةَ الزُّهرِيِّ عن عُروةَ عن عائشةَ قالَت: فكانَت تَغتَسِلُ لِكُلِّ صَلاةٍ. فى حَديثِ المُستَحاضَةِ[2].

١٦٤٧- وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو بكرٍ أحمدُ بنُ الحسنِ القاضِى ٣٤٦/١ قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العَبّاسُ / بنُ محمدٍ الدُّورِيُّ، حدثنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أخبرَنا أبو العَلاءِ يَعنى أيّوبَ بنَ أبى مِسكينٍ، عن الحَجّاجِ بنِ أرطاةَ، عن أُمِّ كُلثومٍ، عن عائشةَ، عن النبىِّ ﷺ قال فى المُستَحاضَةِ: **«تَدَعُ الصَّلاةَ أيّامَ أقرائِها، ثم تَغتَسِلُ مَرَّةً، ثم تَتَوَضّأُ إلى مِثلِ أيّامِ**

= (١٨١) من طريق على به بنحوه.

(١) تاريخ ابن معين برواية الدورى ٤/ ١٨ (٢٩٢٥).

(٢) أبو داود عقب (٣٠٠)، ومن طريقه الدارقطنى ١/ ٢١٣.

أقرائِها، فإن رأَت صُفرةً انتَضَحت وتَوَضأَت وصَلَّت» .

١٦٤٨- قال: وحَدَّثَنا العَبّاسُ بنُ محمدٍ، أخبرَنا يَزيدُ بنُ هارونَ، أخبرَنا أبو العَلاءِ، عن ابنِ شُبرُمَةَ، عن امرأةِ مَسروقٍ، عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ مِثلَه[1].

١٦٤٩- أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمدُ بنُ سِنانٍ القَطّانُ، حدثنا يَزيدُ. فذَكَرَهُما بالإسنادَينِ إلا أنَّه جَعَلَ الأوَّلَ مِن قَولِ عائشَةَ. قال أبو داودَ: وحَديثُ أيّوبَ أبى العَلاءِ ضَعيفٌ لا يَصِحُّ[2].

قال الشيخُ رحِمه اللَّهُ تعالَى: ورُوِى عن أبى يوسُفَ مَرفوعًا:

١٦٥٠- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ الأصبَهانِيُّ، حدثنا عُبَيدُ اللَّهِ بنُ عُقبَةَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ عبدِ الصَّمَدِ بنِ أبى خِداشٍ، حدثنا عَمّارُ بنُ مَطَرٍ، حدثنا أبو يوسُفَ يَعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن إسماعيلَ بنِ أبى خالِدٍ، عن الشَّعبِيِّ، عن قَميرَ امرأةِ مَسروقٍ، عن عائشةَ، أن فاطِمَةَ أتَتِ النبيَّ ﷺ فقالَت: يا رسولَ اللَّهِ، إنِّى امرأةٌ أُستَحاضُ. فقالَ النبيُّ ﷺ: **«إنَّما ذَلِكِ عِرقٌ فانظُرِى أيّامَ أقرائِكِ، فإذا جاوَزَت فاغتَسِلِى واستَذفِرِى، ثم تَوَضَّئِى لِكُلِّ صَلاةٍ»** .

---

(١) أخرجه الطبرانى فى الصغير ٢/ ١٤٩، ومن طريقه المزى فى تهذيب الكمال ٣٥/ ٢٧٤، من طريق الدورى به.

(٢) أبو داود (٢٩٩، ٣٠٠).

١٦٥١- وأخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ، أخبرَنا علىُّ بنُ عمرَ الحافظُ، حدثنا محمدُ بنُ سليمانَ بنِ محمدٍ الباهِلِىُّ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ عبدِ الصَّمَدِ بنِ أبى خِداشٍ. فذكَره بنَحوِهِ[١]. قال عَلِىٌّ: تَفَرَّدَ به عَمّارُ بنُ مَطَرٍ وهو ضَعيفٌ[٢] عن أبى يوسُفَ، والَّذِى عِندَ النّاسِ عن إسماعيلَ بهَذا الإسناد مَوقوفًا: المُستَحاضَةُ تَدَعُ الصَّلاةَ أيّامَ أقرائِها، وتَغتَسِلُ، وتَتَوَضّأُ لِكُلِّ صَلاةٍ.

١٦٥٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا مُكرَمُ بنُ أحمدَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ إسحاقَ الحَربِىُّ، حدثنا عمرُو بنُ مَرزوقٍ، حدثنا شُعبَةُ، عن بَيانٍ قال: سَمِعتُ الشَّعبِىَّ يُحَدِّثُ، عن قَميرَ، عن عائشةَ أنَّها قالَت فى المُستَحاضَةِ: تَدَعُ الصَّلاةَ أيّامَ حَيضَتِها، وتَغتَسِلُ وتَستَذفِرُ / وتَوَضَّأُ عِندَ ٣٤٧/١ [١/ ١٧٠و] كُلِّ صَلاةٍ[٣].

١٦٥٣- وأخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا محمدُ ابنُ أحمدَ، أخبرَنا مُعاويَةُ بنُ عمرٍو، حدثنا زائدَةُ، حدثنا بَيانٌ، عن عامِرٍ. فذكَره وقالَ: ثم تَتَوَضّأُ لِكُلِّ صَلاةٍ[٣].

هَكَذا رِوايَةُ عبدِ المَلِكِ بنِ مَيسَرَةَ وبَيانٍ ومُغيرَةَ وخِراشٍ[٤] ومُجالِدٍ، عن الشَّعبِىِّ، عن قَميرَ، عن عائشةَ: تَتَوَضّأُ لِكُلِّ صَلاةٍ[٣]. وَرِوايَةُ داودَ بنِ أبى

(١) الدارقطنى ١/ ٢١٠، ٢١١.

(٢) ينظر الكلام عليه فى: الجرح والتعديل ٦/ ٣٩٤، والكامل لابن عدى ٥/ ١٧٢٧، والمغنى فى الضعفاء ٢/ ٤٥٩، وميزان الاعتدال ٣/ ١٦٩.

(٣) تقدم تخريجه فى (١٥٨٤، ١٦٠٧).

(٤) فى د، م: «فراس».

هِندٍ وعاصِمٍ، عن الشَّعبِيِّ، عن قَميرَ، عن عائشةَ: تَغتَسِلُ فى كُلِّ يَومٍ مَرَّةً[1]. وكَذَلِكَ فى رِوايَةِ عثمانَ بنِ سَعدٍ الكاتِبِ عن ابنِ أبى مُلَيكَةَ فى قِصَّةِ فاطِمَةَ بنتِ أبى حُبَيشٍ، عن النبىِّ ﷺ[2]. وعُثمانُ بنُ سَعدٍ لَيسَ بالقَوِىِّ[3]، وروى عن الحَجّاجِ بنِ أرطاةَ عن ابنِ أبى مُلَيكَةَ ولَيسَ بالقَوِىِّ[4].

١٦٥٤- أخبرَنا أبو نَصرٍ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ بنِ عمرَ بنِ قَتادَةَ، حدثنا أبو عمرٍو ابنُ مَطَرٍ، حدثنا إبراهيمُ بنُ علىٍّ، خدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى قال: قَرأتُ على شَريكٍ، عن أبى اليَقظانِ، عن عَدِىِّ بنِ ثابِتٍ، عن أبيه، عن جَدِّه، عن النبىِّ ﷺ قال: «**المُستَحاضَةُ تَدَعُ الصَّلاةَ أيّامَ حَيضَتِها، وتَغتَسِلُ وتَتَوَضّأُ لِكُلِّ صَلاةٍ وتَصومُ وتُصَلِّى**»[5].

١٦٥٥- وأَخبرَنا أبو نَصرٍ، حدثنا أبو عمرٍو، حدثنا إبراهيمُ، حدثنا يَحيَى، قال: قَرأتُ على شَريكٍ، عن أبى اليَقظانِ، عن عَدِىِّ بنِ ثابِتٍ، عن

---

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (١٣٥٩)، والدارمى (٨٤١) من طريق داود به. وابن المنذر فى الأوسط (٥٣) من طريق داود وعاصم به.

(٢) سيأتى تخريجه فى (١٦٨٢).

(٣) هو عثمان بن سعد القرشى، أبو بكر البصرى الكاتب المعلم. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٦/ ٢٢٥، والجرح والتعديل ٦/ ١٥٣، والمجروحين ٢/ ٩٦، وتهذيب الكمال ١٩/ ٣٧٥، وتهذيب التهذيب ٧/ ١١٧. قال ابن حجر فى التقريب ٢/ ٩: ضعيف.

(٤) تقدمت مصادر ترجمة الحجاج بن أرطاة عقب (٣٢).

(٥) أخرجه أبو داود (٢٩٧)، والترمذى (١٢٦، ١٢٧)، وفى العلل (٧٣)، وابن ماجه (٦٢٥)، والدارمى (٨٢٠) من طريق شريك به، وقال الترمذى: تفرد به شريك عن أبى اليقظان. قال الذهبى ١/ ٣٣٧: صوابه عدى بن أبان بن ثابت بن قيس الظفرى، فنسب إلى جده، وأبان لا يعرف.

أبيه، عن عليٍّ مِثلَه[1].

أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ قال: سَمِعتُ العَبّاسَ بنَ محمدٍ الدُّورِيَّ يقولُ: سَمِعتُ يَحيَى بنَ مَعينٍ يقولُ: عَدِيُّ بنُ ثابِتٍ عن أبيه عن جَدِّه عن النبيِّ ﷺ، قال يَحيَى: وجَدُّه اسمُه دينارٌ. قال أبو الفَضلِ: فرَدَدتُه أنا على يَحيَى فقالَ: هو هَكَذا اسمُه دينارٍ[2].

أخبرَنا أبو عليٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ قال: قال أبو داودَ السِّجِستانِيُّ: حَديثُ عَدِيِّ بنِ ثابِتٍ هذا ضَعيفٌ لا يَصِحُّ، ورواه أبو اليَقظانِ عن عَدِيِّ بنِ ثابِتٍ عن أبيه عن عَلِيٍّ[3].

١٦٥٦- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ الأصبَهانِيُّ، قال أبو يَعلَى: قُرِئَ على بشرِ بنِ الوَليدِ، أخبرَكَ أبو يوسُفَ، عن أبي أيّوبَ الأفريقِيِّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ محمدِ بنِ عَقيلٍ، عن جابِرٍ، أن النبيَّ ﷺ أمَرَ المُستَحاضَةَ أن تَوَضّأَ لِكُلِّ صَلاةٍ[4]. تَفَرَّدَ به أبو يوسُفَ عن عبدِ اللَّهِ بنِ عليٍّ ابنِ[5] أيّوبَ الأفريقِيِّ، وأبو يوسُفَ ثِقَةٌ إذا كان يَروِي عن ثِقَةٍ.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٣٧٤)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ١٠٢، والمصنف في الخلافيات (١٠٨٤، ١٠٨٥) من طريق شريك به.

(٢) المصنف في الخلافيات (١٠٨٣)، وتاريخ ابن معين برواية الدوري ٣/ ٧ (٢٣).

(٣) أبو داود عقب (٣٠٠).

(٤) أخرجه المصنف في الخلافيات (١٠٨٦)، وفي المعرفة (٤٨٩) من طريق أبي يعلى به. والطبراني في الأوسط (١٥٩٧) من طريق بشر بن الوليد به. قال الذهبي ١/ ٣٣٧: الأفريقي لينه أبو زرعة.

(٥) في د، م: «أبي».

/[١/١٧٠ظ] وفيما أجازَ لِي أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ رِوايَتَه عنه عن أبى ١/٣٤٨ العباسِ، عن الرَّبيعِ، عن الشافعىِّ، أنَّه قيلَ له: أما إنّا رُوِّينا أن النبىَّ ﷺ أمَرَ المُستَحاضَةَ تَتَوَضّأُ لِكُلِّ صَلاةٍ؟ قال الشافعىُّ: قُلتُ: نَعَم، قَد روّيتُم ذَلِكَ وبِه نَقولُ؛ قياسًا على سُنَّةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فى الوُضوءِ مِمّا خَرَجَ مِن دُبُرٍ أو ذَكَرٍ أو فرجٍ. قال: ولَو كان هذا مَحفوظًا عندَنا كان أحَبَّ إلَينا مِنَ القياسِ[1].

١٦٥٧- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، أخبرَنا محمدُ بنُ أيّوبَ، أخبرَنا علىُّ بنُ الحسينِ[2]، حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ، عن أيّوبَ، عن ابنِ أبى مُلَيكَةَ، عن ابنِ عباسٍ قال: خَرَجَ رسولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الخَلاءِ فقُرِّبَ إلَيه طَعامٌ، فعَرَضوا عليه الوَضوءَ فقالَ: «**إنَّما أُمِرتُ بالوُضوءِ إذا قُمتُ إلى الصَّلاةِ**»[3]. قال أبو بكرٍ: أخبَرَ النبىُّ ﷺ أن اللَّهَ تعالَى أمَرَه بالوُضوءِ إذا قامَ إلى الصَّلاةِ لا دُخولَ وقتٍ أو خُروجَه.

بابُ غُسلِ المُستَحاضَةِ

١٦٥٨- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الرَّبيعُ بنُ سليمانَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ (ح) وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ قال: وحَدَّثَنا إسماعيلُ بنُ أحمدَ الجُرجانِىُّ، أخبرَنا محمدُ ابنُ الحسنِ بنِ قُتَيبَةَ، حدثنا حَرمَلَةُ بنُ يَحيَى، أخبرَنا ابنُ وهبٍ، أخبرَنِى

(١) الأم ١/ ٦٢.

(٢) فى النسخ: «الحسن». وينظر تهذيب الكمال ٢٠/ ٣٧٩، ٣٨٠.

(٣) تقدم تخريجه فى (١٩٢).

عمرُو بنُ الحارِثِ، عن ابنِ شِهابٍ، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ وعَمرَةَ بنتِ عبدِ الرحمنِ، عن عائشةَ، أن أُمَّ حَبيبَةَ بنتَ جَحشٍ كانَت تَحتَ عبدِ الرحمنِ ابنِ عَوفٍ، وأَنَّها استُحيضَت سَبعَ سِنينَ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ هذا لَيسَ بالحَيضَةِ ولَكِنَّها عِرقٌ، فاغتَسِلِي**»(١). لَفظُ حَديثِ الرَّبيعِ، وفِى حَديثِ حَرمَلَةَ أنَّها استَفتَت رسولَ اللَّهِ ﷺ فى ذَلِكَ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ هَذِه لَيسَت بالحَيضَةِ، ولَكِن هذا عِرقٌ، فاغتَسِلِي وصَلِّي**». قالَت عائشَةُ: وكانَت تَغتَسِلُ عِندَ كُلِّ صَلاةٍ فى مِركَنٍ فى حُجرَةِ أُختِها زَينَبَ بنتِ جَحشٍ حَتَّى تَعلوَ حُمرَةُ الدَّمِ الماءَ. قال ابنُ شِهابٍ: فحَدَّثْنا بذَلِكَ أبا بكرِ بنَ عبدِ الرحمنِ بنِ الحارِثِ بنِ هِشامٍ فقالَ: يَرحَمُ اللَّه هِندًا، لَو كانَت سَمِعَت بهَذِه الفُتيا، واللَّهِ إن كانَت لَتَبكِى لأنَّها كانَت لا تُصَلِّى(٢). رواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن محمدِ بنِ سَلَمةَ عن ابنِ وهبٍ بطولِه، وأَخرَجَه / البخارىُّ مِن حَديثِ ابنِ أبى ذِئبٍ عن ٣٤٩/١
الزُّهرِىِّ دونَ قِصَّةِ هِندٍ(٣).

وكَذَلِكَ قالَه الأوزاعِىُّ عن الزُّهرِىِّ عَنهُما جَميعًا(٤).

١٦٥٩- ورواه إبراهيمُ بنُ سَعدٍ عن الزُّهرِىِّ عن عَمْرَةَ عن عائشةَ. **أخبرَناه**

---

(١) الحاكم ١/ ١٧٣. وأخرجه أبو داود (٢٨٥، ٢٨٨)، والنسائى (٢٠٥) من طريق ابن وهب به.

(٢) أخرجه أبو نعيم فى مستخرجه (٧٥٠)، وابن حبان (١٣٥٢) من طريق حرملة به، وليس عند ابن حبان قول الزهرى.

(٣) مسلم (٣٣٤/ ٦٤)، والبخارى (٣٢٧).

(٤) تقدم تخريجه فى (٨١٩، ١٥٧٧، ١٥٧٨).

أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدَّثَنى أبو أحمدَ ابنُ أبى الحسنِ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ البَغَوِىُّ، حدثنا محمدُ بنُ جَعفَرٍ الوَرْكانِىُّ، [1] حدثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ. فذكَره بمعناه دون قصةِ هندٍ. رواه مسلمٌ فى «الصحيح»[2] عن محمدِ بن جعفرٍ الوَرْكانىِّ[1]. وكَذَلِكَ رواه مَعمَرٌ ويونُسُ وابنُ عُيَينَةَ عن الزُّهرِىِّ عن عَمْرَةَ عن عائشةَ. وربما قال مَعمَرٌ ويونُسُ: عن الزُّهرِىِّ [١/١٧١و] عن عَمْرَةَ عن أُمِّ حَبيبَةَ[3].

ورواه اللَّيثُ بنُ سَعدٍ عن الزُّهرِىِّ عن عُروةَ عن عائشةَ، والحَديثُ صَحيحٌ عَنهُما جَميعًا.

١٦٦٠- أخبرَنا أبو الحسنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عَبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، أخبرَنا إبراهيمُ بنُ مِلحانَ[4]، حدثنا يَحيَى يَعنِى ابنَ بُكَيرٍ، حدَّثَنى اللَّيثُ، عن ابنِ شِهابٍ، عن عُروةَ، عن عائشةَ زَوجِ النبىِّ ﷺ أنَّها قالَت: استَفتَت أُمُّ حَبيبَةَ بنتُ جَحشٍ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَت: إنِّى أُستَحاضُ. فقالَ: «**إنَّما ذَلِكِ عِرقٌ، فاغتَسِلِى ثم صَلِّى**». فكانَت تَغتَسِلُ عِندَ كُلِّ صَلاةٍ[5]. قالَ

(١ - ١) سقط من: س، د، م. والحديث أخرجه أحمد (٢٥٥٤٤) من طريق إبراهيم بن سعد به.

(٢) مسلم (٣٣٤/ ...).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١١٦٥) عن معمر به، وفيه: أن المستحاضة فاطمة بنت أبى حبيش. وذكره أبو داود عقب (٢٩٠) عن معمر ويونس. وأخرجه مسلم (٣٣٤/ ٦٤)، والنسائى (٢١٠، ٣٥٥) من طريق ابن عيينة به، وعند أبى داود: وربما قال معمر، عن عمرة، عن أم حبيبة بمعناه.

(٤) فى حاشية الأصل: «كذا وصوابه أحمد بن إبراهيم بن ملحان».

(٥) تقدم تخريجه فى (١٥٩٢).

اللَّيثُ: فلَم يَذكُرِ ابنُ شِهابٍ أن رسولَ اللَّهِ ﷺ أمَرَ أُمَّ حَبيبَةَ بنتَ جَحشٍ أن تَغتَسِلَ - يَعنى عِندَ كُلِّ صَلاةٍ - ولَكِنَّه شَىءٌ فعَلَته. رواه مسلمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيبَةَ ومُحَمَّدِ بنِ رُمحٍ عن اللَّيثِ، وذكَر كَلامَ اللَّيثِ بنِ سَعدٍ[1]. وبِمَعناه قالَه ابنُ عُيَينَةَ أيضًا[2].

وفيما أجازَ لِى أبو عبدِ اللَّهِ رِوايَتَه عنه، عن أبى العباسِ، عن الرَّبيعِ، عن الشافعىِّ أنَّه قال: إنَّما أمَرَها رسولُ اللَّهِ ﷺ أن تَغتَسِلَ وتُصَلِّىَ، ولَيسَ فيه أنَّه أمَرَها أن تَغتَسِلَ لِكُلِّ صَلاةٍ، ولا أشُكُّ إن شاءَ اللَّهُ تعالَى أن غُسلَها كان تَطَوُّعًا غَيرَ ما أُمِرَت به، وذَلِك واسِعٌ لَها[3].

أخبرَناه أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ قراءةً عليه، حدثنا أبو العباسِ، أخبرَنا الرَّبيعُ، قال: قال الشافعىُّ: وقَد رَوَى غَيرُ الزُّهرِىِّ هذا الحديثَ أن النبىَّ ﷺ أمَرَها أن تَغتَسِلَ لِكُلِّ صَلاةٍ، ولَكِنْ رواه عن عَمْرَةَ بهَذا الإسنادِ والسِّياقِ، والزُّهرِىُّ أحفَظُ مِنه، وقَد رَوَى فيه شَيئًا يَدُلُّ على أن الحديثَ غَلَطٌ، قال: تَترُكُ الصَّلاةَ قَدرَ أقرائِها. وعائشَةُ تَقولُ: الأقراءُ الأطهارُ[4].

وإنَّما أرادَ واللَّهُ أعلمُ ما:

١٦٦١- أخبرَنا أبو الحسينِ[5] علىُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ بِشْرانَ

(١) مسلم (٣٣٤/ ٦٣).

(٢) تقدم تخريجه فى (١٦٥٩).

(٣) الأم ١/ ٦٢.

(٤) المصنف فى المعرفة (٤٨٣)، والشافعى ١/ ٦٢.

(٥) فى س، م: «الحسن».

ببَغدادَ، أخبرَنا أبو الحسنِ علىُّ بنُ محمدٍ المِصرِىُّ، حدثنا يَحيَى بنُ عثمانَ بنِ صالِحٍ، حدثنا إسحاقُ بنُ بكرِ بنِ مُضَرَ، حدثنا أبى، حدَّثَنى ابنُ الهادِ، حدَّثَنى أبو بكرِ ابنُ محمدٍ (ح) وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ واللَّفظُ له، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، أخبرَنا العَبّاسُ بنُ الفَضلِ، حدثنا ابنُ كاسِبٍ، حدثنا ابنُ أبى حازِمٍ، عن يَزيدَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الهادِ، عن أبى بكرِ ابنِ محمدٍ، عن عَمْرَةَ، عن عائشةَ، أن أُمَّ حَبيبَةَ استُحيضَت فذَكَرتُ لِلنَّبِىِّ ﷺ ذَلِكَ فقالَ: «**إنَّها لَيسَت بحَيضَةٍ ولَكِنَّها رَكضَةٌ مِنَ الرَّحِمِ، فلتَنظُرْ قَدرَ أقرائِها التى كانَت تَحيضُ فتَترُكُ الصَّلاةَ، ثم تَغتَسِلُ عِندَ كُلِّ صَلاةٍ /وتُصَلِّى**»[1]. قال أبو بكرٍ: قال بَعضُ ١/٣٥٠ مَشايِخِنا: خَبَرُ ابنِ الهادِ غَيرُ مَحفوظٍ[2].

قال الشيخُ: وقَد رواه محمدُ بنُ إسحاقَ بنِ[3] يَسارٍ عن الزُّهرِىِّ عن عُروةَ عن عائشَةَ:

١٦٦٢- أخبرَناه أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا هَنّادٌ، عن عَبدَةَ، عن ابنِ إسحاقَ، عن الزُّهرِىِّ، عن عُروةَ، عن عائشةَ، أن أُمَّ حَبيبَةَ بنتَ جَحشٍ استُحيضَت فى عَهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فأَمَرَها بالغُسلِ لِكُلِّ صَلاةٍ. قال: وساقَ الحديثَ. قالَ أبو داودَ: ورواه أبو الوَليدِ

---

(١) أخرجه النسائى (٢٠٩، ٣٥٤) من طريق إسحاق بن بكر به. وأحمد (٢٤٩٧٢) من طريق ابن أبى حازم به.

(٢) المصنف فى المعرفة (٤٨٤).

(٣) فى س، م: «عن».

الطَّيالِسِيُّ ولَم أسمَعْه مِنه، عن سليمانَ بنِ كَثيرٍ، عن الزُّهرِيِّ، عن عُروةَ، عن عائشةَ: استُحيضَت زَينَبُ بنتُ جَحشٍ فقالَ لها النبيُّ ﷺ: «**اغتَسِلِي لِكُلِّ صَلاةٍ**» [١/ ١٧١ظ] وساقَ الحديثَ. قال أبو داودَ: ورواه عبدُ الصَّمَدِ يَعنِي ابنَ عبدِ الوارِثِ عن سليمانَ بنِ كَثيرٍ قال: «**تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلاةٍ**». وَهَذا وهمٌ مِن عبدِ الصَّمَدِ، والقَولُ قَولُ أبي الوَليدِ[1].

قال الشيخُ: ورِوايَةُ أبي الوَليدِ أيضًا غَيرُ مَحفوظَةٍ، فقَد رواه مُسلِمُ بنُ إبراهيمَ عن سليمانَ بنِ كَثيرٍ كما رواه سائرُ النّاسِ عن الزُّهرِيِّ:

١٦٦٣- أخبرَناه أبو سعيدِ ابنُ أبي عمرٍو، أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الصَّفّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ محمدٍ البِرتِيُّ القاضِي، حدثنا مسلمٌ، حدثنا سليمانُ يَعنِي ابنَ كَثيرٍ، عن الزُّهرِيِّ، عن عُروةَ، عن عائشةَ قالَت: استُحيضَت أُختُ زَينَبَ بنتِ جَحشٍ سَبعَ سِنينَ، فكانَت تَملأُ مِركَنًا لها ماءً ثم تَدخُلُه حَتَّى تَعلوَ الماءَ حُمرَةُ الدَّمِ، فاستَفتَت رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ لها: «**إنَّه لَيسَ بحَيضَةٍ ولَكِنَّه عِرقٌ، فاغتَسِلِي وصَلِّي**». لَيسَ فيه الأمرُ بالغُسلِ لِكُلِّ صَلاةٍ، وهَذا أولَى؛ لموافَقَتِه سائرَ الرِّواياتِ عن الزُّهرِيِّ، ورِوايَةُ محمدِ بنِ إسحاقَ عن الزُّهرِيِّ غَلَطٌ؛ لمخالَفَتِها سائرَ الرِّواياتِ عن الزُّهرِيِّ، ومُخالَفَتِها الرِّوايَةَ الصَّحيحَةَ عن عِراكِ بنِ مالِكٍ عن عُروةَ عن عائشَةَ:

١٦٦٤- أخبرَناه أبو الحسينِ[2] ابنُ بِشْرانَ العَدلُ ببَغدادَ، أخبرَنا أبو

---

(١) أبو داود (٢٩٢).

(٢) في س، م: «الحسن».

الحسنِ علىُّ بنُ محمدِ بنِ أحمدَ المِصرِىُّ، حدثنا يَحيَى بنُ عثمانَ بنِ صالِحٍ، حدثنا أبى وإسحاقُ بنُ بكرِ بنِ مُضَرَ والنَّضرُ بنُ عبدِ الجَبّارِ قالوا: حدثنا بَكرُ ابنُ مُضَرَ، عن جَعفَرِ بنِ رَبيعَةَ، عن عِراكِ بنِ مالِكٍ، عن عُروةَ بنِ الزُّبَيرِ، عن عائشةَ قالَت: إنَّ أُمَّ حَبيبَةَ بنتَ جَحشٍ التى كانَت تَحتَ عبدِ الرحمنِ بنِ عَوفٍ شَكَت إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ الدَّمَ فقالَ لها: «**امكُثِى قَدرَ ما كانَت تَحبِسُكِ حَيضَتُكِ ثم اغتَسِلِى**». قال: فكانَت تَغتَسِلُ عِندَ كُلِّ صَلاةٍ مِن عِندِ نَفسِها[1].

ففِى هَذِه[2] الرِّوايَتَينِ الصَّحيحَتَينِ بَيانُ أن النبىَّ ﷺ لم يأمُرْها بالغُسلِ عِندَ كُلِّ صَلاةٍ، وأنَّها كانَت تَفعَلُ ذَلِكَ مِن عِندِ نَفسِها، فكَيفَ يَكونُ الأمرُ بالغُسلِ عِندَ كُلِّ صَلاةٍ ثابِتًا مِن حَديثِ عُروَةَ؟.

١٦٦٥- وقَد أخبرَنا أبو أحمدَ المِهرَجانِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ جَعفَرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالِكٌ، عن هِشامِ / ابنِ عُروةَ، عن أبيه أنَّه قال: لَيسَ على المُستَحاضَةِ إلا أن تَغتَسِلَ غُسلًا ١/٣٥١ واحِدًا، ثم تَوَضّأُ بعدَ ذَلِكَ لِلصَّلاةِ.

١٦٦٦- وأَخبرَنا أبو سعيدِ ابنُ أبى عمرٍو، حدثنا أبو العباسِ الأصَمُّ، أخبرَنا الرَّبيعُ، أخبرَنا الشافعىُّ، أخبرَنا مالِكٌ. فذكَره بمثلِه إلا أنَّه قال: ثم تَوَضّأُ بعدَ ذَلِكَ لِكُلِّ صَلاةٍ[3].

---

(١) تقدم تخريجه فى (١٥٩٠).

(٢) هكذا فى النسخ.

(٣) المصنف فى المعرفة (٤٨٧)، والشافعى ٧/ ٢٠٩، ومالك ١/ ٦٣.

ورواه أبو مُعاويَةَ عن هِشامِ بنِ عُروةَ عن أبيه بمَعناه[1].

١٦٦٧- وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ، حدثنا محمدُ بنُ يَحيَى، حدثنا عمرُو بنُ [١/ ١٧٢و] خالِدٍ، عن ابنِ لَهيعَةَ، عن أبى الأسوَدِ، عن عُروةَ، عن عائشةَ، أنَّها لم تَكُنْ تَرَى على المُستَحاضَةِ إلا غُسلًا واحِدًا[2]. وروّينا فيما تَقَدَّمَ عن قَميرَ امرأَةِ مَسروقٍ عن عائشةَ ما يَدُلُّ على هَذا[3].

١٦٦٨- أخبرَنا أبو علىٍّ الحسينُ بنُ محمدٍ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أبو مَعمَرٍ عبدُ اللَّهِ بنُ عمرِو بنِ أبى الحَجّاجِ (ح) وأَخبرَنا أبو سَهلٍ محمدُ بنُ نَصرُويَه المَروَزِىُّ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ أحمدَ بنِ خَنْبٍ[4]، حدثنا أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عيسَى، حدثنا أبو مَعمَرٍ، حدثنا عبدُ الوارِثِ، حدثنا حُسَينٌ. وفِى رِوايَةِ أبى داودَ: عن الحسينِ، عن يَحيَى بنِ أبى كَثيرٍ، عن أبى سلمةَ بنِ عبدِ الرحمنِ قال: أخبرَتنِى زَينَبُ بنتُ أبى سلمةَ، أن امرأَةً كانَت تُهَراقُ الدَّمَ وكانَت تَحتَ عبدِ الرحمنِ بنِ عَوفٍ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ أمَرَها أن تَغتَسِلَ عِندَ كُلِّ صَلاةٍ وتُصَلِّىَ[5]. كَذا رواه حُسَينٌ

---

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (١٣٦١) عن أبى معاوية به.

(٢) أخرجه ابن الجعد (٣٠٢٦) من طريق عروة به.

(٣) تقدم فى (١٥٨٤).

(٤) فى س: «حبيب»، وفى د: «حنب»، وفى م: «خبيب». ينظر الإكمال لابن ماكولا ٢/ ١٥٧. وسيأتى فى (١٦٨٩).

(٥) أبو داود (٢٩٣). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٧٧).

المُعَلِّمُ، وخالَفَه هِشامٌ الدَّستُوائيُّ فأَرسَلَهُ:

١٦٦٩- أخبرَنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عَبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا أبو مُسلِمٍ إبراهيمُ بنُ عبدِ اللَّهِ، حدثنا مُسلِمُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا هِشامٌ، عن يَحيَى، عن أبى سلمةَ، أن أُمَّ حَبيبَةَ بنتَ جَحشٍ سألَتِ النبيَّ ﷺ قالَت: إنِّى أُهَراقُ الدَّمَ. فأَمَرَها أن تَغتَسِلَ عِندَ كُلِّ صَلاةٍ وتُصَلِّىَ[1].

ورواه الأوزاعِيُّ عن يَحيَى، فجَعَلَ المُستَحاضَةَ زَينَبَ بنتَ أُمِّ سَلَمَةَ:

١٦٧٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو عبدِ اللَّهِ السّوسِيُّ، قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا سَعيدُ بنُ عثمانَ، حدثنا بشرُ بنُ بكرٍ، حدثنا الأوزاعِيُّ، حدثنا يَحيَى بنُ أبى كَثيرٍ، قال: حدَّثَنى أبو سلمةَ وعِكرِمَةُ مَولَى ابنِ عباسٍ، أن زَينَبَ بنتَ أُمِّ سلمةَ كانَت تَعتَكِفُ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ وهِىَ تُهَريقُ الدَّمَ، فأَمَرَها رسولُ اللَّهِ ﷺ أن تَغتَسِلَ لِكُلِّ صَلاةٍ[2].

وروِى مِن وجهٍ آخَرَ عن عِكرِمَةَ بخِلافِ هَذا:

١٦٧١- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا إسماعيلُ بنُ قُتَيبَةَ، حدثنا يَحيَى بنُ يَحيَى، أخبرَنا هُشَيمٌ، عن أبى بشرٍ، عن عِكرِمَةَ، أن أُمَّ حَبيبَةَ بنتَ جَحشٍ استُحيضَت فسألَتِ النبيَّ ﷺ فأَمَرَها أن

---

(١) أخرجه ابن عبد البر فى التمهيد ٨/ ٤٨٤ من طريق مسلم بن إبراهيم به. والدارمى (٩٣٥) من طريق هشام به.

(٢) أخرجه الدارمى (٩٣٢) من طريق الأوزاعى به، وفيه: أو عكرمة. قال الذهبى ١/ ٣٤١: هذا غلط، زينب لا حاضت ولا اعتكفت مع رسول الله ﷺ؛ كانت صغيرة جدًّا، وجاء عن عكرمة ما يخالف هذا.

تَنتَظِرَ أيّامَ أقرائِها ثم تَغتَسِلَ وتُصَلِّىَ، فإذا رأَت بعدَ ذَلِكَ شَيئًا تَوَضّأَت واستَفرَت واحتَشَت وصَلَّت[1]. وهَذا أيضًا مُنقَطِعٌ أقرَبُ مِن حَديثِ عائشةَ ١/٣٥٢ / فى بابِ الغُسلِ[2]، وحَديثُ عائشةَ مِنَ الوَجهِ الثّابِتِ عَنها أولَى أن يَكونَ صَحيحًا.

وقَد رُوِّينا عن أبى سلمةَ بنِ عبدِ الرحمنِ أنَّها تَغتَسِلُ غُسلًا واحِدًا ثم تَتَوَضّأُ، وهو لا يُخالِفُ النبىَّ ﷺ فيما يَرويه عنه:

١٦٧٢- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، [١/١٧٢ظ] أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، حدثنا عبدُ اللَّهِ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلَى، حدثنا عبدُ الرحمنِ، حدثنا أبو عَوانَةَ، عن عمرَ بنِ أبى سلمةَ، عن أبيه قال: تَغتَسِلُ غُسلًا واحِدًا ثم تَتَوَضّأُ.

ورُوِى فى ذَلِكَ مِن وجهٍ آخَرَ:

١٦٧٣- أخبرَنا أبو الحسنِ علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عَبدانَ، أخبرَنا أحمدُ بنُ عُبَيدٍ الصَّفّارُ، حدثنا المُجَوِّزُ يَعنى الحَسَنَ بنَ سَهلٍ، حدثنا عاصِمٌ، حدثنا شُعبَةُ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ القاسِمِ، عن أبيه، عن عائشةَ، أن امرأَةً استُحيضَتْ على عَهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فأَمَرَها النبىُّ ﷺ أن تُؤَخِّرَ الظُّهرَ وتُعَجِّلَ العَصرَ وتَغتَسِلَ لَهُما غُسلًا، والمَغرِبُ والعِشاءُ، تُعَجِّلُ هَذِه وتُؤَخِّرُ هَذِه وتَغتَسِلُ لَهُما غُسلًا.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٠٥) من طريق هشيم به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٩٨).

(٢) تقدم فى (٨١٨، ٨١٩).

وهَكَذا رواه أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ عن الحسنِ بنِ سَهلِ بنِ عبدِ العَزيزِ، وهو غَلَطٌ مِن جِهَةِ الحَسَنِ.

١٦٧٤- فقَد أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، أخبرَنا عُمَرُ بنُ حَفصٍ، حدثنا عاصِمُ بنُ عليٍّ، حدثنا شُعبَةُ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ القاسِمِ، عن أبيه، عن عائشةَ، أن امرأَةً استُحيضَتْ على عَهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فأُمِرَت أن تُؤَخِّرَ الظُّهرَ وتُعَجِّلَ العَصرَ وتَغتَسِلَ لَهُما غُسلًا، والمَغرِبُ والعِشاءُ تُؤَخِّرُ هَذِه وتُعَجِّلُ هَذِه وتَغتَسِلُ لَهُما غُسلًا، وتَغتَسِلُ لِلصُّبحِ غُسلًا. وهَكَذا رواه جَماعَةٌ عن شُعبَةَ.

وذكَر جَماعَةٌ مِنهُم امتِناعَ عبدِ الرحمنِ بنِ القاسِمِ مَن رَفعِ الحَديثِ:

١٦٧٥- أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحسنِ بنِ فُورَكَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعفَرٍ، حدثنا يونُسُ بنُ حَبيبٍ، حدثنا أبو داودَ الطَّيالِسِيُّ، حدثنا شُعبَةُ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ القاسِمِ، عن أبيه، عن عائشةَ قالَت: استُحيضَتِ امرأَةٌ على عَهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فأُمِرَت. قُلتُ: مَن أمَرَها، النبيُّ ﷺ؟ قال[1]: لَستُ أُحَدِّثُكَ عن النبيِّ ﷺ شَيئًا. قالَت: فأُمِرَت أن تُؤَخِّرَ الظُّهرَ وتُعَجِّلَ العَصرَ وتَغتَسِلَ لَهُما غُسلًا واحِدًا، وتُؤَخِّرَ المَغرِبَ وتُعَجِّلَ العِشاءَ وتَغتَسِلَ لَهُما غُسلًا، وتَغتَسِلَ لِلصُّبحِ غُسلًا[2].

ورواه مُعاذُ بنُ مُعاذٍ عن شُعبَةَ وفيه قال: فقُلتُ لِعَبدِ الرحمنِ: عن

---

(١) في س، د: «قالت».

(٢) الطيالسي (١٥٢٢). وأخرجه أحمد (٢٥٣٩١)، والنسائي (٢١٣، ٣٥٨) من طرق عن شعبة به.

النبيِّ ﷺ؟ فقالَ: لا أُحَدِّثُكَ عن النبيِّ ﷺ بشَيءٍ[1]. وكَذَلِكَ قالَه النَّضرُ بنُ شُمَيلٍ عن شُعبَةَ[2].

ورواه محمدُ بنُ إسحاقَ بنِ يَسارٍ عن عبدِ الرحمنِ، فخالَفَ شُعبَةَ فى رَفعِه وسَمَّى المُستَحاضَةَ:

١٦٧٦- أخبرَناه أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا العَبّاسُ بنُ الفَضلِ، حدثنا [١/١٧٣و] هَنّادُ بنُ السَّرِيِّ، حدثنا عَبدَةُ، عن محمدِ بنِ إسحاقَ. **وأخبرَنا** أبو علىٍّ الرُّوذْبارِيُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا عبدُ العَزيزِ بنُ يَحيَى، حدَّثَنى / محمدٌ يَعنِى ابنَ ١/٣٥٣ سلمةَ[3]، عن محمدِ بنِ إسحاقَ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ القاسِمِ، عن أبيه، عن عائشةَ، أن سَهلَةَ بنتَ سُهَيلٍ استُحيضَت فأَتَتِ النبيَّ ﷺ، فأَمَرَها أن تَغتَسِلَ عِندَ كُلِّ صَلاةٍ، فلَمّا جَهَدَها ذَلِكَ أمَرَها أن تَجمَعَ بَينَ الظُّهرِ والعَصرِ بغُسلٍ، والمَغرِبِ والعِشاءِ بغُسلٍ، وتَغتَسِلَ لِلصُّبحِ[4]. لَفظُ حَديثِ أبى عَلِىٍّ. وفِى حَديثِ أبى عبدِ اللَّهِ عن عائشةَ قالَت: إنَّما هِىَ سَهلَةُ بنتُ سُهَيلٍ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ كان يأمُرُها بالغُسلِ عِندَ كُلِّ صَلاةٍ، فلَمّا شَقَّ عَلَيها أمَرَها. الحديثُ. قال أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ: قال بَعضُ مَشايِخِنا: لم يُسنِدْ هذا الخَبَرَ غَيرُ محمدِ بنِ إسحاقَ، وشُعبَةُ لم يَذكُرِ النبيَّ ﷺ وأَنكَرَ أن يَكونَ الخَبَرُ

(١) أخرجه أبو داود (٢٩٤) من طريق معاذ به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٨١).

(٢) أخرجه إسحاق بن راهويه (٩٦٤) عن النضر به.

(٣) فى م: «مسلمة».

(٤) أبو داود (٢٩٥). وأخرجه أحمد (٢٤٨٧٩)، والدارمى (٨٠٣) من طريق ابن إسحاق به.

مَرفوعًا، وخَطّأَه أيضًا فى تَسميَةِ المُستَحاضَةِ. قال أبو بكرٍ: وقَدِ اختَلَفَ الرّواةُ فى إسنادِ هذا الخَبَرِ.

قال الشيخُ رحِمه اللَّهُ تعالَى: فرواه شُعبَةُ ومُحَمَّدُ بنُ إسحاقَ كما مَضَى.

ورواه ابنُ عُيَينَةَ فأَرسَلَه إلا أنَّه وافَقَ محمدًا فى رَفعِه:

١٦٧٧- أخبرَناه أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ يَعنِى ابنَ محمدٍ، حدثنا إسحاقُ، أخبرَنا سُفيانُ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ القاسِمِ، عن أبيه، أن امرأَةً مِنَ المُسلِمينَ استُحيضَت فسأَلَت رسولَ اللَّهِ ﷺ. الحديث[1].

ورُوِى عن الثَّورِيِّ عن عبدِ الرحمنِ بنِ القاسِمِ، عن أبيه، عن زَينَبَ بنتِ جَحشٍ:

١٦٧٨- أخبرَنا علىُّ بنُ أحمدَ بنِ عَبدانَ، أخبرَنا سليمانُ بنُ أحمدَ الطَّبرانِىُّ، حدثنا يَحيَى بنُ عثمانَ بنِ صالِحٍ، حدثنا نُعَيمُ بنُ حَمّادٍ، حدثنا ابنُ المُبارَكِ، أخبرَنى سُفيانُ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ القاسِمِ، عن القاسِمِ بنِ محمدٍ، عن زَينَبَ بنتِ جَحشٍ قالَت: سأَلتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ لِحَمنَةَ فقُلتُ: إنَّها مُستَحاضَةٌ. فقالَ: **«لِتَجلِسْ أيّامَ أقرائِها ثم تَغتَسِلْ، وتُؤَخِّرُ الظُّهرَ وتُعَجِّلُ العَصرَ فتَغتَسِلُ وتُصَلِّى، وتُؤَخِّرُ المَغرِبَ وتُعَجِّلُ العِشاءَ وتَغتَسِلُ وتُصَلّيهما، وتَغتَسِلُ لِلفَجرِ»**[2].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١١٧٦)، والطحاوى فى شرح المعانى ١/ ١٠٠ من طريق سفيان به. قال الذهبى ١/ ٣٤٢: مرسل.

(٢) الطبرانى ٢٤/ ١٥٦ (١٤٥). وأخرجه الطحاوى فى شرح المعانى ١/ ١٠٠ من طريق نعيم بن =

ورُوِى عن أسماءَ بنتِ عُمَيسٍ مِن وجهٍ آخَرَ:

١٦٧٩- أخبرَنا أبو علىٍّ الرُّوذْبارِىُّ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ داسَةَ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا وهبُ بنُ بَقيَّةَ، أخبرَنا خالِدٌ (ح) وأَخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ، حدثنا عبدُ الحَميدِ بنُ بَيانٍ، حدثنا خالِدٌ، عن سُهَيلٍ، عن الزُّهرِىِّ، عن عُروةَ، وفِى حَديثِ أبى علىٍّ: عن أسماءَ بنتِ عُمَيسٍ. وفِى حَديثِ أبى عبدِ اللَّهِ: عن أسماءَ بنتِ أبى بَكرٍ. ورِوايَةُ أبى علىٍّ أصَحُّ، قالَت: / قُلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، ٣٥٤/
إنَّ فاطِمَةَ بنتَ أبى حُبَيشٍ استُحيضَت مُنذُ كَذا وكَذا فلَم تُصَلِّ. فقالَ: **«سُبحانَ اللَّهِ! هذا مِنَ الشَّيطانِ، لِتَجلِسْ فى مِركَنٍ»**. فجَلَسَت فيه حَتَّى رأَينا الصَّفَارَةَ فوقَ الماءِ. فقالَ: **«تَغتَسِلُ لِلظُّهرِ والعَصرِ غُسلًا واحِدًا، ثم تَغتَسِلُ لِلمَغرِبِ والعِشاءِ غُسلًا واحِدًا، ثم تَغتَسِلُ لِلفَجرِ غُسلًا واحِدًا، ثم تَتَوَضَّأُ ما بَينَ ذَلِكَ»**. لَفظُ حَديثِ أبى عبدِ اللَّهِ، وفِى حَديثِ أبى علىٍّ: **«لِتَجلِسْ فى مِركَنٍ فإذا رأَت صُفَارَةً فوقَ الماءِ فلتَغتَسِلْ»**. وذَكَرَه[1]. هَكَذا رواه سُهَيلُ بنُ أبى صالِحٍ عن الزُّهرِىِّ عن عُروةَ، واختُلِفَ فيه عليه، والمَشهورُ [١/١٧٣ظ] رِوايَةُ الجُمهورِ عن الزُّهرِىِّ عن عُروةَ عن عائشةَ فى شأنِ أُمِّ حَبيبَةَ بنتِ جَحشٍ كما مَضَى[2].

ورُوِى فى ذَلِكَ عن ابنِ أبى مُلَيكَةَ:

= حماد به. قال الذهبى ١/ ٣٤٢: نعيم منكر الحديث انفرد بهذا .

(١) أبو داود (٢٩٦). وأخرجه الدارقطنى ١/ ٢١٥ من طريق خالد به .

(٢) انظر ما تقدم (١٥٧٧، ١٥٧٨) .

١٦٨٠- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو الحسينِ[١] محمدُ بنُ أحمدَ بنِ تَميمٍ القَنطَرِيُّ ببَغدادَ، حدثنا أبو قِلابَةَ الرَّقاشِيُّ، حدثنا أبو عاصِمٍ النَّبيلُ، حدثنا عثمانُ بنُ سَعدٍ القُرَشِيُّ، حدثنا ابنُ أبى مُلَيكَةَ قال: جاءَت خالَتِى فاطِمَةُ بنتُ أبى حُبَيشٍ إلى عائشةَ فقالَت: إنِّى أخافُ أن أقَعَ فى النّارِ، إنِّى أدَعُ الصَّلاةَ السَّنَةَ والسَّنَتَينِ لا أُصَلِّى. فقالَت: انتَظِرِى حَتَّى يَجِىءَ النبىُّ ﷺ. فجاءَ فقالَت عائشَةُ: هَذِه فاطِمَةُ تَقولُ كَذا وكَذا. فقالَ لها النبىُّ ﷺ: **«قولِى لها فلتَدَعِ الصَّلاةَ فى كُلِّ شَهرٍ أيّامَ قُرئها، ثم لِتغتَسِلْ فى كُلِّ يَومٍ غُسلًا واحِدًا، ثم الطُّهورُ عِندَ كُلِّ صَلاةٍ، ولتُنَظِّفْ ولتَحتَشِى، فإنَّما هو داءٌ عَرَضَ، أو رَكضَةٌ مِنَ الشَّيطانِ، أو عِرقٌ انقَطَعَ»**[٢].

ورواه عُمَرُ بنُ شَبَّةَ عن أبى عاصِمٍ كَذَلِكَ وقالَ: **«ثم الطُّهورُ بَعدُ لِكُلِّ صَلاةٍ»**[٣].

وخالَفَه غَيرُه عن عثمانَ بنِ سَعدٍ:

١٦٨١- أخبرَناه أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ، حدثنا عمرُو بنُ زُرارَةَ، أخبرَنا أبو عُبَيدَةَ الحَدّادُ، عن عثمانَ بنِ سَعدٍ، عن ابنِ أبى مُلَيكَةَ، عن خالَتِه فاطِمَةَ بنتِ أبى حُبَيشٍ، أنَّها استَحاضَت فأَتَت أُمَّ المُؤمِنينَ عائشةَ فذَكَرَت ذَلِكَ لها، فدَخَلَ النبىُّ ﷺ

(١) فى م: «الحسن».

(٢) المصنف فى الخلافيات (١٠٧٩)، والحاكم ١/ ١٧٥، وصححه، ووافقه الذهبى.

(٣) أخرجه الدارقطنى ١/ ٢١٧ من طريق عمر بن شبة به.

فقالَت: يا رسولَ اللَّهِ، فاطِمَةُ ذَكَرَت أنَّها تُستَحاضُ. فقالَ النبيُّ ﷺ: «**قولِي لِفاطِمَةَ تُمسِكُ عن الصَّلاةِ فى كُلِّ شَهرٍ عَدَدَ أقرائِها قبلَ أن يَعْرِضَ لها هذا، ثم تَغتَسِلُ غَسلَةً واحِدَةً، ثم الطُّهرُ عِندَ كُلِّ صَلاةٍ**».

١٦٨٢- وأَخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ، أخبرَنا علىُّ بنُ عمرَ الحافظُ، ٣٥٥/١ حدثنا الحسينُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا أبو الأشعَثِ أحمدُ بنُ المِقدامِ. /**قال عَلِيٌّ**: وحَدَّثَنا أبو ذَرٍّ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ أبى بكرٍ، حدثنا حَمّادُ بنُ الحسنِ بنِ عَنبَسَةَ، قالا: حدثنا محمدُ بنُ بكرٍ البُرسانِيُّ، حدثنا عثمانُ بنُ سَعدٍ الكاتِبُ، أخبرَنى ابنُ أبى مُلَيكَةَ، أن فاطِمَةَ بنتَ أبى حُبَيشٍ - وفى حَديثِ أبى الأشعَثِ، أن خالَتَه فاطِمَةَ بنتَ أبى حُبَيشٍ - استُحيضَت فلَبِثَت زَمانًا لا تُصَلِّى، فأَتَت أُمَّ المُؤمِنينَ عائشةَ، فذَكَرَت ذَلِكَ لها وذَكَرَت قِصَّةً، قالَت: فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**قولِى لِفاطِمَةَ تُمسِكُ فى كُلِّ شَهرٍ عن الصَّلاةِ عَدَدَ قُروئِها، فإذا مَضَت تِلكَ الأيّامُ فلتَغتَسِلْ غَسلَةً واحِدَةً تَستَدخِلُ وتَنَظَّفُ وتَستَفِرُ، ثم الطُّهورُ عِندَ كُلِّ صَلاةٍ وتُصَلِّى، فإنَّ الذى أصابَها رَكضَةٌ مِنَ الشَّيطانِ، أو عِرقٌ انقَطَعَ، أو داءٌ عَرَضَ لها**». قال عثمانُ بنُ سَعدٍ: فسأَلتُ هِشامَ بنَ عُروةَ، فأَخبَرَنى بنَحوِه عن أبيه، عن عائشَةَ[1].

قال الشيخُ رحِمه اللَّهُ تعالَى: ورُوِى عن الحَجّاجِ بنِ أرطاةَ عن ابنِ أبى مُلَيكَةَ عن عائشةَ مَعنَى الرِّوايَةِ الثّانيَةِ عن عثمانَ بنِ سَعدٍ[2]. والحَجّاجُ بنُ أرطاةَ غَيرُ

(١) الدارقطنى ١/٢١٦، ٢١٧.

(٢) أخرجه المصنف فى الخلافيات (١٠٨٠) من طريق الحجاج به، وينظر ما تقدم عقب (١٦٥٣).

مُحتَجٍّ به، وعُثمانُ بنُ سَعدٍ الكاتِبُ لَيسَ بالقَوِيِّ؛ كان يَحيَى بنُ سعيدٍ ويَحيَى ابنُ مَعينٍ يُضَعِّفانِ أمرَه[1].

ورُوِى فى ذَلِكَ عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ:

١٦٨٣- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أخبرَنا علىُّ بنُ عمرَ، [١/١٧٤و] حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ عبدِ العَزيزِ، حدثنا قَطَنُ بنُ نُسَيرٍ الغُبَرِىُّ، حدثنا جَعفَرُ بنُ سليمانَ، حدثنا ابنُ جُرَيجٍ، عن أبى الزُّبَيرِ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ الأنصارِىِّ، أن فاطِمَةَ بنتَ قَيسٍ سألَت رسولَ اللَّهِ ﷺ عن المَرأَةِ المُستَحاضَةِ كَيفَ تَصنَعُ؟ قال: «**تَقعُدُ أيّامَ أقرائِها، ثم تَغتَسِلُ فى كُلِّ يَومٍ عِندَ كُلِّ طُهرٍ وتُصَلِّى**».

وكَذَلِكَ رواه عبدُ السَّلامِ بنُ مُطَهَّرٍ عن جَعفَرٍ.

وقالَ وَهبانُ بنُ بَقيَّةَ: «**تَغتَسِلُ عِندَ كُلِّ طُهرٍ**»:

١٦٨٤- أخبرَناه أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، حدثنا موسَى بنُ إسحاقَ، حدثنا وَهبانُ بنُ بَقيَّةَ، حدثنا جَعفَرُ بنُ سليمانَ. فذكَره بإسنادِه عن فاطِمَةَ / بنتِ قَيسٍ قالَت: سألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ عن المُستَحاضَةِ ١/٣٥٦ فقالَ: «**تَقعُدُ أيّامَ أقرائِها، ثم تَغتَسِلُ عِندَ كُلِّ طُهرٍ ثم تَحتَشِى ثم تُصَلِّى**»[2]. قال أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ: جَعفَرُ بنُ سليمانَ فيه نَظَرٌ[3]، ولا يُعرَفُ هذا الحديثُ لابنِ

(١) ذكره ابن عدى فى الكامل ٥/١٨١٦ عن يحيى بن سعيد. وهو فى تاريخ ابن معين برواية الدورى ٤/١٤٢. وتقدم الحجاج بن أرطأة فى ١/٣٦، وعثمان بن سعد عقب (١٦٥٣).

(٢) تقدم تخريجه فى (١٦٠٥).

(٣) هو جعفر بن سليمان الضبعى، أبو سليمان البصرى. قال الذهبى ١/٣٤٣: قد وثقه جماعة فى الجملة، واحتج به مسلم. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٢/١٩٢، والجرح والتعديل ٢/٤٨١،=

جُرَيجٍ ولا لأبِى الزُّبَيرِ مِن وجهٍ غَيرِ هذا، وبِمثلِه لا تَقومُ حُجَّةٌ، واختُلِفَ عليه فيهِ .

قال الشيخُ: ورُوِّينا عن علىٍّ أنَّها تَغتَسِلُ كُلَّ يَومٍ[1] . وفِى رِوايَةٍ: لِكُلِّ صَلاةٍ[2] . وعَنِ ابنِ عباسٍ: عِندَ كُلِّ صَلاةٍ[2] . وفِى رِوايَةٍ: لما اشتَدَّ عَلَيها الغُسلُ أمَرَها أن تَجمَعَ بَينَ الصَّلاتَينِ[3] . وعَنِ ابنِ عمرَ وأَنَسِ بنِ مالِكٍ: تَغتَسِلُ مِن طُهرٍ إلى طُهرٍ[4] . وفِى إحدَى الرِّواياتِ عن عائشةَ كَذَلِكَ[5] ، وفِى الرِّوايَةِ الثّانيَةِ: كُلَّ يَومٍ غُسلًا[6] . وفِى رِوايَةٍ أُخرَى عن علىٍّ وابنِ عباسٍ وعائشَةَ: الوُضوءُ لِكُلِّ صَلاةٍ[7] .

وفيما أجازَ لِى أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ رِوايَتَه عنه عن أبى العباسِ، عن

= وتهذيب الكمال ٥/ ٤٣، وسير أعلام النبلاء ٨/ ١٧٦، وتهذيب التهذيب ٢/ ٩٥ . قال ابن حجر فى التقريب ١/ ١٣١: صدوق زاهد لكنه كان يتشيع.

(١) أخرجه أبو داود (٣٠٢) .

(٢) ينظر عبد الرزاق (١١٧٨)، وابن أبى شيبة (١٣٦٧، ١٣٦٩)، والدارمى (٩٣١، ٩٣٣، ٩٣٦)، وشرح المعانى للطحاوى ١/ ١٠٠، والأوسط لابن المنذر ١/ ١٦٢ (٥٥) .

(٣) ينظر عبد الرزاق (١١٧٣)، وابن أبى شيبة (١٣٦٣، ١٣٧٠)، والدارمى (٩٣٧، ٩٤٠)، وشرح المعانى للطحاوى ١/ ١٠١، ١٠٢، والأوسط لابن المنذر ١/ ١٦٣ (٥٦) .

(٤) ينظر الدارمى (٨٤٢)، وسنن أبى داود عقب (٣٠١)، وعندهم: من ظُهْر إلى ظُهْر. وينظر عبد الرزاق (١١٦٧). ولفظه فيه: تغتسل من الطهر إلى الطهر كل يوم مرة عند صلاة الظهر .

(٥) تقدم تخريجه فى (١٦٦٧) .

(٦) تقدم تخريجه عقب (١٦٨٠) .

(٧) ينظر عبد الرزاق (١١٦١)، وابن أبى شيبة (١٠٠٠)، والدارمى (٨١٦، ٩٠٢)، والأوسط لابن المنذر (٥٠، ٥١) .

الرَّبيعِ، عن الشافعيِّ قال: وفِى حَديثِ حَمْنَةَ أن النبىَّ ﷺ قال لها: «**إن قَوِيتِ فاجمَعِى بَينَ الظُّهرِ والعَصرِ بغُسلٍ، وبَينَ المَغرِبِ والعِشاءِ بغُسلٍ، وصَلِّى الصُّبحَ بغُسلٍ**». وأَعلَمَها أنَّه أحَبُّ الأمرَينِ إلَيه لها، وأَنَّه يُجزِئُها الأمرُ الأوَّلُ أن تَغتَسِلَ عِندَ الطُّهرِ مِنَ الحَيضِ، ثم لم يأمُرْها بغُسلٍ بَعدَه. قال: وإن روِى فى المُستَحاضَةِ حَديثٌ مُغْلَقٌ، فحَديثُ حَمْنَةَ بَيَّنَ أنَّه اختيارٌ وأَنَّ غَيرَه يُجزِئُ مِنه[1].

بابُ الرَّجُلِ يُبتَلَى بالمذيِ أوِ البَولِ

١٦٨٥- أخبرَنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إسحاقَ بنِ أيّوبَ الفقيهُ، حدثنا العَبّاسُ بنُ الفَضلِ الأسفاطىُّ، أخبرَنا أبو الوَليدِ، حدثنا زائدَةُ، عن أبى حَصينٍ، عن أبى عبدِ الرحمنِ السُّلَمِىِّ، عن علىٍّ قال: كُنتُ رجلًا مَذّاءً وكانَ عِندِى ابنَةُ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فاستَحيَيتُ أن أسألَه، فأمرتُ رجلًا فسألَه فقالَ: «**إذا وجَدتَ ذَلِكَ فاغسِلْ ذَكَرَكَ وتَوَضّأْ**»[2]. رواه البخارىُّ فى «الصحيح» عن أبى الوَليدِ[3].

١٦٨٦- أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا الحسنُ بنُ مُكرَمٍ، حدثنا عثمانُ بنُ عمرَ، حدثنا ابنُ جُرَيجٍ،

---

(١) الشافعى ١/ ٦١، ٦٢. وعنده: «مستغلق» بدل: «مغلق».

(٢) أخرجه أحمد (١٠٢٦)، والطحاوى فى شرح المعانى ١/ ٤٦، وشرح المشكل (٢٦٩٩) من طريق زائدة به.

(٣) البخارى (٢٦٩).

عن عَطاءٍ قال: كان عليُّ بنُ أبى طالِبٍ رجلًا مَذّاءً، فكانَ يأخُذُ الفَتيلَةَ فيُدخِلُها فى إحليلِهِ[1].

١٦٨٧- أخبرَنا أبو أحمدَ عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ الحسنِ العَدلُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ جَعفَرٍ المُزَكِّى، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، [١/١٧٤ظ] حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالكٌ، عن زَيدِ بنِ أسلَمَ، عن أبيه، عن عمرَ بنِ الخطابِ قال: إنِّى لأجِدُه يَتَحَدَّرُ مِنِّى مِثلَ الخُرَيزَةِ، فإذا وجَدَ أحَدُكُم ذَلِكَ فليَغسِلْ ذكَرَه وليَتَوَضّأْ وُضوءَه لِلصَّلاةِ. يَعنِى المَذىَ[2].

١٦٨٨- وبإسنادِه قال: حدثنا مالكٌ، عن زَيدِ بنِ أسلَمَ، عن جُندُبٍ مَولَى عبدِ اللَّهِ بنِ عَيّاشِ بنِ أبى رَبيعَةَ المَخزومِىِّ أنَّه قال: سألتُ عبدَ اللَّهِ بنَ عمرَ عن المَذيِ فقالَ: إذا وجَدتَه فاغسِلْ ذَكَرَكَ وتَوَضّأْ وُضوءَكَ لِلصَّلاةِ[3].

١٦٨٩- أخبرَنا عبدُ الخالِقِ بنُ علىٍّ المُؤَذِّنُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ خَنْبٍ[4]، حدثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ التِّرمِذِىُّ، حدثنا أيّوبُ بنُ سليمانَ بنِ بلالٍ، حدَّثَنى أبو بكرِ ابنُ أبى أوَيسٍ، حدَّثَنى سليمانُ بنُ بلالٍ، عن يونُسَ بنِ يَزيدَ، عن الزُّهرِىِّ، عن خارِجَةَ بنِ زَيدٍ قال: كان زَيدُ بنُ ثابِتٍ قَد سَلِسَ[5] مِنه البَولُ، فكانَ يُدارِى مِنه ما غلَبَ، فلَمّا غَلَبَه أرسَلَه. قال: وكانَ يُصَلِّى وهو

(١) الإحليل: مخرج البول من الإنسان. المعجم الكبير ٥/ ٦٢٧ (ح ل ل).
(٢) المصنف فى المعرفة (٢٦٥)، ومالك ١/ ٤١، ومن طريقه سحنون فى المدونة ١/ ١١.
(٣) مالك ١/ ٤١، ومن طريقه ابن المنذر فى الأوسط (٢٦).
(٤) فى س: «حقب»، وفى م: «حبيب»، وتقدم فى (١٦٦٨).
(٥) فى س، م: «سلسل».

يَخرُجُ مِنه[1].

١٦٩٠- / أخبرَنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ ١/٣٥٧ الفقيهُ، أخبرَنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ، حدثنا إسحاقُ، يَعنِى الحَنظَلِىَّ، أخبرَنا عبدُ الرزاقِ، أخبرَنا مَعمَرٌ، [2]عن الزُّهرِىِّ[2]، عن خارِجَةَ بنِ زَيدِ بنِ ثابِتٍ قال: كَبِرَ زَيدٌ حَتَّى سَلِسَ[3] مِنه البَولُ، فكانَ يُداريه ما استَطاعَ، فإذا غَلَبَه تَوَضّأَ وصَلَّى[4].

وقَد رُوِى فى مَعناه حَديثٌ بإسنادٍ فيه ضَعفٌ:

١٦٩١- أخبرَنا أبو حازِمٍ الحافظُ، أخبرَنا أبو أحمدَ الحافظُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ محمدِ بنِ سليمانَ الواسِطِىُّ ببَغدادَ، حدثنا هِشامٌ يَعنِى ابنَ عَمّارٍ، حدثنا بَقِيَّةُ بنُ الوَليدِ، حدثنا عبدُ المَلِكِ بنُ مِهرانَ، عن عمرِو بنِ دينارٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عباسٍ، أن رجلًا قال: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّ بى باسورًا، وكُلَّما تَوَضّأتُ سالَ. فقالَ النبىُّ ﷺ: «**إذا تَوَضّأتَ فسالَ مِن قَرنِكَ إلى قَدَمِكَ فلا وُضوءَ عَلَيكَ**»[5].

---

(١) أخرجه الدارقطنى ١/٢٠٢ من طريق يونس به.

(٢ - ٢) سقط من: م.

(٣) فى س، م: «سلسل».

(٤) المصنف فى المعرفة (٤٩٧)، وعبد الرزاق (٥٨٢)، ومن طريقه ابن المنذر فى الأوسط (٥٧)، والدارقطنى ١/٢٠٢.

(٥) أخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٣٧/١٧٣، ١٧٤ من طريق محمد بن محمد بن سليمان به.

١٦٩٢- وأخبرَنا أبو سَعدٍ[١] أحمدُ بنُ محمدٍ الصوفيُّ، أخبرَنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِيٍّ، أخبرَنا أبو يَعلَى، حدثنا سوَيدٌ، حدثنا بَقيَّةُ، عن عبدِ المَلِكِ. فذكَره بإسنادِه، أن رجلًا أتَى النبيَّ ﷺ فقالَ: إنَّ بيَ النّاصورَ، وإنِّي أتَوَضّأُ فيَسيلُ. ثم ذكَر الباقِيَ بنَحوِهِ[٢]. قال أبو أحمدَ: هذا مُنكَرٌ لا أعلمُ[٣] رواه عن عمرِو بنِ دينارٍ غَيرَ عبدِ المَلِكِ بنِ مِهرانَ[٤]. قال أبو أحمدَ: وهو مَجهولٌ لَيسَ بالمَعروفِ.

بابُ ما يَفعَلُه مَن غَلَبَه الدَّمُ مِن رُعافٍ أو جُرحٍ

١٦٩٣- أخبرَنا أبو أحمدَ عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ الحسنِ العَدلُ، أخبرَنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ جَعفَرٍ المُزَكِّي، أخبرَنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا ابنُ بُكَيرٍ، حدثنا مالكٌ، عن هِشامِ بنِ عُروةَ، عن أبيه، أن المِسوَرَ بنَ مَخرَمَةَ أخبرَه، أنَّه [١/ ١٧٥و] دَخَلَ على عمرَ بنِ الخطابِ بعدَ أن صَلَّى الصُّبحَ مِنَ اللَّيلَةِ التى طُعِنَ فيها عُمَرُ، فأُوقِظَ عُمَرُ فقيلَ له: الصَّلاةَ الصَّلاةَ، الصُّبحَ. فقالَ عُمَرُ: نَعَم ولا حَظَّ فى الإسلامِ لمن تَرَكَ الصَّلاةَ. فصَلَّى عُمَرُ وجُرحُه يَثعَبُ دَمًا[٥].

---

(١) فى س، م: «سعيد».

(٢) الكامل لابن عدى ٥/ ١٩٤٥. وأخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٣٧/ ١٧٤ من طريق سويد به.

(٣) بعده فى س، م: «أحدا».

(٤) هو عبد الملك بن مهران، أبو هشام الرقاعى. ينظر الكلام عليه فى: الجرح والتعديل ٥/ ٣٧٠، وثقات ابن حبان ٧/ ١٠٣، وضعفاء العقيلى ٣/ ٣٤، وميزان الاعتدال ٢/ ٦٦٥، ولسان الميزان ٤/ ٦٩.

(٥) مالك ١/ ٣٩، ٤٠. وأخرجه المصنف فى المعرفة (٤٩٨) من طريق ابن بكير به.

١٦٩٤- أخبرَنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أخبرَنا أبو محمدِ ابنُ حَيّانَ، أخبرَنا إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ الحسنِ، حدثنا موسَى بنُ عامِرٍ، حدثنا الوَليدُ بنُ مُسلِمٍ، أخبرَنِى شَيبانُ، عن يَحيَى بنِ أبى كَثيرٍ، عن عِكرِمَةَ فى الراعَفِ لا يَرقأُ: يَسُدُّ أنفَه ويَتَوَضّأُ ويُصَلِّى[1].

١٦٩٥- قال الوَليدُ: وأَخبَرَنِى عبدُ الرحمنِ بنُ نَمِرٍ، أنَّه سمِع ابنَ شِهابٍ الزُّهرِىَّ يقولُ مِثلَ ذَلِكَ.

آخِرُ كِتابِ الطَّهارَةِ والحَيضِ

تم بحمد اللَّهِ ومَنِّه الجزءُ الثانى
ويتلوه الجزءُ الثالثُ
وأوله: كتابُ الصلاةِ

(١) أخرجه عبد الرزاق (٥٧٦، ٣٦١٥) من طريق يحيى بن أبى كثير به.